وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف-
Universite Chadli Ben Djedid - El Tarf –
كلية العلوم الإقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير
Faculté Des Sciences Economiques Sciences Commerciales Et Sciences De La Gestion

الرقم التسلسلي :..... السنة الجامعية : 2018-2019

قسم : العلوم الإقتصادية

.....

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر
تحت عنوان :

الصيغ الإسلامية كبديل لتمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الجزائري
- عرض تجارب دولية وسبل الاستفادة منها-

.....

تحت إشراف الدكتور:
قحايرية سيف الدين

من إعداد الطالبتين :
شلوفي صفاء
بكوش بثينة

ملخص

من خلال هذه الدراسة تم التطرق لموضوع الصيغ الإسلامية كبديل لتمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر، انطلاقا من الخصائص والمميزات التي تقدمها التشريعات المالية الإسلامية، وذلك من خلال مجموعة من الأدوات والأساليب الإسلامية المتمثلة في آليات التشريع الإسلامي، وكذلك الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل وتخفيف أعباء الموازنة العامة للدولة.

وهدفت الدراسة إلى تقديم علاج لمشكلة عجز الموازنة العامة انطلاقا من متطلبات الفكر الإسلامي، وعرض بعض التجارب الرائدة في مجال التمويل الإسلامي للموازنة العامة ومتطلبات تطبيق صيغ هذا التمويل في الجزائر وطرق الاستفادة منه على ضوء تلك التجارب.

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن أدوات التمويل التقليدية أصبحت غير قادرة على تمويل العجز في الموازنة العامة للدولة، وبالمقابل نجد أن بدائل التمويل الإسلامية كفيلة بتشجيع وتوجيه الفوائض نحو تمويل الموازنة العامة ولعب دور فعال في تغطية العجز. إضافة إلى ضرورة عودة الدول الإسلامية إلى تطبيق النظام المالي الإسلامي مع ضرورة نشر الوعي بأهمية الدور الذي تلعبه البدائل الإسلامية في تعبئة الموارد لتمويل عجز الموازنة العامة بشكل مستدام وخاصة في الجزائر.

كلمات مفتاحية: الموازنة العامة، عجز الموازنة العامة، الصيغ الإسلامية، النظام المالي الإسلامي، التجارب الدولية.

Résumé

A travers cette étude, le sujet des formules islamiques a été discuté comme une alternative au financement du déficit du budget général en Algérie, sur la base des caractéristiques et des avantages offerts par la législation financière islamique, à travers une série d'outils et de méthodes islamiques représentés par les mécanismes de la législation islamique, ainsi qu'aux instruments islamiques et à leur rôle dans le financement et la réduction des charges du budget général de l'État.
L'objectif de l'étude était de remédier au problème du déficit du budget général sur la base des exigences de la pensée islamique, et de présenter quelques expériences pionnières dans le domaine de la finance islamique du budget et les exigences d'application des formules de ce financement en Algérie et les moyens d'en bénéficier à la lumière de ces expériences.
L'étude s'est conclue par une série de constatations, dont la plus importante est que les instruments de financement traditionnels sont devenus incapables de financer le déficit du budget général de l'État et, en retour, les alternatives de financement islamiques peuvent encourager et orienter les excédents vers le financement du budget public et jouer un rôle efficace dans la couverture du déficit. Outre la nécessité pour les pays islamiques de revenir à la mise en œuvre du système financier islamique et la nécessité de sensibiliser le public à l'importance du rôle des alternatives islamiques dans la mobilisation des ressources pour financer durablement le déficit du budget général, en particulier en Algérie

Mots-clés : Budget général, Déficit budgétaire général, Formules islamiques, Système financier islamique,Expériences internationales.

إهداء

تبارك الذي أهدانا نعمة العقل، وانار سبيلنا بنور العلم ومهد لنا طريق النجاح،
أما بعد أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

إلى وطني الغالي أدام الله عزك وحفظك من كل سوء
"الجزائر الحبيبة".

إلى الذي أحب الشقاء لأجل سعادتي، إلى الذي رسخ فيا مبدأ الاعتماد على النفس والتحمل والصبر
"أبي رحمة الله عليه".

يا أغلى ما فقدت لن أنساك أبدا سأتذكرك في كل يوم وفي كل ليلة، وفي كل صباح، سأتذكرك حين يحس قلبي بالأمل أو حينما يجرحني الألم، عند كل دمعة، عند كل ابتسامة، عند كل فرح لأني سأراك في كل ما حولي، لن أنساك يا قدوتي ويا مثلي الأعلى، لن أنساك يا من أفنيت عمرا في سبيل توصيل أشرف رسالة وهي العلم للأجيال بكل إخلاص ودون ملل أو كلل، رحمك الله يا أبي وأسكنك فسيح جنانه.

إلى الشمعة التي ذابت من أجل أن تضيء لنا درب الحياة، إلى العين التي سهرت لأجل أن يكون نصيبي النجاح، إلى أغلى ما أملك في حياتي حفظها الله ورعاها وأطال في عمرها
"أمي الحبيبة".

إلى من كانت نظرتهم لنجاحي وتفوقي كلها فرح وسرور، إلى من هم عزي وعزوتي وسندي قي الحياة

أكرم، مريم، أحمد، هارون، وفقهم الله ورعاهم
"إخوتي الأعزاء" .

إلى صديقتي ورفيقة دربي وشريكتي في إنجاز هذا العمل والتي كانت دائما مرافقتي في حياتي حفظك الله وأدامك فخرا لعائلتك ووفقك الله لكل خير أتمنى لكي مزيد النجاح والتألق
"بثينة بكوش".

إلى العزيزة على قلبي ومؤنستي في حياتي والتي طالما اعتبرتها مثل أمي أدامك الله لنا ووفقك لما تريدين
"خالتي لويزة".

إلى من يذكرهم قلبي دائما ولم يذكرهم قلمي أحبكم ودمتم سندا لي.
إلى جميع الأصدقاء الذين عرفتهم طيلة حياتي لن أنساكم يا رفقاء دربي وفقكم الله جميعا وأعلى مراتبكم، وإلى جميع أفراد عائلتي من قريب أو بعيد أهدي هذا العمل.

صفاء شلوفي

إهداء

الحمد لله أقصى مبلغ الحمد، والشكر لله من قبل ومن بعد.

أحمد الله مخرج النور بعد الظلام، أحمده ربي رزقني حسن المسير.
"أهدي تخرجي"

إلى من فارقتني بالموت وهي أحب الناس لي، إلى من كانت سندي وعوني في الحياة، إلى الغالية التي مازال حبها في الفؤاد.

إليك فقيدتي رحمك الله وأدخلكي فسيح جناته.

"جدتي الغالية"

إلى من لا تستطيع كل كلمات الشكر أن توفيهما شيئا من فضلهما عليا.

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار، إلى من سار معي في كل درب وكل طريق لأصعد به إلى طريق النجاح، إلى من ينتظر نجاحي وتفوقي.. أرجو من الله أن يطيل في عمرك لترى مزيدا من نجاحاتي.

"والدي العزيز"

إلى جنة الله في الأرض، إلى من دعائها سر نجاحي وسعادتي أسأل الله أن يطيل في عمرك ويديم عليك الصحة والعافية.

"والدتي العزيزة"

فأسأل الله عز وجل أن يجزيكما عني خير الجزاء وأن يجعلني عند حسن ظنكما بي.

إلى من عزهم قلبي وتحلو بهم الحياة

....

إلى رفقاء الدرب في هذه الحياة، إلى من يسعدهم نجاحي وتفوقي فلكم مني كل الحب والإخاء حفظكم الله ورعاكم.

"إخوتي الأعزاء"

إلى شريكتي في إنجاز هذا العمل، إلى صديقتي الغالية التي تشاركني في كل لحظاتي حياتي أسأل الله أن يديم عليكي السعادة والفرح ومزيدا من التفوق والنجاح.

" شلوفي صفاء"

إلى كل الأهل والأحباب والأصدقاء.

إلى كل هؤلاء، أهدي هذا العمل، راجية من الله القبول والنجاح والتفوق.

"جزاكم الله عني خير الجزاء"

بثينة بكوش

شكر وعرفان

الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده على أن وفقنا لإتمام هذا العمل.

فالشكر لله عز وجل الذي أنار لنا الدرب، وفتح لنا أبواب العلم وأمدنا بالصبر والإرادة.

والصلاة والسلام على خير خلق الله محمد وعلى آله وصحبه ومن ولاه.

فلكل مبدع إنجاز، ولكل شكر قصيدة، ولكل مقام مقال ولكل نجاح شكر وتقدير،

فما أشرقت في الكون أي حضارة إلا بضياء معلم.

تحية احترام وتقدير لك أستاذنا الدكتور **" قحايرية سيف الدين"**

فجزيل الشكر نهديك ورب العرش يحميك.

وكلمة شكر وامتنان لكل من كان دافعا، حافزا، ومؤثرا منحنا ذرة إرادة.

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء اللجنة على تفضلهم بمناقشة وإثراء هذا البحث.

قائمة الأشكال

الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
شكل رقم 1-1	مراحل إعداد الموازنة العامة	(18)
شكل رقم 2-3	تطور الموازنة الحكومية لدولة ماليزيا خلال الفترة (2010-2018)	(93)
شكل رقم 3-3	مصروفات الحكومة الماليزية خلال الفترة (2016-2019)	(94)
شكل رقم 4-3	قيمة الموازنة الحكومية لدولة ماليزيا خلال الفترة (2016-2019)	(95)
شكل رقم 5-3	الناتج المحلي للفرد الواحد قبل وبعد إصدار الصكوك السيادية في ماليزيا	(99)
شكل رقم 6-3	الهيكل التنظيمي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف في الجزائر	(123)

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
جدول رقم 1-1	نموذج الموازنة الفرعية للزكاة في الدولة الإسلامية	(30)
جدول رقم 1-2	نموذج الموازنة المركزية للزكاة في الدولة الإسلامية	(31)
جدول رقم 1-3	نموذج موازنة المصالح العامة في الدولة الإسلامية	(32)
جدول رقم 3-4	المؤشرات الاقتصادية الخاصة بالموازنة العامة لدولة ماليزيا خلال الفترة (1988-2018)	(92)
جدول رقم 3-5	التوزيع الإقليمي للإصدارات المحلية من الصكوك الإسلامية خلال الفترة (2001 -2017)	(96)
جدول رقم 3-6	تطور إصدار الصكوك في ماليزيا مقارنة بدول العالم خلال الفترة (2010-2018)	(97)
جدول رقم 3-7	توزيع الصكوك الماليزية حسب القطاعات خلال الفترة (1996-2014)	(98)
جدول رقم3-8	نسبة الصكوك السيادية في الناتج المحلي الإجمالي وموازنة الدولة الماليزية خلال الفترة (2002-2011)	(100)
جدول رقم 3-9	تحصيل الزكاة وتوزيعها في ماليزيا خلال الفترة (1991-2018)	(102)
جدول رقم 3-10	صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاجتماعية في ماليزيا	(103)
جدول رقم 3-11	العلاقة التعاقدية في الصكوك الحكومية السودانية والغرض من إصدارها	(110)
جدول رقم 3-12	مساهمة الصكوك السودانية في تمويل عجز الموازنة العامة خلال الفترة (2011-2017)	(112)
جدول رقم 3-13	تطور حصيلة الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2018)	(120)
جدول رقم 3-14	أثر الإيرادات الوقفية على العجز الموازني بالجزائر في حالة إدراجها في الموازنة العامة خلال الفترة (2000-2018)	(124)
جدول رقم 3-15	حصيلة المشاريع الوقفية الجزائرية المسلمة خلال الفترة (2014-2018)	(127)
جدول رقم 3-16	نسب صرف حصيلة الزكاة في الجزائر	(129)
جدول رقم 3-17	تطور الحصيلة الوطنية لصندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة (2003-2018)	(130)
جدول رقم 3-18	عدد المستفيدين من القروض الحسنة الممنوحة في الجزائر	(131)

		قائمة الجداول (20	

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
- **ملخص**.....	**(I)**
- **Résumé**.....	**(II)**
- **إهداء**.....	**(III)**
- **إهداء**.....	**(IV)**
- **شكر وعرفان**.....	**(V)**
- **قائمة الأشكال**.....	**(VI)**
- **قائمة الجداول**.....	**(VII)**
- **فهرس المحتويات**.....	**(VIII)**
- **المقدمة**.....	**(1)**
- **الفصل الأول: الموازنة العامة بين المنظور التقليدي والمنظور الإسلامي**.....	**(10)**
- تمهيد الفصل.....	**(10)**
- **المبحث الأول: الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي**.....	**(11)**
- المطلب الأول: مفهوم الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي..... - الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة..... - الفرع الثاني: هيكل الموازنة العامة.....	**(11)** **(11)** **(12)**
- المطلب الثاني: أهمية وأهداف الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي..... - الفرع الأول: أهمية الموازنة العامة..... - الفرع الثاني: أهداف الموازنة العامة.....	**(14)** **(14)** **(15)**
- المطلب الثالث: مبادئ الموازنة العامة ومراحل إعدادها وفق المنظور التقليدي..... - الفرع الأول: المبادئ العامة التي تحكم تحضير الموازنة العامة..... - الفرع الثاني: مراحل إعداد الموازنة العامة.....	**(15)** **(16)** **(17)**
- **المبحث الثاني: الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي**.....	**(19)**

- المطلب الأول: مفهوم الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(19)
- الفرع الأول: نشأة وتطور الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(19)
- الفرع الثاني: تعريف الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(20)
- الفرع الثالث: خصائص الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(21)
- المطلب الثاني: أهداف و أهمية الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(22)
- الفرع الأول: أهداف الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(22)
- الفرع الثاني:أهمية الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(23)
- المطلب الثالث: قواعد، عمليات وأشكال الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	
- الفرع الأول: قواعد الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(24)
- الفرع الثاني:عمليات الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(25)
- الفرع الثالث: أشكال الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(26) (29)
- المبحث الثالث: الموازنة العامة بين العجز والتمويل.....	(33)
- المطلب الأول: عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي.....	
- الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي.....	(33)
- الفرع الثاني: أنواع عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي.....	(33) (33)
- الفرع الثالث: أسباب عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي.....	(35)
- المطلب الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي.....	(37)
- الفرع الأول: ترشيد الإنفاق العام.....	(37) (39)
- الفرع الثاني: استخدام الإيرادات العامة لعلاج عجز الموازنة العامة.....	(43)

- الفرع الثالث: الإصدار النقدي.....	
- المطلب الثالث: عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي..... - الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي..... - الفرع الثاني: أنواع عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي..... - الفرع الثالث: أسباب عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.....	(44) (44) (44) (45)
- خلاصة الفصل.....	(47)
- **الفصل الثاني: الأدوات والأساليب الإسلامية لتمويل عجز الموازنة العامة.....**	(48)
- تمهيد الفصل.....	(49)
- **المبحث الأول: آليات التشريع الإسلامي لعلاج عجز الموازنة العامة.....**	(50)
- المطلب الأول: الزكاة كأداة إسلامية..... - الفرع الأول: ماهية الزكاة..... - الفرع الثاني: تأثير آلية عمل الزكاة على الموازنة العامة..... - الفرع الثالث: آثار الزكاة على الموازنة العامة في الإسلام.....	(50) (50) (52) (54)
- المطلب الثاني: الوقف في التشريع الإسلامي..... - الفرع الأول: ماهية الوقف..... - الفرع الثاني: أثر الوقف على تخفيف الضغوط الإنفاقية عن الموازنة العامة.....	(56) (56) (58)
- المطلب الثالث: آلية التكافل الاجتماعي..... - الفرع الأول: مفهوم التكافل الاجتماعي..... - الفرع الثاني: أثر التكافل الاجتماعي على تخفيف عبء الموازنة العامة.....	(60) (60) (62)
- **المبحث الثاني: السياسات الاقتصادية ودورها في تمويل عجز الموازنة العامة في الإسلام...**	(63)
- المطلب الأول: السياسة المالية كآلية لتخفيض عجز الموازنة العامة.....	(63)

- المطلب الثاني: السياسة النقدية كآلية لتخفيض عجز الموازنة العامة..... - الفرع الأول: السياسة النقدية في الإسلام..... - الفرع الثاني: بدائل وأدوات السياسة النقدية في الإسلام.....	(67) (67) (69)
- المطلب الثالث: سياسة خصخصة المشاريع الحكومية..... - الفرع الأول: دور الدولة والقطاع العام من المنظور الإسلامي..... - الفرع الثاني: الخصخصة وفق المنظور الإسلامي.....	(71) (71) (73)
- **المبحث الثالث: الصكوك الإسلامية كبديل لتمويل عجز الموازنة العامة.....**	(76)
- المطلب الأول: الأسس النظرية للصكوك الإسلامية..... - الفرع الأول: مفهوم الصكوك الإسلامية..... - الفرع الثاني: أهمية وأهداف الصكوك الإسلامية.....	(76) (76) (78)
- المطلب الثاني: أنواع الصكوك الإسلامية وكيفية إصدارها..... - الفرع الأول: أنواع الصكوك الإسلامية..... - الفرع الثاني: كيفية إصدار الصكوك الإسلامية.....	(79) (79) (83)
- المطلب الثالث: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة.....	(85)
- خلاصة الفصل.....	(88)
- **الفصل الثالث: البديل الإسلامي في تمويل عجز الموازنة العامة في بعض التجارب الدولية وموقع الجزائر منها.....**	(89)
- تمهيد الفصل.....	(90)
- **المبحث الأول: التجربة الماليزية.....**	(91)
- المطلب الأول: طبيعة عجز الموازنة العامة في ماليزيا.....	(91)
- المطلب الثاني: آلية الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة في ماليزيا.....	(95) (95)

- الفرع الأول: واقع الصكوك الإسلامية في ماليزيا..... - الفرع الثاني: دور الصكوك الإسلامية في تمويل الموازنة العامة لدولة ماليزيا.....	(98)
- المطلب الثالث: تفعيل مؤسسة الزكاة والوقف في ماليزيا للتخفيف من عبء الموازنة العامة... - الفرع الأول: أثر الزكاة على تخفيف عبء الموازنة العامة في ماليزيا..... - الفرع الثاني: أثر الوقف على تخفيف عبء الموازنة العامة في ماليزيا.....	(101) (101) (104)
- **المبحث الثاني: تجربة الكويت والسودان.....**	(106)
- المطلب الأول: تجربة الكويت في تمويل عجز الموازنة العامة بالبديل الشرعي.....	(106)
- المطلب الثاني: تجربة السودان في تمويل عجز الموازنة العامة بالبديل الشرعي.....	(109)
- المطلب الثالث: تجربة الكويت والسودان في دعم الموازنة العامة بآليات التشريع الإسلامي.... - الفرع الأول: دور الزكاة والأوقاف في دعم الموازنة العامة لدولة الكويت..... - الفرع الثاني: دور الزكاة والأوقاف في دعم الموازنة العامة لدولة السودان.....	(113) 113) (117)
- **المبحث الثالث: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر بالاعتماد على البدائل الإسلامية المتاحة وسبل الاستفادة من التجارب المدروسة.....**	(120)
- المطلب الأول: طبيعة عجز الموازنة العامة في الجزائر.....	(120)
- المطلب الثاني: دور البدائل الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر..... - الفرع الأول: تجربة الوقف في الجزائر..... - الفرع الثاني: تجربة الزكاة في الجزائر..... - الفرع الثالث: تحديات استخدام الصكوك الإسلامية في الجزائر وأهم الحلول المقترحة لتفعيلها.	(122) (122) (128) (132)
- المطلب الثالث: سبل استفادة الجزائر من التجارب الدولية المدروسة.....	(135)

- خلاصة الفصل.....	**(137)**
- **خاتمة.....**	**(138)**
- **قائمة المراجع.....**	**(142)**

مدخل الدراسة

أدى تنامي وتطور النشاط الاقتصادي وانعكاساته على الجانب الاجتماعي وغيرها من النشاطات الأخرى إلى تزايد أهمية الدور الذي تلعبه الموازنة العامة في تحقيق أهداف الدولة في المجالات المختلفة، والذي بدوره أفرز ظاهرة الإنفاق العام كنتيجة طبيعية لاتساع مجالات هذا التدخل، ومعه اتجه العجز في موازنات غالبية دول العالم نحو التزايد ما هدد الاستقرار المالي والنقدي لكثير من الدول خاصة في ظل نقص موارد الدولة.

فالعجز الموازني يعبر عن الوضع الذي تزيد فيه نفقات الدولة عن إيراداتها، فهناك العديد من الوسائل التقليدية تستخدمها الدولة لتمويل هذا العجز إلا أن لها مساوئ وآثار سلبية قد تضر بالاقتصاد على المدى البعيد، كما أن البعض من هذه الوسائل كانت السبب في إحداث الكثير من الضغوط التضخمية وما رافقها من تدهور القدرة الشرائية للعملة المحلية، في حين كان البعض الأخر سببا في تفاقم مشكلة المديونية سواء الداخلية أو الخارجية وزيادة عبء خدماتها على الموازنة العامة وقد كشفت هذه الآثار جوانب القصور في قدرة الأساليب التقليدية على مواجهة الظاهرة، وعليه فقد توجهت الأنظار لإيجاد وسائل وأساليب جديدة مستمدة من صيغ التمويل الإسلامي والتي يمكنها مواجهة ظاهرة العجز الموازني ونقص مصادر التمويل دون التسبب في الإختلالات التي ترافق استخدام الأساليب التقليدية.

لذا أصبح التوجه نحو سياسة التمويل الإسلامي توجها عالميا تعتمد عليه الكثير من الدول لتحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي لها في ظل ما يحدث في العالم من أزمات مالية وما أحدثه التعامل بالفائدة والربا في مختلف المعاملات القائمة، وهناك العديد من أدوات التمويل الإسلامي في هذا الإطار والتي تم تصميمها لمواجهة مشاكل العجز في الموازنة العامة.

والجزائر واحدة من بين هذه الدول التي تعاني من نقص مصادر التمويل في ظل الاعتماد المفرط على موارد النفط كوسيلة لتمويل الموازنة العامة ولكن مع التقلبات المستمرة لأسعار النفط لم تعد هذه الآلية مجدية في سد العجز. لذا سنطرح فكرة الصيغ الإسلامية كبديل يمكن أن يحل مشكل نقص التمويل من خلال الاقتداء بالدول الرائدة في مجال التمويل بالصيغ الإسلامية.

ومما سبق يمكن طرح إشكالية الدراسة كما يلي:

ما الدور الذي تلعبه الصيغ الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة ؟ وما هي سبل استفادة الجزائر من هذه البدائل؟

وحتى تتم الإحاطة بكل جوانب موضوع الدراسة نقسم الإشكالية الرئيسية إلى أسئلة فرعية يمكن إجمالها فيما يلي:

- ❖ هل تعتبر البدائل التقليدية ملائمة وكافية لتمويل عجز الموازنة العامة ؟
- ❖ ما الدور الذي تلعبه البدائل الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة ؟
- ❖ ما العراقيل التي تواجه استخدام بدائل التمويل الإسلامية في الجزائر، وبالأخص صناعة الصكوك الإسلامية ؟

للإجابة على التساؤلات السابقة تم تحديد مجموعة من الفرضيات التي تمكن من الوصول إلى أهداف الدراسة:

- ❖ أساليب التمويل التقليدية، غير قادرة على علاج عجز الموازنة العامة للدولة.
- ❖ البدائل الإسلامية تلعب دور مهم في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة والتخفيف من أعباء الإنفاق العام.
- ❖ تعد التشريعات والنصوص القانونية والتنظيمية من أهم العراقيل التي تواجه بدائل التمويل الإسلامية عامة وصناعة الصكوك الإسلامية بشكل خاص في الجزائر.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تبنت واحدة من أهم المشكلات الاقتصادية التي تتعرض لها بعض الدول سواء المتقدمة أو النامية وهي مشكلة العجز في الموازنة من جهة، وإبراز الدور الذي يمكن أن تسهم به الصيغ الإسلامية في تمويل هذا العجز من جهة أخرى، بعيدا عن الأساليب التقليدية وما سببته من انعكاسات على اقتصاديات الدول.

كما تتمثل أهمية هذه الدراسة في أنها تطرح أحد الحلول للأزمة التي يعيشها الاقتصاد الجزائري في ظل انحصار مصادر التمويل المتوفرة مع أخذ عينة من الدول الرائدة في مجال التمويل الإسلامي وكيف يمكن للجزائر أن تستفيد من تجارب هذه الدول.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

- ❖ الإحاطة بكل جوانب عجز الموازنة العامة من أجل فهمه أكثر، والتطرق لمختلف طرق تمويلها.
- ❖ التعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامي ودورها في توفير التمويل.
- ❖ تقديم علاج لمشكلة عجز الموازنة، انطلاقا من متطلبات الفكر الإسلامي بما يساهم في تقديم بدائل اقتصادية يمكن أن تلجا إليها الدول الإسلامية في علاج عجزها المالي.
- ❖ عرض بعض من التجارب الرائدة في مجال التمويل الإسلامي للموازنة ومتطلبات تطبيق صيغ هذا التمويل في الجزائر وطرق الاستفادة منه على ضوء تلك التجارب.

دوافع اختيار الموضوع

لعل اهتمام الباحث ورغبته في تناول موضوع معين عما سواه هو في الحقيقة مبني على اعتبارات ذاتية ترتبط بشخص الباحث، وتوجه اهتمامه بحكم الميل نحو موضوعات معينة، وأخرى موضوعية ترتبط بمواصفات موضوع الدراسة من حيث قيمته العلمية، وكذا حداثة وصلاحية البحث فيه، مما سبق يمكن تلخيص أهم أسباب تناول هذا الموضوع فيما يلي:

- ❖ **الدوافع الذاتية**
  - ارتباط هذا الموضوع بمجال التخصص.
  - الرغبة في دراسة تجربة بدائل التمويل الإسلامية في الدول الرائدة خاصة بعد نجاحها، واستنباط بعض الدروس التي يمكن تجسيدها في الاقتصاد الجزائري.
- ❖ **الدوافع الموضوعية**

- القيمة العلمية لموضوع الصيغ الإسلامية.
- تزايد الدور الذي تلعبه البدائل الشرعية في تمويل عجز الموازنة العامة والتخفيف من أعباء الدولة وذلك في ظل انحصار مصادر التمويل.
- دراسة البدائل الشرعية التي يرتكز عليها النظام المالي الإسلامي والتي تساهم في تمويل العجز في بعض الدول، إضافة إلى معرفة الدول الإسلامية التي استعانت بها في هذا الشأن من خلال التطرق إلى التجارب الدولية.

منهج الدراسة

تحقيقا لهدف الدراسة، وحتى تتم الإجابة عن أسئلتها والإلمام بكل جوانبها، واختبار مدى صحة الفرضيات المذكورة سابقا في ضوء ما يتوفر من بيانات تم الاعتماد في هذه الدراسة على عدة مناهج بحثية منها المنهج المسحي لتغطية الجانب النظري.

والمنهج الاستنباطي التحليلي من خلال الوصول إلى النتائج المطلوبة، في كل جزئية من البحث.

ولربط الجانب النظري بالواقع العملي وتحقيقا لفائدة أكبر تم تدعيم الجانب النظري بجانب تطبيقي بالاعتماد على منهج دراسة الحالة لدراسة تجارب بعض الدول في مجال تطبيق البدائل والأساليب الإسلامية، لتمويل العجز الموازني والتخفيف من حدته، وذلك لمعرفة أهم مقومات نجاحهم مع استعراض بعض الإحصائيات، بغية استخلاص بعض الدروس المستفادة من هذه التجارب والتي يمكن تجسيدها للاهتمام بالصيغ الإسلامية في الجزائر.

حدود الدراسة

نظرا لتوسع موضوع الصيغ الإسلامية، وللإجابة على الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة، وتناولها بشكل جيد، تبلورت حدود الدراسة فيما يلي:

- **الحدود المكانية:** دراسة بعض التجارب الدولية في مجال تطبيق الصيغ الإسلامية وتوضيح مدى مساهمتها في تمويل العجز الموازني والتخفيف من حدته، بغرض الاستفادة من هذه التجارب لتطبيق وتطوير هذه الصيغ أو البدائل الإسلامية في الجزائر.
- **الحدود الزمنية:** اختلفت الحدود الزمنية من تجربة إلى أخرى وذلك راجع إلى المعلومات المتوفرة بخصوص موضوع الدراسة وبالتالي اقتصرت الدراسة حسب توفر البيانات في كل حالة.

الدراسات السابقة

من بين الدراسات السابقة التي تم الاعتماد عليها في هذه الدراسة ما يلي:

- **دراسة قرومي حميد بعنوان الموازنة العامة لبيت المال –دراسة مقارنة مع الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2009/2008.**

هدفت هذه الدراسة إلى الإحاطة بكل جوانب الموازنة العامة لبيت المال، ومدى فعالية أدواتها في إزالة الصعاب المالية التي تعيق التنمية الاقتصادية، واتبع الباحث المنهج الاستنباطي والاستقرائي التاريخي وذلك حسب ما اقتضته الفرضيات المعتمدة في دراسته.

وفي الأخير توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج والتي نذكر منها:

- يمكن للدولة الإسلامية في الوقت الحالي الاعتماد على بعض الموارد المالية الحديثة كالضرائب والقروض العامة بشرط ألا تخرج عن الضوابط الشرعية حتى تتمكن الدولة من القيام بواجباتها اتجاه الأفراد.

وعلى ضوء النتائج قدم الباحث جملة من الاقتراحات والتوصيات من بينها:

- ضرورة عودة الدول الإسلامية إلى تطبيق النظام المالي الإسلامي الذي ينبع من صميم الفرد. ويجب على الدول الإسلامية البحث عن أهم الأسباب التي أدت إلى تراجع وقصور مواردها المالية وعجز موازنتها العامة.

❖ **دراسة كردودي صبرينة بعنوان ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر، 2014/2013.**

هدفت هذه الدراسة إلى مقارنة إيرادات الدولة في الاقتصاد الإسلامي ونفقاتها مع مصادر إيرادات الدولة ونفقاتها في الاقتصاد الوضعي، كذلك الإحاطة بكل جوانب عجز الموازنة العامة من أجل فهمه أكثر من حيث الأسباب، الآثار وطرق التمويل، بالإضافة إلى أن الشريعة الإسلامية صالحة للتطبيق في زمان ومكان، إذ هي المنقذ الوحيد لما تعانيه البشرية من أزمات على مختلف الأصعدة. واعتمدت الباحثة على المنهج الاستقرائي التاريخي، المنهج المقارن والاستقرائي بالإضافة إلى المنهج التحليلي وذلك حسب ما اقتضته الفرضيات المعتمدة في دراستها.

وفي الأخير توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:

- أن الموازنة ذات الأساس الصفري تفي بالجزء الأكبر من متطلبات ترشيد الإنفاق العام بما يساهم في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، وهي تتناسب مع مفاهيم الفقه الإسلامي وأحكامه، ومع مبادئ وقواعد ترشيد الإنفاق العام في الفكر الإسلامي.

❖ **دراسة حفوظة الأمير عبد القادر، زبيدي البشير، بعنوان استفادة الجزائر من تجربة الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل التنمية الاقتصادية -تجربتي السودان وماليزيا نموذجا- مجلة الأبحاث للعلوم المصرفية والمحاسبية، جامعة الخرطوم، السودان، العدد 4، أفريل 2017.**

هدفت هذه الدراسة للتعرف على واقع صناعة الصكوك الإسلامية في العالم وحجم التطور الذي وصلت إليه، من خلال دراسة تجربتي كل من السودان وماليزيا، ومن ثم دراسة إمكانية تطبيق فكرة صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر كأحد الحلول لتمويل العجز الموازني في ظل تراجع أسعار النفط. واعتمد الباحثين على المنهج الوصفي التحليلي لكونه ملائما لعرض المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة.

وفي الأخير توصل الباحثان إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:

- أن التجربة الماليزية هي التجربة الأولى والرائدة في إصدار الصكوك الإسلامية، كذلك حققت نجاحا كبيرا في مجال العمل المصرفي الإسلامي.
- يشكل غياب الإرادة السياسية وغياب الإطار التشريعي وضعف ثقافة الصكوك الإسلامية لدى المستثمرين، عائقا رئيسيا وتحديا كبيرا في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية وخاصة في مجال الخطط التنموية للبلد.

وعلى ضوء النتائج قدم الباحثان جملة من التوصيات من بينها:

- ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية من أجل تفعيل تجربة الصكوك الإسلامية في الجزائر خاصة وأنها تعاني في الآونة الأخيرة من شح الموارد المالية نتيجة انخفاض أسعار النفط، وما أحوج الجزائر إلى آليات لتمويل مشاريعها التنموية في مرحلة ما بعد النفط. ونشر ثقافة الصكوك الإسلامية، وضرورة استمرار الحكومات في تشجيع الاعتماد على هذه الصكوك في مجال استقطاب وتوظيف الموارد.

❖ **دراسة رفيق يوسفي وبهلول رفيقة بعنوان فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة – قراءة في التجربة الماليزية ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر-، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، العدد1، جامعة تبسة، أفريل 2018.**

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الصكوك الإسلامية والزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تمويل المشاريع الاستثمارية التي تشكل عبئا ماليا على الموازنة العامة للدولة.

وخلصت الدراسة إلى دعوة الدول التي تعاني عجزا في الموازنة العامة للاستفادة من التجربة الماليزية في هذا المجال وإصدار الصكوك الإسلامية التي تعد بديلا للتمويل التقليدي، واقترحت مجموعة من التوصيات منها:

- إصدار صكوك إسلامية الهدف منها تمويل المشاريع التنموية.
- وضع كامل التشريعات القانونية والتنظيمية في الجزائر للتعامل مع الصكوك الإسلامية.

❖ **دراسة تنيرة محمد حسين محمد بعنوان استدامة تمويل عجز الموازنة العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية –عرض تجربة ماليزيا-، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، جانفي 2019.**

هدفت هذه الدراسة إلى علاج تفاقم عجز الموازنة العامة للدولة، كذلك البحث في الكيفية التي من خلالها سوف يساهم الاقتصاد الإسلامي باستخدام أدواته المقترحة والتي تتوافق مع الشريعة الإسلامية في تمويل ذلك العجز. واعتمد الباحث على المنهج التاريخي والمنهج المقارن بالإضافة إلى المنهج الاستقرائي تبعا لطبيعة جزئية البحث.

وفي الأخير توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:

- تفاقم عجز الموازنة العامة للدول الصناعية المتقدمة والنامية على الرغم من تنوع البدائل التقليدية المستخدمة في سد العجز واثبات عدم فاعليتها.
- التفاقم في عجز الموازنة العامة لا يعود فقط إلى قصور أدوات التمويل التقليدي، بل إلى السلوك غير الرشيد في الإنفاق العام، إلى جانب عدم قدرة الدول على تحقيق الاستفادة الكاملة من برامج التكيف والتصحيح الاقتصادي التي يفرضها صندوق النقد الدولي من أجل القبول بإعادة جدولت ديونها.
- قدرة ماليزيا خلال فترة قصيرة من الزمن على أن تصنع لنفسها نموذجا رائدا في مواجهة ظاهرة عجز الموازنة العامة باستخدامها لصيغ التمويل الإسلامي.

وعلى ضوء النتائج قدم الباحث جملة من التوصيات من بينها:

- ضرورة تفعيل دور القطاع الخاص لما لهذا القطاع من دور كبير في التخفيف من أعباء الدولة.

- الاقتداء بالتجربة الماليزية فيما يتعلق بتوفير بيئة تنظيمية وقانونية تمثل قاعدة قوية للصناعة المالية الإسلامية.

✓ لقد تبين مما سبق أن معظم الدراسات السابقة قد تحتاج إلى تعمق أكبر فيما يتعلق بمختلف صيغ التمويل الإسلامية، إذ أن البعض منها لم يتطرق لجميع الصيغ الممكن استخدامها لحل مشكلة عجز الموازنة واقتصر على بعضها فقط، والبعض الآخر لم يقدم تجارب ملموسة لدول استعانت بالبديل الإسلامي لتمويل موازنتها بغية إثبات فعالية تلك البدائل فيما يخص المشكلة المدروسة، وعليه فإن ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة المذكورة هو أنها تناولت الحديث عن مدى أهمية الصيغ الإسلامية وتدعيم ذلك بعرض بعض التجارب الدولية التي استعانت بتلك الصيغ في تمويل موازنتها مع الإشارة لحالة الجزائر بنوع من التفصيل، ومجموعة من الإحصائيات التي وضحت ذلك أكثر، كما تربط الدراسة بين مقاصد الشريعة الإسلامية لصيغ التمويل الإسلامية وأهداف السياسة المالية والاقتصادية للمالية العامة بشكل كبير بغية إثبات فعالية الصيغ الإسلامية في حل مشكلة عجز الموازنة العامة.

هيكل الدراسة

بالرجوع إلى الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية الواردة تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة يتبعها ثلاث فصول ثم الخاتمة وذلك كما يلي:

تناولت المقدمة الطرح العام للموضوع.

أما الفصل الأول فتناول الموازنة العامة للدولة وفق منظورين، المنظور التقليدي والمنظور الإسلامي، بداية بالأسس النظرية لكل موازنة من مفاهيم، أهمية وأهداف بالإضافة إلى المبادئ والقواعد التي تقوم عليها ومراحل الإعداد والأشكال. ثم التطرق إلى عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي وطرق تمويلها، كذلك عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي.

ثم يأتي الفصل الثاني حيث تم التطرق فيه إلى الصيغ الإسلامية أو ما يسمى بالبدائل الشرعية لتمويل عجز الموازنة العامة بدلا من المصادر التقليدية، بداية بالتشريعات الإسلامية (الوقف، الزكاة، التكافل الاجتماعي)، ثم السياسات الاقتصادية من سياسة مالية ونقدية وخصخصة المشاريع الحكومية، بالإضافة إلى الصكوك الإسلامية كبديل لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة.

وبعد الدراسة النظرية في الفصل الأول والثاني تم في الفصل الثالث دراسة تجارب دولية في مجال تطبيق البدائل الإسلامية وبيان مدى مساهمتها في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية بعيدا على المعاملات الربوية التضخمية للدول الناشئة باستعراض التجربة الماليزية، والدول النامية باستعراض تجربة السودان والكويت، مع الإشارة إلى حالة الجزائر وذلك من خلال معرفة طبيعة العجز في موازنتها ومحاولة أخذ بعض الدروس المستفادة من التجارب المدروسة.

وفي الخاتمة العامة لهذه الدراسة تستعرض أهم النتائج المتوصل إليها، بعد اختبار الفرضيات وتقديم جملة من الاقتراحات، وفي النهاية الآفاق المستقبلية للبحث.

تمهيد الفصل

تعد الموازنة العامة سواء في الاقتصاد الوضعي أو الإسلامي من أهم أدوات المالية العامة التي تستعملها الدولة من أجل بلوغ مختلف أهدافها. فهي عبارة عن حصيلة تكشف السياسة المالية للدولة في مرحلة زمنية معينة، بالإضافة إلى أنها تعطي صورة صادقة للأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لكل دولة، حيث تحاول معظم الدول سواء كانت متقدمة أو نامية الوصول إلى تحقيق التوازن الاقتصادي على جميع الأصعدة، خصوصا إذا تعلق الأمر بالموازنة العامة.

إلا أن مشكلة العجز في الموازنة العامة تبقى من أهم التحديات الاقتصادية في جميع الدول على حد سواء، وذلك بسبب تزايد نفقاتها العامة ومحدودية إيراداتها التي ترتكز فيها على مصادر محدودة وغير مستقرة، وهذا ما تعاني منه الدول النامية بوجه التحديد، والجزائر واحدة منهم. حيث أنها تسعى جاهدة لتنويع إيراداتها وتنميتها من جهة وترشيد نفقاتها من جهة أخرى. وهذا ما سنتناوله في هذا الفصل من خلال الإطار النظري للموازنة العامة من المنظور التقليدي والإسلامي، وعجز هذه الأخيرة بالإضافة إلى طرق تمويلها من المنظور التقليدي.

المبحث الأول: الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

تعتبر الموازنة العامة للدولة أداة من أدوات التخطيط المالي التي تعتمدها الحكومة لتحديد أهدافها وسياستها، لذلك فهي ضرورة لابد منها لكل دولة، وبما أنها تختص بدراسة المال العام بكل جوانبه فبدونها يصعب على الدولة القيام بالوظائف الموكلة إليها.

المطلب الأول: مفهوم الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

لمعرفة الجوانب الخاصة بالموازنة العامة سوف نتناول بعض التعاريف المتعلقة بالموازنة العامة والتطرق إلى خصائصها بالإضافة إلى كيفية تبويبها في الاقتصاد الجزائري.

الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة

على الرغم من كثرة التعاريف الخاصة بالموازنة العامة والاختلافات من ناحية الصياغة إلا أنها تصب في نفس المعنى، حيث نذكر من بين التعاريف ما يلي:

الموازنة العامة هي "تقدير تفصيلي لنفقات الدولة وإيراداتها، خلال سنة مالية مقبلة، تعده أجهزة الحكومة، وتعتمده السلطة التشريعية بإصدار ما يسمى بنظام الموازنة، الذي يجيز لهذه الأجهزة تنفيذ الموازنة بجانبيها التحصيلي والإنفاقي".[1]

وتعرف الموازنة العامة أيضا بأنها " توقع وإجازة لنفقات وإيرادات الدولة العامة عن فترة زمنية مقبلة، سنة في المعتاد، تعبر عن أهدافها الاقتصادية والمالية."[2]

كما عرف المشرع الجزائري في المادة الثالثة من القانون رقم 21/90 الموازنة العامة على أنها " الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات بالرأسمال وترخص بها".[3]

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف الموازنة العامة على أنها: بيان تقديري مفصل، يعد وينفذ من قبل السلطة التنفيذية بعد إجازته من طرف السلطة التشريعية، ويحتوي على الإيرادات العامة التي يتوقع أن تحصلها الدولة والنفقات العامة التي يلزم إنفاقها، لسنة مالية مقبلة، وهذا لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية المسطرة من قبل الدولة.

وفي ظل التعاريف المذكورة سلفا نتوصل إلى أهم خصائص الموازنة العامة للدولة والمتمثلة في:

- الموازنة العامة تتضمن تقديرا احتماليا لنفقات الدولة وإيراداتها لمدة مستقبلية عادة ما تكون سنة؛[4]

---

[1]- محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011، ص 16.

[2]- فاطمة ساجي، الشفافية كأداة لتسيير المالية العامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد –تلمسان-، الجزائر، 2010/ 2011، ص 12.

[3]- قانون رقم 90-21، المؤرخ في 15 أوت1990 ، يتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، الصادرة بتاريخ 15 أوت 1990.

[4]- سيهام العيداني، تنفيذ الميزانية العامة للدولة والرقابة عليها في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2017/02/22، ص 267.

- الموازنة العامة تشريع قانوني يتولى إعداده وتنفيذه السلطة التنفيذية بعد إجازته من طرف السلطة التشريعية؛[1]
- الموازنة العامة أداة لتوجيه السياسات العامة للدولة قصد تحقيق الأهداف المنشودة.[2]

الفرع الثاني: هيكل الموازنة العامة

في الموازنة العامة يوجد جانب النفقات وجانب الإيرادات فلكي يسهل على الجهات الحكومية تحضير الموازنة، قامت بتجميع عناصر النفقات والإيرادات ذات الطبيعة المتجانسة في مجموعات من الحسابات الرئيسية والفرعية، وتنقسم إلى:

أولا: الإيرادات العامة

تمثل الإيرادات العامة "مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي".[3]

وحسب القانون 17/84 في مادته (11) تصنف إيرادات الموازنة العامة في الجزائر إلى:[4]

الإيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا حاصل الغرامات.

1- مداخيل الأملاك التابعة للدولة؛

2- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المدفوعة والأتاوى؛

3- الأموال المخصصة للمساهمات والهدايا والهبات؛

4- التسديد بالرأسمال للقروض والتسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الموازنة العامة وكذا الفوائد المرتبة عنها؛

5- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها؛

6- مداخيل المساهمات المالية للدولة المرخص بها قانونا،

7- الحصة المستحقة للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي، المحسوبة والمحصلة وفق الشروط المحددة في التشريع المعمول به.

ثانيا: النفقات العامة

تعرف النفقات العامة بأنها " تلك المبالغ التي تقوم بصرفها السلطة العمومية أو أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة، كما يمكن تعريفها بأنها استخدام مبلغ نقدي من قبل هيئة خاصة بهدف إشباع حاجة عامة".[5]

حيث يقسم المشرع الجزائري النفقات العامة للدولة إلى نفقات التسيير ونفقات التجهيز.

---

[1]- عبد الغفور إبراهيم أحمد، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 257.

[2]- سهام العيداني، مرجع سبق ذكره، ص 267.

[3]- محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 115.

[4]- قانون رقم 17/84، المؤرخ في 7 جويلية 1984، يتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1984.

[5]- بومدين بن نوار، النفقات العامة على التعليم- دراسة حالة قطاع التربية الوطنية بالجزائر 1980/ 2008-، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد -تلمسان-، الجزائر، 2015/2010، ص ص 10-11.

1. نفقات التسيير

هذا النوع من النفقات يقصد به النفقات الضرورية لسير أجهزة الدولة الإدارية وتكون موجهة أساسا لإمداد هياكل الدولة بما تحتاجه من أموال وتوزع حسب الدوائر الوزارية في الموازنة العامة. ولا تحمل أي قيمة مضافة للاقتصاد الوطني، بمعنى أخر لم تقم بعملية إنتاج أي سلعة حقيقية.[1]

حيث تجمع نفقات التسيير في أربعة أبواب هي:[2]

1.1. أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات؛

2.1. تخصيصات السلطات العمومية؛

3.1. النفقات الخاصة بوسائل المصالح؛

4.1. التدخلات العمومية.

2. نفقات التجهيز

نفقات التجهيز تمثل تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار، حيث تتسم بإنتاجيتها الكبيرة كونها تقوم بزيادة حجم التجهيزات الموجودة بحوزة الدول.[3]

وتوزع حسب القطاعات وفروع النشاط الاقتصادي، مثل: الصناعة، الزراعة، الهيدروكربون، الأشغال والبناء، النقل والسياحة.[4]

تم تقسيم نفقات التجهيز إلى ثلاثة أبواب هي:[5]

1.2. الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة.

2.2. إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة.

3.2. النفقات الخاصة برأس المال.

بالإضافة إلى أن تقسيم موازنة النفقات يخضع لقاعدة معروفة وهي قاعدة تخصيص الإعتمادات أي أنه يجب على البرلمان أن يخصص مبلغ معين لكل وجه من أوجه الإنفاق.[6]

في الأخير يمكن القول أن التمييز بين " ميزانية التسيير" و"ميزانية التجهيز" يمثل قاعدة لفهم الموازنة العامة للدولة في الجزائر. فنفقات التسيير تمثل الجزء الضروري من النفقات العامة هذا لسير مصالح الدولة من الناحية الإدارية، وإلى جانبها توجد نفقات التجهيز التي يتولد عنها رفع الناتج الوطني وبالتالي زيادة الثروة.[7]

المطلب الثاني: أهداف وأهمية الموازنة العامة

---

[1]- محمد عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

[2]- علي زغدود، المالية العامة، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 34.

[3]- محمد عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، ص 68.

[4]- علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 34.

[5]- بومدين بن نوار، مرجع سبق ذكره، ص ص 30- 31.

[6]- علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص ص 30- 31.

[7]- جمال لعمارة، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2004، ص 37.

للموازنة العامة أهمية كبرى فهي الواجهة التي تعكس النشاط الذي تمارسه الدولة وتظهر أهميتها في مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بالإضافة إلى أهميتها في تحقيق الأهداف التي تصبو الدولة إلى تحقيقها.

الفرع الأول: أهمية الموازنة العامة

تحظى الموازنة العامة بأهمية كبيرة في مختلف المجالات سواء كانت في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي.

أولا: الأهمية السياسية للموازنة العامة

أصبح للموازنة العامة أهمية سياسية كبيرة حيث تعتبر وسيلة ضغط للتأثير على عمل الحكومة من طرف البرلمان الذي يمثل الشعب سواء من حيث تعديلها أو رفضها، لتضطر الحكومة لإتباع نهج سياسي معين وذلك سعيا لتحقيق الأهداف السياسية والاجتماعية بصفة خاصة.[1]

ثانيا: الأهمية الاقتصادية للموازنة العامة

أضحت الموازنة العامة الأداة الرئيسية للتدخل في الحياة الاقتصادية وتوجيهها نحو تحقيق التوازن الاقتصادي،[2]فغالبا ما تستخدم الدولة الموازنة بما تحتويه من نفقات وإيرادات لإشباع الحاجات العامة التي يهدف الاقتصاد إلى تحقيقها، فهي تؤثر في حجم الإنتاج القومي وفي مستوى النشاط الاقتصادي بكافة فروعه وقطاعاته.[3]

ثالثا: الأهمية الاجتماعية للموازنة العامة

بالنسبة لأهمية الموازنة من الناحية الاجتماعية، فهي تستخدم كوسيلة لتحقيق أغراض اجتماعية، حيث تعمل على تحقيق التوازن الاجتماعي والقضاء على التفاوت بين دخول الأفراد معتمدة في ذلك على الضرائب والمدفوعات (الإعانات) المتنوعة بالإضافة إلى الخدمات المجانية التي تستفيد منها الفئة ذات الدخل المحدود.[4]

الفرع الثاني: أهداف الموازنة العامة

إن الموازنة العامة تعبر بصورة غير مباشرة على النشاطات والخدمات التي ستقوم بها الدولة من أجل رفع المستوى المعيشي، الثقافي والصحي لأفراد المجتمع. ومن خلال القيام بهذه النشاطات، يمكن التعرف على الأهداف المراد تحقيقها:

تهدف الموازنة العامة إلى تقديم الخدمات للمواطنين، دون النظر إلى عامل الربح أو الخسارة، مثل: تقديم الخدمات الصحية، وتوفير التعليم المجاني، وتقديم إعانات للأفراد بالإضافة إلى إعانات مالية للمؤسسات العامة لتغطية عجزها.[5]

كما تهدف أيضا إلى التخطيط والإدارة ومراقبة التنفيذ كالتالي:

---

[1]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلاء، المالية العامة، بدون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 90.

[2]- بوعبد الله رابحي، دور الضرائب في التأثير على الميزانية العامة للدولة – دراسة حالة الجزائر للفترة 2000/ 2016-، مجلة المعيار، العدد 18، المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر، جوان 2017، ص 302.

[3]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلاء، مرجع سبق ذكره، ص 90.

[4]- بوعبد الله رابحي، مرجع سبق ذكره، ص302.

[5]- محمد شاكر عصفور، مرجع سبق ذكره، ص 24.

التخطيط: ونعني به رسم السياسة المالية المقبلة، حيث يتم تقدير النفقات ومقارنتها بالموارد المالية المتاحة.[1]

ليتم من خلالها تحقيق جملة من الأهداف، كتحسين وترشيد عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بتوزيع الإمكانيات.[2]

الإدارة: حيث تقدر حجم الإنفاق العام للسنة المقبلة، وهذا يضع المسئولين الإداريين في الصورة للتأكد من الحصول على الموارد المالية مع العقلانية في استخدامها، لتحقيق أغلب الأهداف بأقل التكاليف.

مراقبة التنفيذ: تستخدم الموازنة العامة كأداة للرقابة أو لتقييم الأداء، لمعرفة المشاكل التي تواجه عملية التنفيذ، وإيجاد الحلول للتخلص منها أو التخفيف من حدتها.[3]

المطلب الثالث: مبادئ الموازنة العامة ومراحل إعدادها وفق المنظور التقليدي

يتمثل إعداد الموازنة العامة في المراحل المتتالية التي تمر بها موازنة الدولة والتي تجسد مدى المسؤولية المشتركة للسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، ومن أجل الوصول إلى تحقيق أهدافها، لابد أن تكون مبنية على قواعد وأسس واضحة.

الفرع الأول: المبادئ العامة التي تحكم تحضير الموازنة العامة

لكي تكون الموازنة العامة صحيحة وسليمة لابد لأي دولة أن تتبع مجموعة من المبادئ التي تحكم إعداد الموازنة العامة، وتتمثل هذه المبادئ في:

أولا: مبدأ سنوية الموازنة

المقصود بمبدأ سنوية الموازنة هو أن يسري العمل بموازنة الدولة لمدة سنة واحدة فمن الناحية السياسية تعني السنوية ضمان الرقابة المالية من قبل السلطة التشريعية، أما من الناحية المالية فإن سنة تكون كافية لإعداد تقديرات النفقات العامة والإيرادات العامة.[4]

ثانيا: مبدأ وحدة الموازنة

يركز هذا المبدأ على وجود وثيقة واحدة للموازنة العامة، تذكر فيها جميع الإيرادات وجميع النفقات ويكون الجدولان منفصلين وغير متداخلين، مما يساعد على التعرف على المركز المالي للدولة بسهولة.[5]

ثالثا: مبدأ توازن الموازنة

---

[1]- هيثم صاحب عجام، علي محمد مسعود، المالية العامة بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، دار البداية ناشرون وموزعون، 2015، ص ص 376- 377.

[2]- علي وراق ناصر وراق، أثر عرض النقود على عجز الموازنة في السودان خلال الفترة 1996/ 2014، مجلة الدراسات العليا، العدد 15، جامعة النيلين، السودان، 2015، ص 12.

[3]- هيثم صاحب عجام، مرجع سبق ذكره، ص 377.

[4]- عدنان سيروان ميرزا الزهاوي، الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة في القانون العراقي، الطبعة الأولى، الدائرة الإعلامية في مجلس النواب، بغداد، العراق، 2008، ص 37.

[5]- محمد شاكر عصفور، مرجع سبق ذكره، ص 74.

يقصد بمبدأ توازن الموازنة أن يكون تقدير الإيرادات العامة مقاربا أو موازيا لتقدير النفقات العامة، ويتطابق هذا مع ما يتبعه الأفراد في الموازنات الخاصة بأن ينفق الفرد إلا بقدر دخله لتتوازن إيراداته مع نفقاته.[1]

رابعا: مبدأ الشمولية

المقصود بهذا المبدأ هو أن تظهر جميع الإيرادات والنفقات في خطة الموازنة العامة، ولا يغفل بعضها أو جزء منها،

هذا لتقديم صورة متكاملة للموازنة العامة.[2]

فمبدأ الشمولية مكمل لمبدأ الوحدة، فهو يقوم على قاعدتين:

- قاعدة الناتج الخام أي أن الإيرادات والنفقات تسجل بمبلغها الخام (عدم المقاصة).
- قاعدة عدم التخصيص أي أن مجموع الإيرادات يخصص لتغطية مجموع النفقات إلا أنه في حالة عدم كفاية الإيرادات المخصصة لتغطية نفقة ما يجوز للهيئة الإدارية المعنية أن تطلب مساعدة من الدولة بهدف تغطية الجزء المتبقي من النفقة.[3]

خامسا: مبدأ عدم التخصيص

تقضي قاعدة عدم التخصيص على أن "لا يتم تحديد إيرادات معينة في الموازنة لأوجه إنفاق محددة، بل تجمع كافة الإيرادات في جانب واحد ويقابلها في الجانب الأخر قائمة بالنفقات تدرج فيها كافة المصروفات المتعلقة بالسنة المالية".[4]

وهذا يعني تجميع الإيرادات العامة، ثم توزيعها على جميع أوجه الإنفاق، حسب الأولويات السائدة في الدولة والتي تناسب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في البلاد.[5]

الفرع الثاني: مراحل إعداد الموازنة العامة

إن مراحل إعداد الموازنة العامة تتمثل في عمليات متوالية، تتكرر كل سنة، وكل مرحلة لها خصائص معينة كما يلي:

أولا: مرحلة الإعداد والتحضير

تتم المرحلة الأولى من مراحل إعداد الموازنة العامة للدولة من طرف السلطة التنفيذية التي تلعب الدور الأساسي والأول في مرحلة الإعداد والتحضير، حيث يتولى أمر الإنفاق العام وتحصيل الإيرادات العامة من خلال الإدارات الحكومية في معظم دول العالم.

وهي تختص بإعداد تقديرات الموازنة العامة من خلال وضع بيان مفصل بالنفقات والإيرادات عن فترة قادمة، نضيف إلى ذلك أن السلطة التنفيذية هي التي تتولى إدارة المؤسسة التابعة للدولة لذلك فهي الأقدر على تحديد متطلبات هذه الإيرادات والنفقات.[6]

---

[1]- علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 97.

[2]- هيثم صاحب عجام، علي محمد مسعود، مرجع سبق ذكره، ص 384.

[3]- مسعود درواسي، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي –حالة الجزائر 1990/ 2004-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص ص 383- 384.

[4]- بوعبد الله رابحي، مرجع سبق ذكره، ص 303.

[5]- محمد شاكر عصفور، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[6]- سيروان عدنان ميرزا الزهاوي، مرجع سبق ذكره، ص 4.

ثانيا: مرحلة إقرار الموازنة العامة واعتمادها

تأتي المرحلة الثانية أي مرحلة إقرار الموازنة العامة واعتمادها بعد مرحلة الإعداد عندما تتم مناقشة الموازنة التي قامت السلطة التنفيذية بإعدادها[1]، حيث تعتمد الموازنة العامة من قبل السلطة التشريعية (المجلس الوطني) الممثلة لجموع الشعب، الذي يتحمل الأعباء المالية التي تتضمنها الموازنة والتي تمثلها إيراداتها، وهو المنتفع من نفقاتها.[2]

فالموازنة العامة لا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد الحصول على موافقة السلطة التشريعية، لذلك فالاعتماد دائما يسبق التنفيذ، وهو الأمر الذي قد يفرز بعض الإشكالات التي تتصل بهذا الجانب، والتي تنشأ نتيجة التأخر الذي قد يحصل في اعتماد الموازنة العامة عن بداية السنة المالية وهذا يستدعي العمل بالموازنة السابقة، ووضع موازنات شهرية مؤقتة.[3]

ثالثا: مرحلة التنفيذ

بعد إقرار الموازنة العامة والمصادقة عليها وصدور قانون خاص بها تصبح الحكومة ملزمة بتنفيذ الموازنة، حيث تعد هذه المرحلة من أدق المراحل وأكثرها أهمية. فالتنفيذ يكون من قبل وزارة المالية باعتبارها عضو من أعضاء السلطة التنفيذية بأجهزتها المختلفة وفقا لما اعتمدته السلطة التشريعية وتحت رقابتها.[4]

رابعا: مرحلة المراقبة

بعد أن تتم مراحل الموازنة المتمثلة في الإعداد، الاعتماد والتنفيذ تبدأ مرحلة أخرى وهي الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة. والتي تعتبر إحدى أهم سمات الدولة الديمقراطية المؤمنة بالشفافية والنزاهة.[5]

أي أن العمل يجري لرقابة سلامة تنفيذ الخطة المالية للدولة إنفاقا وإيرادا، وفق ما قرره قانون الموازنة العامة.[6]

حيث تتعدد أنواع وأشكال الرقابة على الموازنة العامة، وقد تكون رقابة على تنفيذ الموازنة، أو رقابة خلال التنفيذ، أو رقابة لاحقة على التنفيذ، والهدف منها يبقى دائما ضمان تحقق أهداف الموازنة العامة بأكبر قدر ممكن، وبأقل قدر ممكن من الموارد والجهود والتضحيات.[7]

والشكل التالي يوضح مراحل إعداد الموازنة العامة.

الشكل رقم (1-1): مراحل إعداد الموازنة العامة

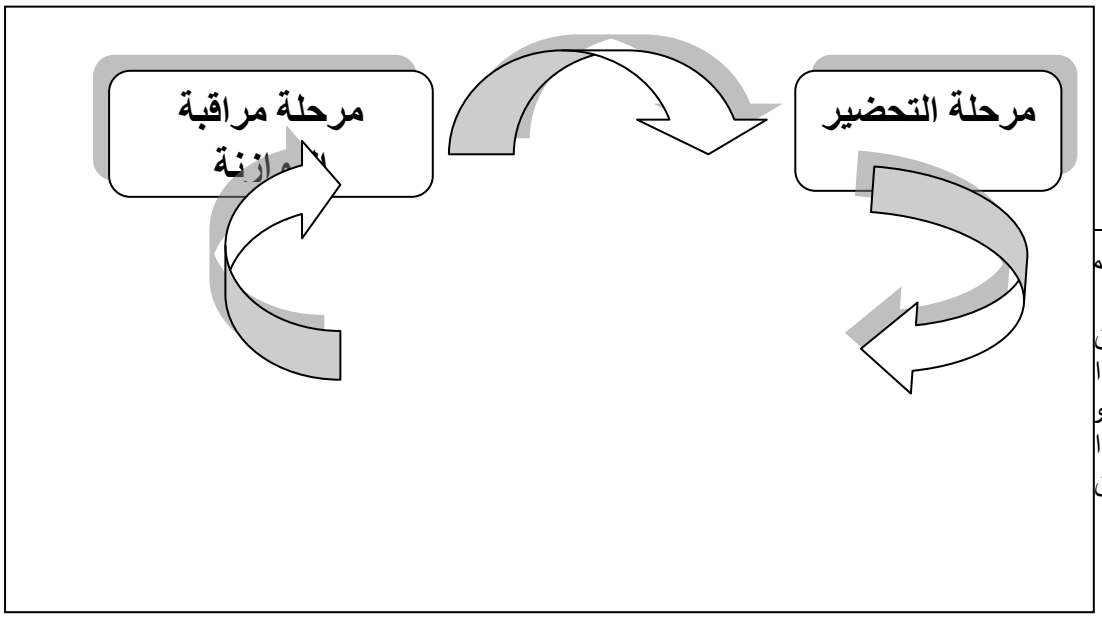

[1]- فاطم
[2]- عبد
[3]-حسن
[4]- عبد ا
[5]- سيرو
[6]- عبد ا
[7]- حسن

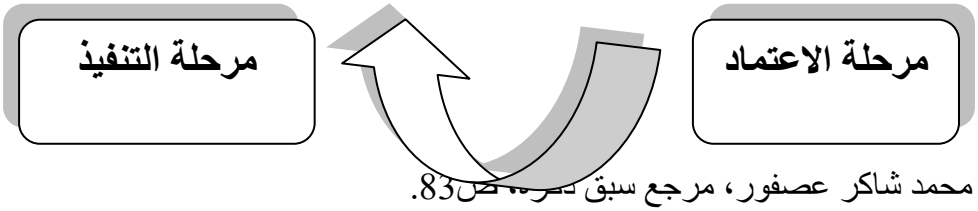

المصدر: محمد شاكر عصفور، مرجع سبق ذكره، ص83.

المبحث الثاني: الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

تسعى جميع الدول إلى تنظيم مختلف نفقاتها وإيراداتها، وهذا لا يتم إلا بإعداد موازنة عامة كل سنة بشكل يؤدي إلى التنسيق بين مختلف الخدمات والمرافق وترتيب أوجه الإنفاق المختلفة، وينطبق مفهوم الموازنة العامة الحديث على مفهوم الموازنة العامة في الإسلام ويتطابق معها في كثير من الخصائص والعناصر، وسوف نتطرق في هذا المبحث إلى نشأة الموازنة العامة في الإسلام وتحديد تعريف خاص بها والتعرف على أهم أهداف الموازنة وأهميتها في الاقتصاد الإسلامي، وصولا إلى مبادئ الموازنة العامة وأهم مراحل إعدادها وأشكالها الرئيسية .

المطلب الأول: ماهية الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى نشأة الموازنة العامة وتطورها عبر العصور المتوالية، حيث أن المصدر الأساسي والأمثل لتطبيق مبادئ الإسلام عمليا هو العصر النبوي وهو الذي نشأت من خلاله الموازنة العامة، ومن ثم نحاول إعطاء تعريف للموازنة العامة واستنتاج أهم خصائصها بناءا على ذلك.

الفرع الأول: نشأة وتطور الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

ظهرت الموازنة العامة منذ القدم، ومرت بالعديد من المراحل تطورت على إثرها من ناحية الشكل والمضمون وسوف نتطرق إلى أهم هذه المراحل:

أولا: وجود الموازنة العامة في صدر الدولة الإسلامية

اختلف العلماء والمفكرون المسلمون المعاصرون، حول وجود الموازنة العامة في صدر الدولة الإسلامية، حيث رأى فريق منهم بأنه "لا يمكن القول أنه يوجد موازنة عامة شاملة للدولة الإسلامية في تلك الفترة"، ويرى فريق آخر "أن الدولة الإسلامية لم تعرف الموازنة العامة في شكلها الحالي، لكن مضمونها كان سائدا منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ".[1]

فإذا نظرنا إلى الموازنة العامة كأداة تخطيط مالي فهي بهذا المعنى تجد دليلا شرعيا من القرآن الكريم على وجودها فعلا منذ القديم[2]، حيث يقول الله تعالى ﴿يوسف أيها الصديق افتنا في سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات لعلي أرجع إلى الناس لعلهم يعلمون (46) قال تزرعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلا مما تأكلون (47) ثم

[1]- صبرينة كردودي، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2014/2013، ص 133 .

[2]- حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد المهايني، الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64،كلية الإدارة والاقتصاد، 2007، ص 98 .

يأتي بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تحصنون (48) ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون (49)﴾.[1]

وتعد هذه الآيات دليلا على وجود أول موازنة تقديرية في الإسلام لما تحتاجه دولة مصر من القمح لمدة أربعة عشر سنة متتالية للتغلب على المجاعة والقحط في تلك الفترة.[2]

ثانيا: الموازنة العامة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون

عرفت الموازنة العامة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم مبكرا، ذلك أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يكتب كل ما يرد إليه من إيرادات، ويجري تقديرا لها قبل ورودها، ويتمثل ذلك في غرس الثمار، كتابة الصدقات وأخماس الأغنام؛ كما كان يحتفظ بسجلات لكثير من أنواع النفقات التي يمكن تقديرها مثل سجلات بأسماء المسلمين وأبنائهم لكي توزع عليهم الهبات ويعد العدة للنفقات غير المتوقعة، فيدخر لها جزءا من الإيرادات العامة لمواجهتها عند حدوثها.[3]

فكل هذا يعني فعلا وجود الموازنة العامة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد تابع خلفاءه من بعده، وعلى الأخص الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه تنظيمها وضبطها لتحقيق موارد جديدة.[4]

فلقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه أول من أنشأ بيت مال المسلمين بشكل رسمي، وهو بمثابة وزارة المالية في عصرنا الحالي، ويشتمل على موازنة تجمع فيها واردات الدولة الإسلامية لتصرف على مختلف المرافق، حيث كانت هذه الإيرادات تتشكل من الزكاة، الفيء، الغنيمة، الجزية، العشور، الخراج، أما أوجه إنفاق هذه الإيرادات فهي تختلف بحسب طبيعة الأفراد، فمثلا بالنسبة للزكاة والفيء والغنيمة فهي تصرف حسب ما هو وارد في القرآن الكريم.[5]

ولقد قام عمر بضبط الإيرادات الواردة للدواوين والصادرة منها، وهذا يدل على وجود الموازنة العامة، كما ازدادت الإيرادات وتعددت المصالح في عهده حيث كثرت الغنائم بكثرة الفتوحات وإقرار ضريبة العشور...الخ.[6]

الفرع الثاني: تعريف الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

يمكن تعريف الموازنة العامة على أنها "بيان تقديري سنوي مفصل ومعتمد يحدد الإيرادات والنفقات العامة التي تقوم
بها هيئة عامة لتحقيق المصالح الشرعية في الدولة الإسلامية ".[7]

---

[1]- القران الكريم، سورة يوسف، الآيات 46-49.

[2]- حسن عبد الكريم سلوم، محمد خالد المهايني، مرجع سبق ذكره، ص 99 .

[3]- جمال لعمارة، تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد1، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر، نوفمبر 2001، ص107.

[4]- زهيرة غالمي، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين البدائل التقليدية والبدائل الإسلامية -عرض تجارب دولية-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف-، الجزائر، 2017/2016، ص 200.

[5]- أمحمد معيوف، محاضرة بعنوان نشأة وتطور المالية العامة وعلاقتها بالعلوم الأخرى، مقياس المالية العامة، قسم العلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة –بومرداس-، الجزائر، 2017/2016، ص 45.

[6]- كامل صكر القيسي، عبقرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2007، ص ص 36-37.

[7]- سعد بن حمدان اللحياني، الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 1997، ص35.

كما يمكن تعريفها أيضا على أنها "مساواة معتمدة بين تقدير الإيرادات العامة والنفقات العامة لفترة زمنية معينة ولتحقيق أهداف محددة ".[1]

الفرع الثالث: خصائص الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

تتلخص أهم خصائص الموازنة العامة في النظام الإسلامي في العناصر التالية :

أولا: التقدير في الموازنة العامة

إذ أن تحقيق مصالح الدول الإسلامية يقتضي ضرورة تخطيط وتنظيم الشؤون المالية، بما يحقق أكبر مصلحة للأمة الإسلامية وبما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانيا: ارتباط الموازنة العامة بفترة زمنية محددة

ترتبط الموازنة العامة للدولة في النظام الإسلامي كغيرها من الموازنات بفترة زمنية معينة مستقبلية تقدر عادة بسنة واحدة.[2]

ثالثا: اعتماد الموازنة العامة

ويقصد بها أن تعتمد التقديرات من طرف أهل الشورى (أهل الحل والعقد)، أما الأمور المالية في الدولة الإسلامية فهي من صلاحية الشرع واجتهادات القضاء، ومن هنا يتبين أن الموازنة العامة في الدولة الإسلامية تعتمد من طرف سلطة مختصة وفقا لضوابط السياسة الشرعية في الإسلام.[3]

رابعا: ارتباط الموازنة العامة بالأهداف الاقتصادية والاجتماعية

إذ تستعمل الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة كالفتوحات، جني الثمار، الصدقات والهبات...الخ، لتحقيق مختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية كالقضاء على حدة الفقر والتقليل من البطالة.[4]

خامسا: ارتباط الموازنة العامة بالإيرادات والنفقات

فالموازنة العامة بعنصريها الإيرادات والنفقات في النظام الإسلامي ترتبط بالدولة، فهي تبرز بصورة منتظمة تقدير
الإيرادات والنفقات العامة.[5]

المطلب الثاني: أهداف وأهمية الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

باعتبار الموازنة أحد أهم ركائز النظام الاقتصادي المالي فهي تهدف بشكل عام إلى تحقيق عدة أهداف يمكن اعتبارها وظائف للموازنة العامة، كما أن لها أهمية كبيرة في الاقتصاد ويمكن توضيح كل ذلك من خلال ما يلي:

---

[1]- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص 36.
[2]- صبرينة كردودي، مرجع سبق ذكره، ص 153.
[3]- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص 32.
[4]- أبو الحسن علي الماوردي، تسهيل النظر وتعجيل الظفر، بدون طبعة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1981، ص ص 178-179.
[5]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص196.

الفرع الأول: أهداف الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

يمكن إجمال أهداف الموازنة العامة فيما يلي:

أولا:الأهداف السياسية والاجتماعية

فيما يخص الأهداف السياسية يتجلى هدف الموازنة العامة من خلال تمويل الجهات المختصة بالحفاظ على الأمن الداخلي، واستقرار الحكم الإسلامي وحفظ الخلافة والجهاد وكل هذا لا يكون إلا بجمع الأموال وصرف النفقات،[1] أما من ناحية الأهداف الاجتماعية فالموازنة العامة تسعى إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي بما يضمن تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال تمويل مصالح وقطاعات التعليم، الاهتمام بالصحة والقضاء.[2]

ثانيا: الأهداف التخطيطية

ويقصد بذلك أن يتم تخطيط القوى العاملة وتنظيم كل من الإيرادات العامة والنفقات العامة وتقديرها تقديرا دقيقا، ويجب أن يكون هذا التخطيط إستراتيجيا أي يأخذ بنظرة مستقبلية ولعدة سنوات مقبلة ويحدد أهم البدائل المتاحة للتمويل وكل هذا بهدف ترشيد الإنفاق العام.[3]

ثالثا: الأهداف الرقابية

حيث ترجع نشأة الرقابة في الفكر الإسلامي إلى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وتتمثل أساسا في الرقابة على أعمال الإدارة، والتأكد من أن ما يصرف من أموال عامة يحقق عوائد ومنافع للأمة، وأن الأموال العامة مربوطة
بالأهداف الحكومية،

فهو بذلك هدف مطلوب لما يحققه من حسن توزيع الأموال العامة وتخصيصها وفق الأولويات الشرعية، لأن تلك الأولويات لا يمكن معرفتها إلا من خلال معرفة الأعمال المراد إنجازها لتقديم الأهم على المهم.[4]

الفرع الثاني:أهمية الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

تلعب كل من الإيرادات والنفقات العامة دورا مهما من جانب تمويل التنمية في الإسلام، ويمكن تلخيص هذه الأهمية من خلال الأتي:

أولا: دور الإيرادات العامة في تمويل التنمية

ويقصد بالتنمية في الفكر الإسلامي عمارة الأرض واستغلال خيراتها، ورفع قدرات الفرد المادية والفكرية وتوسيع مجالات الاختيار أمامه.[5]

1. دور الموارد العادية في تمويل التنمية

[1]- محمد محمود حسن منطاوي، الإطار العام للموازنة العامة في الدولة الإسلامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، 1990، ص 61.

[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 38-39.

2- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص ص 38-39.

[4]- محمود حسين الوادي، إبراهيم محمد خريس وآخرون، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010، ص 255.

[5]- حميد قرومي، الموازنة العامة لبيت المال، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2009/2008، ص 266.

وتشمل الموارد العادية كل من الزكاة، الخراج...الخ وسنتطرق في هذا العنصر إلى أهمية بعض هذه الموارد في تمويل الموازنة العامة:

1.1. الزكاة

- تعد الزكاة محفز للنشاط الاقتصادي من خلال توظيف الأفراد ما يفيض عن استهلاكهم خدمة للاقتصاد القومي من جهة، ومن جهة أخرى تكون الأموال المستثمرة والمدخرة مسخرة لخدمة عامة المسلمين.[1]

- تعمل حصيلة الزكاة على تشغيل الموارد العاطلة وتحفيز الاستثمار إذ أن ارتفاع معدلات السيولة النقدية وسرعة تداول النقود الناشئة عن إنفاق الزكاة على مصاريفها، يؤدي إلى ارتفاع الطلب الكلي الاستهلاكي لفئة الفقراء والمساكين مما يحدث الحركة في القطاعات الإنتاجية والاستهلاكية ويضاعف بالتالي من حركة المبادلات ومعدلات النمو.[2]

2.1. الخراج

وهو إيراد غير دائم، وضريبة تدفع على الأراضي التي احتلها المسلمون مقابل بقائها في أيدي أصحابها،[3] وتكمن أهمية فرض الخراج في التحفيز على العمل والإنتاج، لأنه يدفع على الأراضي المستغلة وغير المستغلة، وبالتالي مالك الأرض يعمل على استغلال أرضه ليدفع خراجها من عائدها، ما يؤدي ذالك إلى زيادة الإنتاج خاصة الزراعي منه، وهذا ما يساعد على التخفيض من حجم الاستيراد بفضل توفير المنتجات الغذائية.[4]

2.1. دور الموارد غير العادية في تمويل التنمية

ويمكن لنا توضيح أهمية هذه الموارد في النقاط التالية :

- التوظيف: تعمل على تحقيق التوازن الاجتماعي من خلال إعادة توزيع الدخول بين الأفراد، وتقليل التفاوت بين الطبقات، فيؤدي ذلك إلى تعميم الأمن العام، أيضا اقتطاع الأموال من أيدي الأغنياء وصرفها على المستحقين لها يؤدي إلى زيادة السيولة النقدية في أيدي هؤلاء، فيزيد إقبالهم على السلع الاستهلاكية، مما يؤدي إلى زيادة حركة تداول النقد في السوق فترتفع أسعار السلع مما يحفز المستثمرين على الإنتاج.[5]

- أيضا للقروض الحسنة أهمية كبيرة في الاقتصاد الإسلامي بشرط خلو الاقتراض من الربا والفائدة، فهي تعطي لموازنة الدولة ضمان من أعباء الديون ذات الفوائد المركبة التي تسبب لها أزمات مالية حادة.[6]

---

[1]- سعد قاسم هاشم، سلام عبد الكريم وآخرون، الزكاة وأثرها في تحفيز الاستهلاك والاستثمار، مجلة آفاق، المجلد 25، العدد 97، مركز البحوث والتوثيق، 2014، ص 234.

[2]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 272.

[3]- محمود حسين الوادي، إبراهيم محمد خريس وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 234.

[4]- منذر قحف، موارد الدولة الإسلامية من وجهة نظر إسلامية، الطبعة الأولى، المعهد العربي الإسلامي للتدريب، جدة، السعودية، 1989، ص 29.

[5]- سمر عبد الرحمن محمد الدحلة، النظم الضريبية بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ص 124.

[6]- محمود حسين الوادي، إبراهيم محمد خريس وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 245.

ثانيا: دور النفقات العامة في تمويل التنمية

حيث تستعمل النفقات العامة لتحقيق أغراض النمو في مجال الإنفاق التمويلي أو الاستثمار الإنمائي وذالك من خلال تأثير النفقات على زيادة الإنتاج القومي والاستهلاك؛[1] ويمكن توضيح ذلك من خلال:

- تساعد النفقات العامة في تمويل المرافق والخدمات العامة لتوفير الحاجات الأساسية للأفراد.
- إن توفير حاجات الأفراد الأساسية بفعل الإنفاق يدفعهم إلى زيادة قدرتهم على العمل وبالتالي زيادة الكفاءة الإنتاجية لديهم.[2]
- تساهم النفقات الاستثمارية في تكوين رؤوس أموال عينية، والتي تعد أحد أهم العناصر الإنتاجية التي تسمح بتمويل هياكل البنية الأساسية التي تساهم في زيادة الإنتاج القومي ومعدل التنمية الاقتصادية.[3]

المطلب الثالث: قواعد، عمليات وأشكال الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

إن إعداد الموازنة العامة يتطلب التقيد بمجموعة من المبادئ، التي تشكل الإطار الفني لتحضير الموازنة العامة وتحكم إعدادها، وان العمل بتلك الأسس يؤدي إلى تحقيق أهداف الموازنة العامة، ونجاح مراحل إعدادها، وسوف نتطرق في هذا المطلب بالتفصيل إلى قواعد الموازنة العامة، واهم مراحل إعدادها، وصولا إلى أهم الأشكال المتعارف عليها من الموازنة العامة في الإسلام.

الفرع الأول: قواعد الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

سنتناول في هذا العنصر دراسة قواعد الموازنة العامة في الإسلام، وهي خمسة مبادئ رئيسية:

أولا: قاعدة سنوية الموازنة العامة

يقر النظام المالي الإسلامي أن تكون فترة الموازنة العامة سنة إذ أن جميع الإيرادات والمصروفات العامة في النظام الإسلامي سنوية، ومع ذلك يقر هذا المبدأ إمكانية التجاوز عن ذلك، كما يحدث مثلا عند تعجيل الزكاة للحاجة.[4]

هذا مع أن بعض الإيرادات والنفقات في النظام الإسلامي قد لا تكون سنوية مثل زكاة بعض الزروع والثمار التي تجب عند الحصاد، مع أنها قد تتكرر في السنة أكثر من مرة، وهذا ما يدل على انه ليس هناك ما يدل على وجوب الأخذ بالسنوية، كما أنه ليس هناك ما يدل على وجوب ترك السنوية، بل يترك للدولة الإسلامية أن تأخذ بما يناسب ظروفها وطبيعة إيراداتها ونفقاتها.[5]

ثانيا: قاعدة تعدد الموازنة العامة

إن طبيعة الفكر المالي الإسلامي لا تتفق مع مبدأ وحدة الموازنة في الفكر المالي التقليدي، وسبب ذلك أن كل إيراد من الإيرادات التي يعتمد عليها النظام المالي الإسلامي مرتبطة بوجه معين يصرف فيه،وبالتالي فإن الفكر المالي الإسلامي اعتمد على قاعدة تعدد الموازنات إذ نجد موازنة الزكاة موازنة أخرى للخراج، وموازنة أخرى للغنائم وهكذا...، ولكن يجب الإشارة إلى أن

---

[1]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 282.
[2]- المرجع نفسه، ص ص282، 283.
[3]- عبد المولى السيد، المالية العامة، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1978، ص 150.
[4]- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص 78.
[5]- المرجع نفسه، ص ص 79-80.

بعض الإيرادات الإسلامية لم تعد موجودة في عصرنا مثل الغنائم، الفيء وغيرها؛ وبالتالي أصبحت هناك موازنتين فقط هما موازنة الزكاة، وأخرى للإيرادات الباقية؛ ومن خلال ما سبق يمكن أن نستنتج ما يلي:

- تبني الفكر المالي الإسلامي مبدأ تعدد الموازنات؛
- عدد الموازنات مرتبط بنوع الإيراد الذي تم تحصيله وكيفية إنفاقه؛
- ضرورة إعداد موازنات محلية لكل إقليم على حدى.[1]

ثالثا: قاعدة التخصيص

تقوم الموازنة العامة في النظام الإسلامي على قاعدة التخصيص، وهذه القاعدة تتفق وطبيعة النظام المالي الإسلامي الذي يخصص بعض الإيرادات لنفقات أو أقاليم معينة، ومع ذلك فإن هناك الجزء الخاص بالإيرادات التي تنفق على المصالح العامة تركت لنظر الدولة الإسلامية ويجوز إتباع ما فيه مصلحة الأمة في الأموال العامة،كما يأخذ النظام الإسلامي بمبدأ التخصيص المكاني ويقصد به أن الإيرادات المحصلة من إقليم معين تنفق فقط في ذلك الإقليم ولا تنتقل لإقليم أخر إلا بعد الوفاء بالخدمات العامة له أو عند اشتداد حاجة الإقليم الآخر للأموال.[2]

رابعا: قاعدة التوازن

ويقصد به التوازن العام بين الإيرادات والنفقات، وقد اهتم النظام المالي الإسلامي بهذا المبدأ وعمل به، كما قد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن أسلوب التمويل بالعجز لأنه يكسر عملة المسلمين ويؤدي إلى نقص القوة الشرائية للنقود.

والأفضل للدولة أن يكون هناك فائض في الموازنة العامة حتى يتم التوسع في أداء الخدمات العامة واستقرار مركز الدولة المالي؛[3] ويرى بعض المسلمين المعاصرين أن الأصل في النظام المالي الإسلامي هو التوازن بين طرفي الموازنة العامة، وإن أي تفاوت بينهما يخلق فائضا أو عجزا، ينبغي التخلص منه لأنه يمثل ظاهرة غير طبيعية.[4]

خامسا: قاعدة المحلية (اللامركزية)

لقد أرسى المشرع الإسلامي قواعد الإقليمية (المحلية) في تنفيذ بنود الموازنة العامة، فانشأ دواوين الموارد والمصارف، فكان هناك ديوان مركزي لبيت مال المسلمين تسجل فيه الإيرادات والنفقات، وكذلك ديوان لكل إقليم (دواوين لامركزية) و له موازنته؛ فنجد مثلا بيت مال خاص بالخراج لكل إقليم يسمى ديوان الخراج يحصل الأموال وينفقها لأغراضها في ذلك الإقليم فقط، وهناك ديوان الجزية، ديوان الغنائم...الخ، أي أن حصيلة الزكاة مثلا توزع محليا ويمنع خروجها حتى تكفي محلها اجتماعيا وتنمويا.[5]

---

[1]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 203.

[2]- حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي وآخرون، المالية العامة من منظور إسلامي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص176.

[3]- حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 177.

[4]- صبرينة كردودي، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 156.

[5]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 207.

الفرع الثاني:عمليات الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

ويقصد بعمليات الموازنة العامة دورتها، أي المراحل الأساسية لتحضيرها والتي تشمل إعداد الموازنة واعتمادها وتنفيذها والرقابة عليها، وهذا ما سوف نتناوله بالتفصيل في هذا العنصر.

أولا: مرحلة التحضير والإعداد

وتمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات هي:

1. تعد الموازنة العامة وفق الأسس المحددة من قبل الإمام وأهل الحل والعقد، مما يضمن كفاءة الإعداد، ويكون هذا في منشور يرسل إلى المصالح المختلفة؛

2. تقوم المصالح والوزارات بإعداد موازنتها وفق تلك الأسس، ويتم تقدير مستحقات رجال المصالح ومختلف النفقات؛[1]

3. تقوم الإدارات والوزارات بإرسال موازناتها إلى وزارة المالية التي تتولى توحيدها في موازنة موحدة للدولة، ويقدم وزير المالية اقتراحه بشأن التوازن بين الإيرادات والنفقات العامة ويرسلها إلى الإمام، ثم تعتمد الموازنة وترسل إلى الرئيس للموافق عليها وتصبح قابلة للتنفيذ.[2] ويمكن تلخيص عملية تقدير النفقات والإيرادات العامة كما يلي:

- التقدير المباشر ويكون مثلا عند تقدير أهل الذمة ومتابعة زيادتهم ونقصانهم بدقة في كل سنة فيما يخص الجزية، ويجب مراعاة الظروف والعوارض الممكنة في هذا النوع من التقدير؛
- الإلمام بجميع الأحكام المنظمة للمال والاتصاف بالأمانة لمن يتولى التقدير؛
- اعتماد أسلوب التقدير الآلي، الذي يعتمد على الاسترشاد بالماضي عن طريق أخذ متوسط الإيرادات والنفقات لأكثر من سنة ثم تعديلها وفقا لما سوف يقع من تطور في السنة القادمة.[3]

ثانيا: مرحلة الاعتماد والتنفيذ

وتقسم هذه المرحلة إلى مرحلتين أساسيتين هما:

1. مرحلة الاعتماد:

الاعتماد هو الإذن بالجباية والإنفاق وفق قانون الموازنة الصادر، ويترك إعداد الموازنة العامة في النظام الإسلامي للسلطة التنفيذية، وهي تتكون أساسا من الإمام ومن يشاورهم وهم أهل الحل والعقد (أهل العلم ووجوه الأمة)،[4] ويكون اعتماد الموازنة على النحو التالي:

- يعرض مشروع الموازنة على السلطة التنفيذية من أجل إيجاد الأسلوب الملائم للموازنة بين الإيرادات والنفقات، ويمكنهم الاستعانة بوزير المالية في ذلك.
- بعد موافقة السلطة التنفيذية على مشروع الموازنة واعتمادها له، ترفعه لرئيس الدولة ليقوم بالنظر فيه، وبعد موافقته يصدر قرار بالعمل بتلك الموازنة.

وفي هذه المرحلة فإن للسلطة التنفيذية الحق في إلغاء نفقات أو إيرادات غير مشروعة أو التخفيض في النفقات غير

---

[1]- عيسى خليفي، هيكل الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، الأردن، 2010، ص ص 92-93.

[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 214.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 214-215.

[4]- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص ص 129-130.

الضرورية.[1]

2. مرحلة التنفيذ

في هذه المرحلة يبدأ العمل بالموازنة الجديدة من أول السنة المالية، ويعتبر صدور مشروع الموازنة العامة واعتماده ترخيصا لكل إقليم باستخدام الإعتمادات أو الإيرادات المالية المقررة له في الأغراض المخصصة من أجلها.[2]

وبذلك تدخل الموازنة بعد اعتمادها دور التنفيذ فتقوم السلطة التنفيذية بتحصيل الإيرادات ودفع النفقات المدرجة فيها، وقبل دفع النفقات تقوم السلطة التنفيذية بتدقيق وتفصيل الإعتمادات التي تم المصادقة عليها بصفة عامة؛[3] وفي هذا الخصوص يمكن تلخيص أهم ضوابط تحصيل الإيرادات وصرف النفقات كما يلي:

1.2. ضوابط تحصيل الإيرادات:

عند تحصيل الإيرادات يجب الالتزام بالأتي:[4]

- إتباع اللوائح والتعليمات الخاصة بالتحصيل وعدم الخروج عليها؛
- اختيار العمال بعناية وتأهيلهم وتدريبهم على عملهم؛
- عدم ظلم الممول والأخذ منه أكثر من ما هو مطلوب؛
- مراعاة مواعيد التحصيل بالنسبة لمختلف أنواع الإيرادات.

2.2. ضوابط صرف النفقات:

من معايير وضوابط صرف النفقة العامة في النظام الإسلامي نجد:

- الالتزام في تحديد أوجه الإنفاق العام بالنصوص الدينية من القرآن والسنة.
- ضرورة الالتزام بتحقيق المصالح العامة للمجتمع.
- تخصيص جزء من الإنفاق العام للاستثمار.[5]
- الاعتدال والتوازن في الإنفاق، فقد حرمت الشريعة الإسراف والتقتير، وأن يكون المال المنفق متداولا بين الجميع.[6]

ثالثا:مرحلة الرقابة

يقصد بالرقابة على الموازنة العامة متابعة التنفيذ والتأكد من سلامته، وانه يسير وفق ما هو مقرر ومعتمد، ووفقا للوائح المالية الصادرة مع الموازنة العامة؛[7] ومن أنواع الرقابة المفروضة على الموازنة العامة في الدولة الإسلامية نجد:

1. الرقابة الذاتية

---

[1]- مولود ديدان، ميزانية الدولة الإسلامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص الإدارة والمالية، معهد الحقوق والعلوم الإدارية، الجزائر، ماي 1995، ص 140.

[2]- إبراهيم محمد قطب، النظم المالية في الإسلام، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1996، ص 172.

[3]- مولود ديدان، مرجع سبق ذكره، ص 140.

[4]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص ص217- 218.

[5]- حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 183-184.

[6]- محمد رامز عبد الفتاح العزيزي، مبادئ النظام الاقتصادي في الإسلام، بدون طبعة، دار جهينة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص 61.

[7]- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص 149.

ويقصد بها رقابة الإنسان على نفسه، أي جعل ضميره رقيبا على أعماله، فيبعثه ذلك على إتقان العمل والإخلاص فيه،[1] وهذه الرقابة بطبيعتها تجري على كل عضو في الإدارة الحكومية، فكل من كان له سلطة في الأموال العامة جباية أو إتقانا يراقب نفسه في كل ما يتخذ من قرارات بالتحصيل أو بالصرف حيث تكون تلك القرارات في حدود الشرع.

2. الرقابة المستقلة

هذا النوع من الرقابة تقوم به أجهزة خاصة مستقلة، وكانت الدولة الإسلامية تهتم بمثل هذا النوع من الرقابة فأوجدت إدارات وأجهزة للرقابة على تحصيل وصرف الأموال العامة.[2]

3. الرقابة الداخلية

وهي تعد أكفاء رقابة على تنفيذ الموازنة العامة، فهي السبيل الأمثل لتطهير عمليات تنفيذ الموازنة من الاختلاسات والسرقات، فهي تمثل رادعا لكل من يهم بالتلاعب، كما أن لها أثرا في تنفيذ الموازنة بكل دقة، أيضا تساعد هذه الرقابة على كشف الأخطاء ومعاقبة مرتكبيها.[3]

الفرع الثالث: أشكال الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

تتضمن الموازنة العامة في النظام الإسلامي موازنتين مستقلتين، إحداهما موازنة الزكاة والأخرى موازنة المصالح العامة.

أولا: موازنة الزكاة

إيرادات هذه الموازنة هي أموال الزكاة التي هي فريضة مالية محدد وعائها ونسبتها لكل نوع من الأموال المشمولة بالزكاة؛ وتتم جباية الزكاة بشكل نقدي وعيني،[4] أما نفقات هذه الموازنة فتحددها الآية الكريمة

﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾.[5]

وتشمل هذه الموازنة في جانب الإيرادات الزكاة على الأموال المتداولة (الصناعية والتجارية)، الزكاة على الدخول الزراعية، العشور من المسلم والخمس من الفيء والغنائم؛ أما في جانب المصروفات تشمل الرعاية الاجتماعية للفقراء والمساكين وابن السبيل والغارمين كما تتضمن أجور العاملين.[6] ويمكن وضع نموذج لموازنة الزكاة وفق المنظور الإسلامي كما يلي:

1. نموذج الموازنة الفرعية للزكاة

جدول رقم (1-1): نموذج الموازنة الفرعية للزكاة في الدولة الإسلامية

الإيرادات	النفقات

[1]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 100.
[2]- سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سبق ذكره، ص ص 153-158 .
[3]- صبرينة كردودي، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص164.
[4]- سعيد علي العبيدي، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار دجلة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 278.
[5]- القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية 60.
[6]- حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 185.

رقم الحساب	البيان حسب الفصل	مبالغ نقدية	مبالغ عينية	رقم الحساب	البيان حسب الفصل	مبالغ نقدية	مبالغ عينية
1	زكاة الفضة والذهب والنقود			1	الفقراء والمساكين		
2	زكاة عروض التجارة			2	العاملون على الزكاة		
3	زكاة الثروة الزراعية			3	الرقاب		
4	زكاة الثروة الحيوانية			4	الغارمون		
5	زكاة المعادن			5	ابن السبيل		
	الإجمالي				**الإجمالي**		
	العجز -زكاة معجلة -تبرعات -زكاة الموازنة المركزية				**ما يرحل للموازنة المركزية** -مخصصات مصرف سبيل الله والمؤلفة قلوبهم فائض الموازنة		

المصدر: حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 262. إن عجز الموازنة العامة يحدث عندما تكون إيرادات الزكاة في الإقليمالواحد أقل من مصاريفها ويمكن تمويل العجز في هذه الحالة بالزكاة المعجلة، التبرعات أو بتحويل جزء من فائض الموازنة المركزية للزكاة إلى باقي الأقاليم، أما الفائض فيحدث عندما تكون إيرادات الزكاة في الإقليم أكبر من مصاريفها ويحول هذا الفائض إلى الموازنة المركزية للزكاة.

2.نموذج الموازنة المركزية للزكاة

وفي الجدول الموالي سنقدم نموذج للموازنة المركزية للزكاة وفق المنظور الإسلامي:

جدول رقم (1-2): نموذج الموازنة المركزية للزكاة في الدولة الإسلامية

رقم الحساب	الإيرادات				رقم الحساب	النفقات			
	البيان حسب الحاجة	إقليم 1	إقليم 2	إقليم 3		البيان حسب الحاجة	إقليم 1	إقليم 2	إقليم 3

		نقدي	عيني	نقدي	عيني	نقدي	عيني			نقدي	عيني	نقدي	عيني	نقدي	عيني
1	مخصصات مصرف سبيل الله والمؤلفة قلوبهم							1	نفقات المؤلفة قلوبهم						
2	فوائض الموازنات الفرعية للزكاة							2	نفقات سبيل الله						
3	العجز -تمويل الموازنة الأساسية -التوظيف - الاقتراض							3	تمويل عجز الأقاليم						
								4	**الفائض**						

المصدر:حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص263.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن الموازنة المركزية للزكاة تتضمن جانبين:

جانب الإيرادات: وتتضمن الزكاة المفروضة، القروض والتوظيف وفوائض الموازنات الفرعية للزكاة والأموال المختلفة في
كل إقليم سواء أموال عينية أو نقدية.

2.2. جانب النفقات: وتتضمن المصارف التي توجه لها الإيرادات، وهذه المصارف تشمل نفقات المؤلفة قلوبهم ونفقات سبيل الله وفي بعض الأحيان قد توجه لتمويل عجز باقي الأقاليم.

ثانيا: الموازنة الأساسية (موازنة المصالح العامة)

وهي الموازنة التي تواجه كل النفقات، والتي تسد حاجات المسلمين العامة وتحقق المصلحة العامة لكافة المسلمين.[1]

جدول رقم (1-3): نموذج موازنة المصالح العامة في الدولة الإسلامية

الإيرادات العامة (العادية)	النفقات العامة (العادية)
1-إيرادات أملاك الدولة	1-أعطيات أصحاب الرسول صلى الله عليه

[1]- إبراهيم محمد البطانية، زينب نوري الغديري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011، ص 38.

	وسلم
2-الخراج	2-أجور ورواتب
3-الجزية	3-مشتريات من السلع والخدمات
4-خمس الغنائم	4-الإنفاق على المرافق العامة
5-خمس الركائز والمستخرج من البحر	
الإيرادات العامة (غير العادية)	**النفقات العامة (غير العادية)**
1-الهبات والصدقات	1-نفقات الحرب
2-التوظيف	2-نفقات الطوارئ
3-القروض العامة	3-نفقات الوفود
4-الوقف	4-نفقات التحويلات في ميزانية الزكاة الأساسية
	5-نفقات التعمير
الإجمالي	**الإجمالي**
الفائض	**الاحتياطي العام**

المصدر: إبراهيم محمد البطانية، زينب نوري الغديري، مرجع سبق ذكره، ص 39.

ويتضح من خلال الجدول أعلاه أن موازنة المصالح العامة (الموازنة الأساسية) للدولة الإسلامية تضم في جانب الإيرادات، جميع المحصلات غير مخصصة المصارف، كما تتضمن ما يكون من إيرادات استثنائية لسد عجز هذه الموازنة، وتشمل أيضا الاحتياطي العام، القروض العامة والضرائب وكذلك التبرعات، أما في جانب النفقات فتضم سائر النفقات الضرورية وترتب هذه النفقات في شكل فروع وفصول.

المبحث الثالث: الموازنة العامة بين التمويل والعجز

إن زيادة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي انعكس في ازدياد عجز الموازنة العامة لجميع الدول سواء الإسلامية أو غيرها وعلى اختلاف مستوياتها من التقدم، وفي ظل زيادة حجم الإنفاق العام وقصور الموارد المالية المقابلة لتلك الزيادة أصبح العجز الموازني يلازم اقتصاديات تلك الدول، وسنتناول في هذا المبحث أهم أسباب هذا العجز، أنواعه وأساليب تمويله وهذا من المنظور الإسلامي والمنظور التقليدي.

المطلب الأول: عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

سنحاول من خلال هذا المطلب التعريف بمصطلح عجز الموازنة العامة من المنظور التقليدي ومن ثم التطرق إلى أنواعه المختلفة وأهم أسباب حدوث هذا العجز في الموازنة العامة لاقتصاديات البلدان.

الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

عجز الموازنة العامة مسألة اقتصادية تحدث على مستوى الدول عندما يكون الإنفاق الحكومي أكبر من إيرادات الدولة، ويمكن لنا تقديم التعريفات التالية الخاصة بعجز الموازنة العامة:

1. يعرف العجز على أنه "زيادة الإنفاق الحكومي عن الإيرادات الحكومية أي عدم توازن الموازنة العامة".[1]

2. يعرف عجز الموازنة أيضا على أنه "الحالة التي يكون فيها الإنفاق العام أكبر من الإيرادات العامة حيث تعجز الإيرادات عن تغطية النفقات".[2]

3. العجز الموازني عبارة عن"رصيد موازني سالب بحيث نفقات الدولة تكون أعلى من إيراداتها ".[3]

وفي الأخير يمكن القول أنه وبالرغم من تعدد المفاهيم التي تناولت عجز الموازنة العامة، إلا أنها جميعها تنحصر في تعريف العجز على أنه عدم قدرة الإيرادات العامة عن تغطية النفقات العامة نتيجة لوجود إختلالات هيكلية عند إعداد الموازنة العامة.

الفرع الثاني: أنواع عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

يمكن التمييز بين عدة أنواع من عجز الموازنة العامة، والتي يمكن عرضها فيما يلي:

أولا: العجز المؤقت والمنظم

يتلخص مفهوم هذا العجز في أنه "يتعين على الدولة في حالة الكساد أن تعمل على زيادة الطلب الكلي الفعلي حتى تنتعش الحياة الاقتصادية مرة أخرى وتزداد العمالة إلى غاية تشغيل كل الطاقة الإنتاجية في الاقتصاد القومي؛[4] حيث تتمكن الدولة من زيادة الطلب الكلي الفعلي في حالة الكساد بواسطة عجز الموازنة العامة أي إنفاق مبالغ تزيد عن الإيرادات المحصلة، وتخفيض الضرائب المفروضة بهدف زيادة القوة الشرائية للأفراد".[5]

ثانيا: العجز الهيكلي

يحدث هذا النوع من العجز في حالة زيادة معدل النفقات الحكومية عن القدرة المالية للاقتصاد، أي تصبح الإيرادات لا تغطي النفقات بصورة مستمرة، ويشير ذلك إلى وجود خلل في هيكل الاقتصاد القومي،[6] ويتم معالجة هذا النوع من العجز بزيادة الإيرادات العامة وتخفيض الإنفاق الحكومي بطريقة محكمة ومدروسة.[7]

ثالثا: العجز الكلي (الشامل)

---

[1]- بشار يونس صبيح الخوالدة ، إبراهيم البطانية، أثر الدعم الحكومي للقمح على عجز الموازنة، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، العدد 2، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة آل بيت، الأردن، 2018، ص 154.

[2]- صبرينة كردودي، تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف-القروض)، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 13، جامعة بسكرة، الجزائر، جوان 2013، ص 296.

[3]- آمال معط الله، آثار السياسة المالية على النمو الاقتصادي -دراسة قياسية لحالة الجزائر (1970-2012)-، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص الاقتصاد الكمي، جامعة أبي بكر بلقايد-تلمسان-، الجزائر، 2015/2014، ص 283.

[4]- سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009، ص 354.

[5]- المرجع نفسه، ص 355.

[6]- عبد الحسين جليل الغالي، أمين حقي توماس، العلاقة بين سعر الصرف الأجنبي وعجز الموازنة العامة، مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، العدد 21، العراق، 2017، ص 24.

[7]- فتحي أحمد ذياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 90.

العجز الكلي يشمل عجز موازنات الجهاز الحكومي وعجز جميع الكيانات الحكومية الأخرى، ومنه يصبح العجز مساويا للفرق بين مجموع إيرادات الحكومة والقطاع العام، ومجموع نفقات الحكومة والقطاع العام، بحيث يغطى هذا العجز باقتراض جديد.

رابعا: العجز الجاري

وهو الفرق بين الإيرادات المحلية الجارية والنفقات الجارية، وهنا يتم استثناء المساعدات الدولية والمنح لدعم الموازنة العامة.[1]

خامسا: العجز التشغيلي

ينتج هذا النوع من العجز نتيجة ربط الديون بفوائدها وبالأسعار الجارية حيث يطالب الدائنون بتغطية خسائر انخفاض القيمة الحقيقية للديون بربطها بتطور الأسعار وهذا يعمل على رفع القيمة النقدية لفوائد وأقساط القروض المستحقة ومنه يرتفع حجم العجز.[2]

الفرع الثالث: أسباب عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

تعددت أسباب حدوث العجز في الموازنة العامة للدولة ومن بين هذه الأسباب نذكر ما يلي:

أولا: عامل النمو في الإنفاق العام

يقصد بالنمو في الإنفاق العام زيادة المنفعة الحقيقة المترتبة على هذه النفقات بالإضافة إلى زيادة عبئ التكاليف العامة بنسبة ما، وترتبط الزيادة في عبء التكاليف غالبا بزيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.[3]

وترجع الزيادة الحقيقة في النفقات العامة لأسباب متعددة نذكر منها:

1. زيادة أعباء الديون العامة المحلية والخارجية

فهذا أدى إلى زيادة الإنفاق العام، فالدولة تلجأ إلى إصدار سندات للاكتتاب بشروط سهلة مثل إعفاء فوائد السندات من الضرائب، وهذا يؤدي إلى توسع الدولة في الإنفاق العام، فالجزء المتبقي بعد توزيع الأرباح على الأفراد يذهب للنفقة العامة هذا من جهة، ومن جهة ثانية يزيد من أعباء الدولة في تسديد خدمة الدين من فوائد وسداد أصل الدين.[4]

2. الإنفاق العسكري

إن تزايد معدلات الإنفاق العسكري جعله يتبوأ دورا لا يستهان به في رفع نسبة الإنفاق العام لاسيما الدول التي تتعرض لتهديدات خارجية، ويشمل الإنفاق العسكري على الأجور، الرواتب واستيراد الأسلحة وتكلفة صيانتها.[5]

3. تزايد نمو العمالة الحكومية

---

[1]- عبد الله حسين أبو القمصان، العوامل الاقتصادية المؤثرة على العجز المالي للسلطنة الفلسطينية، مذكرة ماجستير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015، ص 68.

[2]- إبتهال حامد عبد الحي جابر، تقييم عوامل عجز الموازنة العامة في السودان، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاد ومالية، جامعة الرباط الوطني، السودان، 2016، ص 29.

[3]- سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 66.

[4]- محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2007، ص 118.

[5]- سالم عبد الحسين سالم، عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات معالجته، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد 14، ديسمبر 2013، ص 106.

إذ يترتب عن زيادة عدد الموظفين في القطاع الحكومي زيادة في الأجور والمرتبات وهذا ما أدى إلى النمو المتزايد في الإنفاق العام جراء نمو العمالة الحكومية.[1]

رابعا: الإصدار النقدي الجديد

وهو عبارة عن أسلوب لتمويل النفقات العامة عن طريق خلق كمية إضافية من النقود بدون تغطية لتستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها، ويطلق أيضا على هذا الأسلوب التمويل التضخمي حيث يترتب عليه ارتفاع في الأسعار وتقل فاعلية هذه الطريقة في تمويل عجز الموازنة كلما تعرض الاقتصاد للضغوط التضخمية.[2]

خامسا: الأزمات الاقتصادية

تؤدي الأزمات الاقتصادية إلى زيادة عجز الموازنة العامة للدولة بسبب زيادة الإنفاق العام، ففي هذه الحالة تتجه معظم الدول إلى زيادة الإنفاق العام من أجل التخفيف من حدتها،[3] ففي حالة الكساد مثلا تعمل الدولة على زيادة الإنفاق لزيادة مستوى الطلب الكلي الفعال إلى الحد الذي يسمح بتحقيق العمالة الكاملة في حدود الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي.[4]

أما في حالة التضخم، تزيد نفقات مشتريات الدولة لكي تمنح الأفراد علاوة من اجل تعويض الانخفاض في الدخول.[5]

ثانيا: تراجع نمو الإيرادات العامة

لم تواكب الإيرادات العامة التزايد المستمر الحاصل في النفقات العامة خاصة في الدول النامية، التي تعاني من مشاكل بنيوية في الإيرادات الضريبة ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

1. اختلال الجهد المالي وضعف الجهد الضريبي

يرجع معظم الباحثين الماليين أسباب ضعف الجهد الضريبي في الدول النامية ومنها الدول العربية إلى انخفاض مستوى الدخل القومي ونصيب الفرد منه، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الواردات الضريبية الممكن تحصيلها.

2. كثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية دون أن يقابلها توسع في الأوعية الضريبية

إذ تساهم الإعفاءات الضريبية المتوالية في تنامي عجز الموازنة العامة في الدول، وكمثال عن ذلك قيام بعض الحكومات بمنح إعفاءات ضريبية كبيرة ومزايا أخرى لنشاط رؤوس الأموال الأجنبية الخاصة، وهذا بهدف جذبها على الرغم من أن كثيرا من تلك الإعفاءات لا ضرورة لها.[6]

3. التهرب الضريبي

---

[1]- لحسن دردوي، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 14، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، ديسمبر 2013، ص 106.

[2]- إبراهيم منشد حلمي، تحليل وقياس ظاهرة العجز المزدوج في مصر وتونس والمغرب، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، جامعة البصرة، العراق، 2004، ص ص 24 – 26.

[3]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة –دراسة مقارنة الجزائر تونس-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر، 2014/2013، ص122.

[4]- سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص 68.

[5]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 123- 124.

[6]- صبرينة كردودي، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص180- 182.

إن زيادة حالات التهرب الضريبي ناتج عن اتساع حجم الاقتصاد الموازي من جهة، وضعف كفاءة الإدارة الضريبية من جهة ثانية؛[1] ويؤدي التهرب الضريبي إلى إنقاص الحصيلة الضريبية ما يؤثر ذلك على الموازنة العامة للدولة لأن الضرائب تمثل جزء كبير من الإيرادات العامة.[2]

4. ظاهرة المتأخرات المالية

ويقصد بها تأخر فترة الحصول على المستحقات الضريبية من المكلفين، وتسبب هذه الظاهرة تدهور موارد الموازنة العامة بسبب حصول الدولة على الضرائب بعد عدد من السنين، ويعود هذا التأخر إلى الإهمال الوظيفي من قبل مصلحة الضرائب وكثرة التعقيدات فيما يتعلق بعمليات تحصيل الضريبة، وتقاعس الأفراد عن دفع الضرائب.[3]

5.تدهور الأسعار العالمية للمواد الخام

بسبب اعتماد معظم الدول النامية على إيرادات النفط جعلها تعاني من عدم استقرار إيراداتها المالية، فعند انخفاض

الأسعار العالمية للمواد الخام يؤثر ذلك وينعكس بشكل كبير على الموازنة العامة لتلك الدول.[4]

المطلب الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة وفق المنظور التقليدي

تتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من أجل ضمان الاستقرار الاقتصادي وحل مختلف المشاكل ومن أبرزها عجز الموازنة العامة، إذ يتم مواجهة هذا العجز باستخدام مجموعة من المصادر التمويلية، والتي سوف نتناولها في هذا المطلب.

الفرع الأول: ترشيد الإنفاق العام

تنتهج كثير من الدول برامج الإصلاح الذاتية التي تعتمد على طرق علاجية لعجز الموازنة العامة، ومن بين هذه الطرق نجد ترشيد الإنفاق العام الذي يعتبر آلية هامة للتحكم في العجز الموازني، وفي ما يلي سنتطرق إلى تحديد تعريف لمصطلح ترشيد الإنفاق العام والتعرف على أهم ضوابطه.

أولا: تعريف ترشيد الإنفاق العام

- يقصد بترشيد النفقات العامة "إجراء خفض كبير في بند النفقات التحويلية ذات الطابع الاجتماعي وخاصة فيما يتعلق بدعم أسعار السلع التموينية الضرورية، أيضا تغيير سياسة الدولة تجاه عملية التوظيف، وعدم التوسع في الإنفاق على الصحة والتعليم".[5]

- يمكن تعريفه أيضا على أنه "العمل على زيادة فعالية الإنفاق بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الاقتصاد القومي على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية مع القضاء على مصدر التبذير إلى أدنى حد ممكن".[6]

---

[1]- لحسن دردوي، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مرجع سبق ذكره، ص 106.

[2]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 125.

[3]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 182.

[4]- أحمد محمود كامل نصحي، عجز الموازنة العامة في الدول النامية وآثاره، المؤتمر العلمي السنوي 11 للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء، نوفمبر 1986، مصر، ص 2.

[5]- عيسى محمد الغزالي، عجز الموازنة المشكلات والحلول، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد 63، 2007، ص 180.

[6]- يوسف قروج، فتيحة قصاص، عقود النجاعة كآلية لتفعيل الحوكمة ودورها في ترشيد النفقات في المؤسسات العمومية، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 6، المركز الجامعي غليزان، الجزائر، ديسمبر 2016، ص 180.

ثانيا: ضوابط الإنفاق العام

ويقد بها مجموعة المعايير التي تحكم عملية ترشيد الإنفاق العام ومن بينها:

1. الابتعاد عن الإسراف والتبذير

إذ يعتبر التبذير من الأسباب الرئيسية لتزايد الإنفاق العام ومن بين أوجه التبذير نجد:

- الارتفاع الكبير في تكاليف تقديم الخدمات العمومية كالخدمات التعليمية والصحية وغياب التنسيق بين مختلف الإدارات العمومية المكلفة بإنجاز المشاريع مثل مشاريع توصيل الكهرباء أو الغاز.[1]
- زيادة عدد العاملين في الجهاز الحكومي عن القدر اللازم لأداء الأعمال، والمبالغة في نفقات التمثيل الخارجي.[2]

2. الابتعاد عن مزاحمة القطاع الخاص

وذلك بعد إقامة المزيد من المشروعات العامة المملوكة للدولة وفتح المجال للقطاع الخاص للاستثمار فيها، فالتوسع في المشاريع العامة من قبل الدولة ينتج عنه المزيد من العجز الموازني ونمو المديونية،[3] أما فتح المجال للقطاع الخاص من أجل الاستثمار في كل القطاعات ينعكس إيجابا على جانب الإنفاق العام وذلك لاقتصار نفقات الدولة على مجالات محدودة.[4]

3. تحديد البعد الاقتصادي للإدارة المالية

مما لا شك فيه أن تحديد البعد الاقتصادي للإدارة المالية يساعد في توفير البيانات التحليلية اللازمة لإجراء الترشيد المطلوب ويستند هذا المعيار على:

- وجود تنظيم محاسبي يعتمد على نظام التكاليف؛
- ربط أوجه الإنفاق العام بوحدات النشاط المختلفة؛
- استخدام نظم الرقابة في منظمات الأعمال.[5]

4. تفعيل دور الرقابة على النفقات العامة

إذ يجب أن يتوفر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع ما خطط له مسبقا من طرف الجهات الحكومية، على أن تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز مع التركيز على الرقابة التقييمية وليس الرقابة على أساس المستندات فقط.[6]

الفرع الثاني: استخدام الإيرادات العامة لعلاج عجز الموازنة العامة

---

[1]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 138.

[2]- مسعود دراوسي، مرجع سبق ذكره، ص 172.

[3]- شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2012/2011، ص 94.

[4]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 142.

[5]- طارق قدوري، مساهمة ترشيد الإنفاق الحكومي في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، ص ص126-127.

[6]- يوسف قروج، فتيحة قصاص، مرجع سبق ذكره، ص 181.

تعتبر الإيرادات العامة أهم مصدر تستخدمه الدولة لعلاج عجز الموازنة العامة ومن أبرز هذه الإيرادات نجد القروض العامة، الضرائب والرسوم.

أولا: تمويل عجز الموازنة العامة بواسطة القروض

وتنقسم القروض بصفة عامة إلى قروض داخلية وقروض خارجية وسنقوم بتوضيح كلا النوعين من خلال ما يلي:

1. الاقتراض الخارجي (التمويل الخارجي)

1.1. تعريف القروض الخارجية

- عرفتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وبنك التسويات الدولية بأنها"إجمالي الديون الخارجية والتي تكون في تاريخ معين مساوية إلى مبلغ الالتزامات التعاقدية الخارجية التي تؤدي إلى تسديدات مقيمي بلد ما تجاه غير المقيمين به،

ويشتمل حتمية تسديد أصل الديون مرفوقا بالفوائد أو من دونها، أو دفع الفوائد مع أو بدون تسديد مبلغ الأصل".[1]

2.1. مصادر الحصول على القروض الخارجية

أ- قروض المؤسسات الدولية متعددة الأطراف: وهي القروض المقدمة من المؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي، البنك العالمي للإنشاء والتعمير، قروض بنك الاستثمار الأوروبي.[2]

فمثلا يوصي صندوق النقد الدولي لتقليل عجز الموازنة العامة بضرورة إتباع الإجراءات التالية:[3]

- الزيادة في نسبة بعض الضرائب غير المباشرة، مقابل تخفيض القيمة الخارجية للعملة.
- إجراء تخفيض كبير في بند النفقات التحويلية ذات الطابع الاجتماعي.
- زيادة أسعار مواد الطاقة وخاصة تلك المستخدمة في أغراض الاستهلاك العائلي.

ب- القروض الحكومية الرسمية

وتعرف بالقروض الثنائية وتمنح بموجب اتفاقيات رسمية بين الدول بحيث تختلف شروطها من دولة لأخرى، وعادة ما تكون شروطها من ناحية سعر الفائدة والمدة اللازمة لاستحقاقها أسهل من القروض الخارجية.

ج- القروض من البنوك التجارية وأسواق المال الدولية

ويمنح هذا النوع من القروض وفقا للأسعار الجارية في السوق وبأسعار فائدة مرتفعة وفترات استحقاق قصيرة.[4]

2: الاقتراض الداخلي (التمويل الداخلي)

1.2. تعريف الاقتراض الداخلي

---

[1]- فضيلة جنوحات، إشكالية الديون الخارجية وآثارها على التنمية الاقتصادية في الدول العربية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 26.

[2]- عزيزة محمد عبد الله عبيد، أثر الدين العام على الإنفاق الحكومي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية -غزة-، فلسطين، 2015، ص 81.

[3]- حياة بن إسماعيل، تطوير إيرادات الموازنة العامة، الطبعة الأولى، إيتراك للطباعة والنشر، 2009، ص 50.

[4]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 150.

تحصل الدولة على هذا النوع من القروض من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في إقليمها بغض النظر عن جنسيتهم؛[1] ويمكن تعريفه على أنه" التزام مالي يترتب على الحكومة دفعه وتسديده بناءا على الأموال التي اقترضتها بموجب سندات حكومية أو بنوك محلية أو مؤسسات مالية أخرى".[2]

2.2. مصادر الحصول على القروض الداخلية

تقوم الدولة بالاقتراض داخليا من طرف مجموعة من الهيئات هي:

أ- الاقتراض من البنك المركزي:

بما أن السياسة النقدية لا تتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية فإنه ليس بمقدورها رفض طلب الحومة بتمويل عجز موازنتها، وهذا النوع من الاقتراض يؤثر في دخول الأفراد وبالتالي سيزيد ذلك من الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية من خلال إيداع الأفراد جزء من دخولهم لدى هذه البنوك، وبذلك يزداد عرض النقد؛ ويتميز هذا النوع من الاقتراض بسهولة الحصول عيه من ناحية التسهيلات المتعلقة بالقوانين وأيضا سرعة الحصول عليه.[3]

ب- الاقتراض من البنوك التجارية

حيث تلجأ الحكومة إلى البنوك التجارية المحلية للاقتراض، فإذا كانت قادة على إقراض الحكومة سيترتب عن ذلك زيادة الدخول وتوسع قدرة المصارف على منح الائتمان، وفي حالة عدم كفاية الاحتياطات لدى البنوك التجارية فإنها قد

تقرض الحكومة من خلال الحد من الائتمان للقطاع الخاص، وهذا يؤدي إلى إزالة الأثر التوسعي للزيادة في الإنفاق.[4]

ج- الاقتراض من القطاع الخاص

هنا تلجأ الدولة للخواص سواء كانوا أفراد أو مؤسسات خاصة، ويكون لهذا التمويل أثر انكماشي على الاقتصاد خاصة في جانب الطلب الكلي،[5] أو قد يكون هذا التمويل عن طريق الاقتراض من صناديق الاقتراض والمعاشات وعمليات السوق المفتوحة مع القطاع البنكي وكذا مع الأسواق المالية لبيع السندات.[6]

د- الاقتراض من الأفراد

ويكون بطرح السندات على الأفراد والمؤسسات المالية غير النقدية التي لا تكون لها القدرة على خلق الائتمان وتلجأ الدولة إلى الأفراد حينما يتعذر عليها الحصول على التمويل من المصادر السابقة.[7]

ثانيا: تمويل عجز الموازنة العامة بواسطة الضرائب والرسوم

---

[1]- فتحي أحمد ذياب عواد، مرجع سبق ذكره، ص 183.

[2]- عزيزة محمد عبد الله عبيد، مرجع سبق ذكره، ص 87.

[3]- عبد الرحمن عبيد جمعة، كاظم حالوب معله، الهيمنة المالية مدخل نظري لمفهومها وأسبابها وآثارها، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 4، العدد9، كلية الإدارة والاقتصاد، بغداد، 2012 ، ص ص32 - 33.

[4]- إبراهيم حلمي منشد، مرجع سبق ذكره، ص 26.

[5]- عزيزة محمد عبد الله عبيد، مرجع سبق ذكره، ص 89.

[6]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 118.

[7]- عبد الرحمن عبيد جمعة، كاظم حالوب معله، مرجع سبق ذكره، ص 38.

تستخدم أيضا الضرائب والرسوم من طرف الدولة لتمويل عجز الموازنة العامة وهذا ما سوف نوضحه في ما يلي:

1. الضرائب

1.1. تعريف الضريبة

- تعرف على أنها "اقتطاع نقدي جبري من موارد الوحدات الاقتصادية سواء كانت أشخاصا معنوية أو طبيعية".[1]

- يمكن تعريفها أيضا على أنها "مساهمة إلزامية من الأفراد إلى الدولة لتغطية النفقات المخصصة للمصلحة المشتركة للجميع دون الإشارة إلى تقديم أي منفعة خاصة للأفراد".[2]

2.1. تمويل عجز الموازنة العامة بالضريبة

يمكن سد عجز الموازنة العامة من خلال الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة وذلك من خلال:

أ- الضرائب المباشرة

وهي التي تقطع مباشرة من رأس المال أو دخل المكلف، يتحمل عبئها المكلف فقط وتساعد على توزيع الدخول بين أفراد المجتمع،[3] ومن أبرز أنواعها نجد:

- الضريبة على الدخل الإجمالي: تفرض على جميع المداخيل التي يتحصل عليها المكلف بالضريبة والمتأتية من مصادر مختلفة، وتعتبر أفضل أسلوب للتعبير عن المقدرة التكليفية الحقيقة للمكلفين.[4]

- الضريبة على أرباح الشركات: وهي ضريبة نسبية كونها تعتمد على معدل واحد يفرض على الربح الضريبي، كما أنها ضريبة عامة ووحيدة لأن الأشخاص المعنويين ملزمين بدفع ضريبة واحدة على أرباحهم.[5]

- الرسم على القيمة المضافة: وهي ضريبة تفرض على الاستهلاك يتحملها المستهلك النهائي، تفضل الدولة هذا النوع من الضرائب لأنها تمكنها من الحصول على كم هائل من الإيرادات وعلى نطاق واسع.

ب- الضرائب غير المباشرة

و هي الضرائب التي لا تفرض على الأشخاص مباشرة وإنما تفرض على النشاطات الاقتصادية التي يمارسونها كلما حدثت الوقائع التي تؤدي قانونا إلى فرضها.[6] ومن أنواعها نجد:

4- محمد طاقة، هدى الغزاوي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2013، ص ص 121- 122.

[2]-آمال معط الله، مرجع سبق ذكره، ص 34.

[3]- عزيزة محمد عبد الله عبيد، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[4]- عبد الكريم بريشي، دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد -تلمسان-، الجزائر، 2014/2013، ص 85.

[5]- بوعلام ولهي، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، جامعة فرحات عباس-سطيف-، الجزائر، 2012/2011، ص 58.

[6]- فتحي أحمد ذياب عواد، مرجع سبق ذكره، ص 154.

- الضرائب على الإنتاج: وتفرض على أنواع معينة من السلع المنتجة أو المستهلكة محليا، وبنسبة معينة من الإنتاج.[1]
- الضريبة الجمركية: وتفرض على حركة السلع دخولا وخروجا وتتمثل في ضرائب الاستيراد وضرائب التصدير.
- الضريبة على القيمة المضافة: وتفرض على الزيادات التي تتحقق في قيمة الإنتاج في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع وعلى وعاء ضريبي واسع ولا تنتقل بطريقة متزايدة إلى المستهلك.[2]

2. الرسوم

يمكن تعريف الرسم على أنه "مبلغ تحصله الدولة من بعض الأفراد مقابل خدمات نوعية من نوع خاص تؤديها لهم أو مزايا تمنحها لهم"، ومن خصائص الرسوم مايلي:

- الرسم مبلغ نقدي يدفع نقدا وليس عينا.
- الرسم يدفع بصفة إجبارية عند تلقي الأفراد خدمة خاصة من الدولة .

ومن أهم أنواع الرسوم نجد الرسوم القضائية، رسوم التسجيل العقاري، رسوم السيارات، رسوم الاستيراد...الخ.[3]

الفرع الثالث: الإصدار النقدي

حتى نتمكن من معرفة الإصدار النقدي أو ما يعرف بالتمويل التضخمي أو التمويل بالعجز، سنتطرق في هذا الفرع إلى التعريف به، كذلك أسباب اللجوء إليه وشروط الاستفادة منه.

أولا: تعريف الإصدار النقدي

تعرف عملية الإصدار النقدي بأنها "تحويل أصول معينة حقيقية، شبه نقدية أو نقدية إلى وسيلة تبادل ودفع".[4]

أيضا يمكن تعريفه على أنه "عملية خلق كمية من النقود بدون تغطية وهذا لتمويل الزيادة في الإنفاق الحكومي".[5]

فالحكومة يمكنها أن تستخدم عملية الإصدار النقدي من أجل تأمين إيرادات إضافية للموازنة العامة، ويعرف هذا المبدأ بمبدأ السيادة حيث أن الحكومة لها الحق في زيادة إيراداتها وذلك بواسطة سيادتها وحقها في خلق النقود.[6]

ثانيا: شروط الاستفادة من الإصدار النقدي

---

[1]- محمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص 74.
[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 115.
[3]- زوبير دغمان، محاضرة بعنوان الإيرادات العامة، مقياس المالية العامة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة سوق أهراس، الجزائر، 2017/2016، ص69 .
[4]- أنور محمد أيمن السباعي، الضوابط الاقتصادية للإصدار النقدي بين النظام الإسلامي والنظام الرأسمالي، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم للدراسات العليا دائرة الاقتصاد والعلوم الاجتماعية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، الجزائر، 2014، ص 34.
[5]- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 150.
[6]- لحسن دردوري، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مرجع سبق ذكره، ص 1118.

للاستفادة من الإصدار النقدي يجب التعامل معه بطريقة محكمة، ويجب أن يتوفر على مجموعة من الشروط من بينها:

- التحكم في الإصدار النقدي وتوجيهه إلى القطاعات المنتجة وتخصيص الجزء الأكبر منه إلى القطاع الخاص بدل القطاع العام الذي يؤدي حتما إلى زيادة مقدرة النظام المصرفي على خلق الائتمان بما لا يتناسب والوضع الاقتصادي.[1]
- ضخ الإصدار النقدي بكميات صغيرة وعلى فترات متباعدة.
- يجب أن يتميز الجهاز الإنتاجي بالمرونة وعدم الجمود.

ثالثا: أسباب اللجوء إلى الإصدار النقدي

- تزايد النفقات العامة بنسبة اكبر من الإيرادات العامة.[2]
- جمود النظام الجبائي للدولة .
- عدم وجود سوق مالية واسعة ونشطة تسمح بتداول السندات الحكومية التي تصدر لتمويل العجز بشكل فعال.[3]

المطلب الثالث: عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

في هذا المطلب سنتطرق إلى تعريف عجز الموازنة العامة في الإسلام وأنوعه، وفي الأخير التعرف على أهم أسباب حدوث هذا العجز.

الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

سنتطرق في هذا الفرع إلى عجز الموازنة العامة لغة واصطلاحا كما يلي:

أولا: تعريف العجز لغة

1. ترك ما يجب فعله بالتسويف ويقال عجز يعجز عن الأمر إذا قصر عنه فاته.[4]
2. العجز معناه الضعف، فيقال عجز عن الشيء عجزا، إذا ضعف ولم يقدر عليه.

ثانيا: تعريف العجز اصطلاحا

- العجز الموازني عبارة عن رصيد موازني سالب بحيث نفقات الدولة تكون أعلى من إيراداتها.[5]
- ويعرف أيضا على أنه زيادة في حجم الإنفاق الحكومي على حجم الإيرادات الحكومية، وهنا يعني أن تستهلك

الحكومة أكثر من مجموع حصيلتها من الإيرادات، وهذا ما يسبب تضخما في الطلب على السلع بالمقارنة مع العرض.[1]

---

[1]- عمار زيتوني، التمويل التضخمي وأهميته في الدول النامية، مجلة الإحياء، العدد 9، جامعة الحاج لخضر-باتنة-، الجزائر، ص 397.

[2]- مسعود درواسي، مرجع سبق ذكره، ص 148.

[3]- سعد أولاد العيد، دراسة اقتصادية قياسية للعلاقة بين العجز في الموازنة العامة وعرض النقود والتضخم في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1980-2010، مجلة دراسات، العدد 17، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2012، ص 217.

[4]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 233.

[5]- صبرينة كردودي، تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف –القروض)، مرجع سبق ذكره، ص 296.

إن العجز المالي الحكومي أمر واقع فعلا وجائز شرعا، وتتم مواجهته بعدة أساليب، وما لجوء الرسول صلى الله عليه وسلم، إلى الاقتراض للحاجات العامة وتمويل إدارة الدولة إلا واحدة من الأمثلة على ظهور العجز في تاريخ الدولة الإسلامية.[2]

الفرع الثاني: أنواع عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

يصنف عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي إلى ثلاثة أنواع، وهي كالتالي:

أولا: العجز الطارئ المؤقت

ويحدث نتيجة حدوث أمور غير متوقعة لم تكن معروفة عند إعداد الموازنة العامة مثل تغير غير متوقع في الأسعار خلال السنة المالية، وبعد إقرار الموازنة العامة كارتفاع أسعار البترول في العالم مؤخرا أو حدوث كوارث طبيعية أو حروب.[3]

ثانيا:العجز الهيكلي الدائم

يحدث هذا النوع من العجز في الموازنة العامة بصفة دورية ومستمرة، وهذا ناتج لحدوث خلل في الهيكل الاقتصادي، ويؤدي إلى قصور في الموارد عن مواجهة النفقات.[4]

ويظهر هذا العجز على شكل حالات من العجز المالي الضخم ويكون بصفة متتالية يصعب إدارته والتخلص منه.[5]

ثالثا: العجز المقصود

في ظل السياسة المالية المتبعة تسمح الدولة بحدوث مثل هذا النوع من العجز ولكن بضوابط مالية محددة، كأن تقوم الدولة بتخفيض الضرائب بهدف دفع التجار والصناعيين إلى زيادة استثماراتهم، وتقوم بالمقابل بتمويل العجز عن طريق
الإصدار النقدي، وذلك لزيادة الطلب وتشجيع العرض.[6]

الفرع الثالث: أسباب عجز الموازنة العامة وفق المنظور الإسلامي

هناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى العجز يمكن توضيحها فيما يلي:

أولا: الظروف الطارئة

نتيجة حدوث أزمات وظروف طارئة وغير عادية تحتاج الدولة إلى المزيد من الإنفاق لمواجهتها، ففي عهد الرسول صلى الله عليه وسلم تسبب الغزوات وتكاليفها مزيدا من الإنفاق، حيث قام الرسول صلى الله عليه وسلم بفرض ضرائب أو الاقتراض من بيت المال.[7]

ثانيا: ضعف السياسة المالية

---

[1]- محمد المومني، عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي وطرق علاجه، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد15، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر، جوان 2014، ص 279.

[2]- صبرينة كردودي، تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف-القروض)، مرجع سبق ذكره، ص 297.

[3]- حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 179.

[4]- سيف الدين قحايرية، شاكر قاسمي ، البدائل الإسلامية كمصدر لتمويل الموازنة العامة للدولة الوقع الجزائري والفرص المتاحة، الملتقى الدولي الثاني حول البدائل التمويلية للإنفاق الحكومي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، يومي 13-14 مارس 2018، جامعة قالمة، الجزائر، ص 4.

[5]- حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 179.

[6]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 235.

[7]- المرجع نفسه، ص ص 236-237.

إذ غفلت الدولة عن صفة التقلب في السياسة المالية بين حالات الازدهار والركود الاقتصادي، واستخدمتها دون تعديل لفترة طويلة من الزمن.[1]

ثالثا: إغفال قاعدة العدل في الجباية

ويقصد بالعدل في الجباية دفع الضريبة من طرف الفرد على قدر طاقته وذلك للمساهمة في زيادة الموارد المالية، ويؤدي إغفال قاعدة العدل عند تحصيل الضرائب إلى ضعف موارد الدولة مما يتسبب في عجز مواردها عن تلبية متطلبات الإنفاق.

رابعا: الفساد المالي والإداري

في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون كانت هناك دولة الشورى وكان الحكم حكم تكليف لا امتياز، فالخلفاء الراشدون لم يكن لهم أي سلطة اختصاص أو أي امتيازات استثنائية على بيت المال دون الغير، وبانتهاء هذا العصر انقلبت الخلافة ملكية، وكثرت عوائد الملوك لما انغمسوا فيه من النعيم والترف، وهذا ما أوقع موازنة الدولة في العجز.[2]

خلاصة الفصل

[1]- سيف الدين قحايرية، شاكر قاسمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 5- 6.
[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 242 – 244.

هذا الفصل خصص الموازنة العامة بين المنظور التقليدي والمنظور الإسلامي، حيث تناولنا فيه كل ما يخص الموازنة العامة من تعريفها، أهدافها، أهميتها، مرورا على أهم قواعد وعمليات الموازنة العامة وكذلك تعرفنا على العجز الموازني واهم أنواعه وأسبابه وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي؛ وقمنا على إثر ذلك باستخلاص ما يلي:

- تعتبر الموازنة العامة بما تحتويه من نفقات عامة وإيرادات عامة من أبرز وأهم الأدوات المستخدمة في الاقتصاديات سواء كان اقتصاد وضعي أو اقتصاد إسلامي للوصول إلى الأهداف المسطرة كما لها العديد من الخصائص التي أولتها أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني، حيث تحكمها قواعد وتمر عملية إعدادها بمراحل مختلفة، فالرشد في إعدادها يقابله سلامة المركز المالي للدولة.

- أما عن استخدامها العشوائي فيؤدي إلى الوقوع في اختلال مالي وهو ما يعرف بعجز الموازنة العامة للدولة والذي يمثل مشكلة حقيقية للدول الإسلامية وغيرها، كونه يعيق تطور الاقتصاد ويمنع الوصول على تحقيق الأهداف، ضف إلى ذلك أن العجز في الموازنة العامة أصبح يؤثر في مختلف المؤشرات الاقتصادية، لذلك استخدمت الدول مجموعة من الأساليب لتمويل هذا العجز سواء بالتمويل التضخمي أو غير التضخمي بما يشمله من الاقتراض بأنواعه، الضرائب والرسوم، غير أن هذه الطرق لم تثبت نجاعتها في حل المشكلة فكل واحدة منها لها آثار سلبية سواء على الاقتصاد الوطني أو على الأفراد، لذا يبقى البديل الإسلامي أفضل أسلوب لعلاج هذا العجز وسنخصص الفصل الموالي للتعريف بأهم البدائل الإسلامية التي تستخدم في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة لتفادي تلك الآثار الناجمة عن التمويل التقليدي.

تمهيد الفصل

نتيجة لمختلف المشاكل والأزمات المالية التي تعاني منها غالبية الدول الإسلامية سواء في القديم أو في العصر الحديث ترتب عن ذلك نتائج سلبية غير مرغوب فيها على مختلف الأصعدة سواء الاقتصادية، الاجتماعية...وغيرها، ومن بين هذه الأزمات نجد عجز الموازنة العامة وما يسببه من آثار على وضعية الاقتصاد ككل.

لهذا تأتي الحاجة لمعالجة هذا العجز الموازني الناتج عن عوامل كثيرة، فقد وجدت العديد من الأساليب التي استخدمت بهدف تمويل عجز الموازنة العامة لكنها أثبت قصورها في حل هذا المشكل وحتى إن تمكنت من تجاوز هذا لكن تبقى لها آثار سلبية على الاقتصاد الوطني ككل في المستقبل القريب، لذا تم تبني أساليب إسلامية تتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية وتستخدم في تمويل مختلف النفقات منذ القديم كالزكاة، الوقف وغيرها من أشكال التكافل الاجتماعي، ومع تقدم التقنيات والتوسع في مجال الابتكار المالي تم إصدار الصكوك الإسلامية التي لاقت رواجا كبيرا في مجال التعاملات المالية وعليه سوف نتطرق في هذا الفصل إلى مختلف هذه الأساليب والبدائل الإسلامية المستخدمة في مجال تمويل عجز الموازنة العامة في النظام المالي الإسلامي.

المبحث الأول: آليات التشريع الإسلامي لعلاج عجز الموازنة العامة

نتيجة لقصور الأساليب التقليدية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة، فرضت الشريعة الإسلامية وأقرت العديد من التشريعات المالية التي تضمن كفالة الأفراد المحتاجين والإنفاق عليهم، وتخصيص من أموال بيت المال ما يكفيهم.

وهذا يبين مدى فعالية هذه التشريعات في تخفيض عجز الموازنة العامة للدول الإسلامية، كما أنها كفيلة بتحقيق التوازن بين الإنفاق العام والإيراد العام، وسوف نتناول في هذا المبحث أهم هذه

التشريعات والمتمثلة في الزكاة، الوقف، والتكافل الاجتماعي وكيفية مساهمة كل واحدة منها في تمويل عجز الموازنة العامة.

المطلب الأول: الزكاة كأداة إسلامية

تعد الزكاة أداة فعالة في تخصيص الموارد، وتخفيف الأعباء عن الموازنة العامة، هذا إلى جانب قدرتها على تعزيز الإيرادات العامة بما يساهم في تحقيق التوازن المالي والانسجام الاجتماعي للدولة، وهذا ما سوف نوضحه في هذا المطلب.

الفرع الأول: ماهية الزكاة

حتى نتمكن من معرفة أثار الزكاة على الموازنة العامة، يجب التطرق أولا إلى تعريف الزكاة، حكمها الشرعي وأهم أهدافها.

أولا: تعريف الزكاة

1. لغة: الزكاة تعني النماء والريع والزيادة،[1] وهي من زكا يزكو زكاء وزكا بمعنى نما وزاد، وتستعمل بمعنى الطهارة والبركة والصلاح.[2]

2. اصطلاحا: الزكاة هي الحصة المقدرة من المال التي فرضها الله للمستحقين، ويطلق على الزكاة الشرعية أيضا في القرآن الكريم والسنة "الصدقة"، أو هي إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص، بلغ نصابا لمستحقيه.[3]

3. من الناحية الاقتصادية : تعرف الزكاة على أنها ضريبة سنوية خاصة تفرض على مجموع القيم الصافية للثروة وتجبى من قبل الدولة، وتنفق بواسطتها على الأهداف المحددة والمعينة في القرآن الكريم.[4]

من خلال ما سبق يمكن القول بأن الزكاة هي فريضة يؤديها الفرد إذا تحققت شروطها، ويستفيد منها المحتاجون، فهي إذا حق مالي مفروض على الأغنياء وفق شروط محددة في الشريعة الإسلامية.

ثانيا: حكم الزكاة

تثبت فريضة الزكاة بالكتاب والسنة والإجماع وفيما يلي أمثلة عن مشروعيتها:

1. من القرآن الكريم

أمر الله عز وجل بأداء الزكاة في عدد من آيات القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: "﴿قد أفلح المؤمنون (1) الذين هم في صلاتهم خاشعون (2) والذين هم عن اللغو معرضون (3) والذين هم للزكاة فاعلون (4)﴾.[5]

وقال تعالى أيضا: "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ".[6]

---

[1]- نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح، الاقتصاد الإسلامي-النظام والنظرية-، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2011، ص 160.

[2]- محمد يسلم ولد سكان، الزكاة والضريبة: أية علاقة؟ ، مجلة الفقه والقانون، العدد 32، جوان 2015، ص 84.

[3]- يوسف قرضاوي، فقه الزكاة، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، لبنان، 1973، ص ص 38 - 39.

[4]- موسى كاسحي، محاضرة بعنوان دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مقياس المالية العامة، قسم العلوم الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، ص 266.

[5]- القرآن الكريم، سورة المؤمنون، الآيات 1-4.

[6]- القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 43.

2. من السنة

عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال" بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله، واقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا".

3. من الإجماع

اتفقت كلمة المسلمين في جميع الأقطار على وجوب الزكاة، وأن من اعتقد عدم وجوبها فقد كفر، ومن منعها مع الإيمان بوجودها فهو عاص، ويأمر بأدائها.[1]

ثالثا: أهداف الزكاة

1. بالنسبة للمعطي

- الزكاة تطهير من الشح، فهي تطهر صاحبها من خبث البخل وتحرره من ذل التعلق بالمال والخضوع له.
- الزكاة تدريب على الإنفاق والبذل، فالمسلم الذي يتعود على الإنفاق و إخراج زكاة زرعه كلما حصد وزكاة دخله كلما ورد، و زكاة ماشيته ونقوده يصبح العطاء والإنفاق صفة أصلية من صفاته.[2]
- الزكاة شكر لنعم الله، والتخلق بأخلاق وصفا الله عز وجل.
- الزكاة تنمي شخصية الغني، فالشخص الذي يسدي الخير ويصنع المعروف، ويشعر بانشراح في نفسه وصدره.

2. بالنسبة للآخذ والمنتفع منها

- الزكاة تحرر آخذها من الحاجات التي يرغب فيها.- الزكاة تطهير من الحسد والبغضاء، فالإنسان إذا كان فقير ومحتاج ورأى من حوله ينعمون بالخير ولا يمدون له يد العون هنا لا يسلم قلبه من البغضاء.[3]

الفرع الثاني: تأثير آلية عمل الزكاة على الموازنة العامة

يظهر تأثير الزكاة على الموازنة العامة من خلال إضافة أموال جديدة في الاقتصاد والرفع من مستوى الأداء الاقتصادي، بزيادة حجم الإنتاج والاستهلاك بفضل توجيه حصيلة الزكاة إلى مستحقيها، وبذلك تصبح وسيلة فعالة للقضاء على البطالة نتيجة للمشاريع الاستثمارية التي تم إنشاؤها بأموال الزكاة وهذا م سنوضحه أكثر في مايلي:

أولا: من حيث تنوع الأموال الخاضعة للزكاة

تفرض الزكاة على الأموال التي يتحقق فيها النماء وهي أربعة أقسام:

---

[1]- عمر محمد عمر عبد الرحمن، تيسير كتاب الزكاة في الفقه الإسلامي، الطبعة الثانية، شبكة الألوكة للنشر والتوزيع، مصر، 1998، ص ص 8-9.

[2]- يوسف القرضاوي، مرجع سبق ذكره، ص 859.

[3]- يوسف القرضاوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 860-870.

1. النعم وتشمل الإبل، البقر، الغنم.
2. الذهب والفضة.
3. المال المعد للتجارة وعروض التجارة.
4. الزروع والثمار. وبالإضافة إلى هذه الأقسام الأربعة توجد أيضا زكاة الفطر.[1]

واعتبر الفقهاء النماء علة للزكاة، فيشترط في المال الخاضع للزكاة أن يكون ناميا بالفعل كالأنعام وعروض التجارة، أو قابلا للنماء كالنقود، والنمو يكون إما حقيقي كالنمو بالتوالد في التجارة، أو تقديري كالزيادة في النقود.[2]

ثانيا: من حيث المستفيدين من الزكاة

أصناف الزكاة ثمانية، فقد ورد في القرآن الكريم ذكرهم صراحة بقوله تعالى:

﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغرمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم"﴾.[3]

وهؤلاء الأصناف هم:

1.الفقراء

الفقير هو الذي لا شيء عنده أو المحتاج المتعفف الذي لا يسأل، أي الذي لا يملك مالا ولا كسبا حلالا وقيل كل من لا يملك نصاب الزكاة يعد فقيرا، وهو أكثر حاجة من المسكين.[4]

2.المساكين

وهم الذين يجدون أكثر من نصف كفايتهم من المال والمأكل والمشرب.[5]

3.العاملين عليها

هم السعاة الذين يبعثهم الإمام لأخذ الزكاة من أربابها كجبأًها، حفاظها، كتابها والذين يتولون عملية تقسيمها بين

مستحقيها، ويجب أن يكون هؤلاء العاملين عليها من المسلمين وأمناء عليها.[6]

4.المؤلفة قلوبهم

وهم الذين يرى أولو الأمر من العلماء المسلمين استمالة قلوبهم إلى الإسلام، أو تثبيتها عليه، أو كسب أنصار له أو كف شر عن دعوته ودعواته، أي أن الزكاة تصرف لهم بهدف دفع شر عن المسلمين أو جلب خير لهم.[1]

---

[1]- محمد أبو زهرة، التكافل الاجتماعي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1991، ص ص 96-74.

[2]- عزوز مناصرة، أثر الزكاة على الموازنة العامة للدولة في مجتمع معاصر، مذكرة ماجستير غير منشورة ، تخصص الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر

-باتنة-، الجزائر، 2007/2006، ص 83.

[3]- القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية 60.

[4]- محمد براق، نور الدين كروش، الزكاة كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، ملتقى دولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، يومي 3-4 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، ص 177.

[5]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 247.

[6]- سعد بن علي بن وهف القحطاني، الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، الطبعة الأولى، مركز الدعوة والإرشاد للنشر، القصب، السعودية، 2008، 253.

5.في الرقاب

وهم العبيد فيما سبق في العصور القديمة، وتمنح لهم الزكاة بهدف إعانتهم على أداء ما عليهم لإعتاقهم، وحديثا تستخدم الزكاة لإنهاء كل أشكال الاستعباد والاستغلال بكافة صوره وأشكاله.[2]

6.الغارمين

هم الذين عليهم دين وعجزوا عن تسديده، فإعطائهم قسط من الزكاة فيه سداد لديونهم، وفيه إعانة لهم على الحياة الكريمة.[3]

7.في سبيل الله

يرى أغلبية العلماء أن سبيل الله يقصد بها سبيل الخير، أي المصالح التي تقوم عليها أمور الدين والدولة دون الأفراد، كبناء المستشفيات، الملاجئ، المدارس، المعاهد الإسلامية والمكتبات العامة ومساعدة الجمعيات الخيرية على أداء مهامها الإنسانية...الخ.[4]

8.ابن السبيل

هو الغريب المنقطع عن أهله وبلده وماله، فهو يحتاج إلى ما يوصله إلى وطنه.[5]

ثالثا: من حيث مقدار الزكاة

يختلف المقدار الواجب دفعه في الزكاة باختلاف نوع المال الواجب فيه، حيث يؤخذ (2.5%) أي العشر من زكاة المال وزكاة التجارة، أما زكاة زروع الثمار فتقدر ب (5%-10%)، أما زكاة الركاز فتقدر ب (20%).

رابعا: من حيث مبدأ الإقليمية

ويقصد به أن لا يتم نقل أموال الزكاة من منطقة إلى أخرى أو من بلد لأخر، لأن تلك الزكاة من حق فقراء تلك المنطقة ونقلها إلى مكان آخر قد يجعل أفرادها محتاجين، وفي حالة وجود فائض من أموال الزكاة يجوز نقلها إلى محتاجين في بلد آخر.[6]

الفرع الثالث: آثار الزكاة على الموازنة العامة في الإسلام

مما لاشك فيه أن الزكاة تلعب دورا مهما في التأثير على الموازنة العامة سواء من جانب التكفل بتغطية بعض أوجه النفقات العامة الإجبارية للدولة، أو من جانب الرفع من مستوى مؤشرات النشاط الاقتصادي المختلفة.[7]

أولا: الآثار غير المباشرة للزكاة على الموازنة العامة في الإسلام

---

[1]- بثينة محمد علي المحتسب، الزكاة والاعتدال في الإنفاق والاستهلاك الكلي في اقتصاد إسلامي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 32، العدد 2، كلية الاقتصاد، الجامعة الأردنية، 2005، ص 271.

[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 247.

[3]- فضيلة عاقلي، التكافل الاجتماعي في الإسلام وأبرز صوره، المؤتمر الدولي العاشر حول التضامن الإنساني، يومي 18-20 ديسمبر 2015، جامعة طرابلس، ليبيا، ص 12.

[4]- حسام الدين بن موسى عفانة، يسألونك عن الزكاة، الطبعة الأولى، لجنة زكاة القدس للنشر والتوزيع، القدس، فلسطين، 2007، ص 122.

[5]- بثينة محمد علي المحتسب، مرجع سبق ذكره، ص 248.

[6]- عزوز مناصرة، مرجع سبق ذكره، ص 104.

[7]- عزوز مناصرة، أثر تطبيق فريضة الزكاة على المالية العام للمجتمعات الإسلامية المعاصرة، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، يوم 10 أفريل2017، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، ص 14.

إن تدعيم الزكاة للجهود التنموية يؤدي إلى إضافة أموال جديدة في الاقتصاد، وهذا يساهم في الرفع من مستوى الأداء الاقتصادي كما يلي:

1. أثر الزكاة على الاستهلاك والإنتاج

تعتبر الزكاة مدفوعات تحويلية من الأغنياء للفقراء، إذ يتم توجيه حصيلة الزكاة إلى طائفة من المجتمع يزيد عندها الميل
الحدي للاستهلاك وهذا يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب الفعال الأمر الذي يترتب عليه زيادة في الإنتاج،[1] كما أن استثمار
أموال الزكاة من خلال تمكين الفقراء من تنمية مشاريعهم وسيلة لزيادة الإنتاج مع الحرص على تحقيق الجودة في السلع والخدمات.[2]

2. أثر الزكاة على التشغيل ومحاربة البطالة

فمن الوسائل الفعالة التي جاء بها الإسلام للتخلص من البطالة وزيادة فرص التشغيل فريضة الزكاة، التي من شأنها أن تقضي على أسباب البطالة، والفقر من أهم تلك الأسباب لأن الفقر قد يحول بين الإنسان وإنشاء تجارة، كما أن الزكاة تدفع الناس لاستثمار أموالهم حتى لا تأكلها الزكاة في حال بقائها مكتنزة، وهذا الاستثمار من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة وإيجاد فرص عمل جديدة.[3]

3. أثر الزكاة على تحفيز الاستثمار

تشجيع الزكاة على استثمار الأموال وتنميتها في مشاريع مربحة وتعود بالفائدة على صاحبها وعلى المجتمع ككل، فبفرض نسبة معينة سنويا على الأموال المكتنزة يدفع بصاحبها ويحفزه على تنمية تلك الأموال واستغلالها حتى تنمى بالفعل وتدر دخلا منتضما،[4] فالاكتناز يعتبر من أهم العقبات في سبيل تحقيق التنمية الشاملة المستمرة، وذلك لما يؤدي إليه من تقييد للنشاط الاقتصادي، وتعطيل الموارد الإنتاجية، فمثلا إيرادات الزكاة على المحاصيل الزراعية لتحسين أوضاع الفقراء، كما تستخدم لتزويد المزارعين الفقراء بالآلات والأسمدة...الخ، وهذا ما يساهم في تحفيز الاستثمارات المنتجة.[5]

ثانيا: أثر الزكاة في تمويل النفقات العامة في الإسلام

إن الزكاة في الإسلام هي مؤسسة الضمان الاجتماعي، فهي تصرف لكل من لا دخل له أو له دخل ضعيف لا يكفيه تمام الكفاية، كما أنها تساهم في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة أي

---

[1]- عقبة عبد اللاوي، فوزي محيريق، نمذجة الآثار الاقتصادية للزكاة، المؤتمر الوطني حول قياس أداء الزكاة والأوقاف في المجتمعات المسلمة، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، ص 2.

[2]- حميدة لحجوبي، خالد الروكاني وآخرون، تنظيم الزكاة من أجل تنمية الاستثمار، مجلة الاقتصاد الإسلامي والتمويل، العدد 4، جامعة الحسن الأول، المغرب، سبتمبر 2018، ص 104.

[3]- عارف ختام حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010، ص ص 70- 71.

[4]- يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2001، ص 55.

[5]- محمد نجاة الله صديقي، تدريس علم الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، مركز النشر العلمي، جدة، السعودية، 2007، ص 49.

أن بعض النفقات التي كانت الدولة تنفقها في مجال الحماية الاجتماعية مثلا ستصبح موردا إضافيا يمكن تخصيصه لنفقات أخرى في الموازنة العامة.

أيضا تسمح الزكاة بتخصيص الموارد، إذ أن تطبيقها يسمح بوصول المعونات الاجتماعية إلى المستحقين لها دون غيرهم، بخلاف بعض معونات الضمان الاجتماعي التي يستفيد منها جميع الأفراد.[1]

المطلب الثاني: الوقف في التشريع الإسلامي

يعتبر الوقف ظاهرة حضارية تميزت بها الشريعة الإسلامية، وللوقف منافع ومقاصد تبرز آثارها في مختلف المجالات سواء كانت اقتصادية، اجتماعية، علمية أو تعليمية، وهذا ما سوف نوضحه في هذا المطلب.

الفرع الأول: ماهية الوقف

قبل التطرق لأثر الوقف على تخفيف الضغوط الإنفاقية عن الموازنة العامة سوف نتطرف أولا إلى تعريف الوقف، حكمه الشرعي وأهم أهدافه.

أولا: تعريف الوقف

يمكن تعريف الوقف من ناحيتين لغة واصطلاحا كما يلي:

1.لغة: مأخوذة من مادة وقف يقف وقفا خلاف الجلوس، والموقف هو موضع الوقوف تأتي بمعنى سكن من السكون وعدم التحرك.[2]

2.اصطلاحا: اختلفت المذاهب في تعريف الوقف، فمثلا هناك من عرفه على أنه "حبس المملوك عن التمليك للغير"، كما عرف أيضا "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، وصرف منافعه إلى البر تقربا على الله تعالى".[3]

كما يعبر مصطلح الوقف على نوع خاص من التصدق والتبرع على سبيل الخير، فيطلق على الصدقات التي يكون لها

بقاء، بحيث ينتفع بها الناس على مدى سنين.[4]

ثانيا: حكم الوقف

اتفقت جميع المذاهب على مشروعية الوقف من الكتاب والسنة وبالإجماع وذلك كما يلي:

1. من القران الكريم

[1]- عزوز مناصرة، أثر الزكاة على الموازنة العامة للدولة في مجتمع معاصر، مرجع سبق ذكره، ص ص139-142.

[2]- محمد عثمان طاهر شبير، حسن يشو، استبدال الوقف في الفقه الإسلامي والقوانين المعاصرة، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 27، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، 2009، ص 318.

[3]- محمد شوقي بن إبراهيم مكي، رسائل حول الوقف، الطبعة لأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الرياض، السعودية، 1999، ص 6.

[4]- أحمد الريسوني، الوقف الإسلامي مجالاته وأبعاده، الطبعة الأولى، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2014، ص 12.

يقول الله تعالى:﴿وأقيموا الصلاة وءاتوا الزكاة وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله إنَ الله بما تعملون بصير﴾.[1]

تنص هذه الآية على فعل الخير ولا شك أن الأوقاف الخيرية من أبرز أنواع البر والخير.

2. من السنة

روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "أصاب عمر أرضا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها: فقال يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب قط مالا أنفس عندي منهن فما تأمرني؟" فقال "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث". قال " فتصدق عمر بها للفقراء، وذوي القربى والرقاب وابن السبيل والضيف".[2]

3. الإجماع

إن العمل بالأحاديث الواردة عن أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يبين مشروعية الوقف، فقد أجمع الخلفاء وسائر الصحابة على مشروعية الوقف، وقد تصدق كثير من الصحابة بأموالهم على سبيل الوقف، فقد كان الوقف ومازال عملا خيريا تخصص منافعه لجهات البر، وعمل المسلمون به إلى يومنا هذا ما هو إلا إجماع منهم.[3]

ثالثا: أهداف الوقف

يمكن تلخيص أهم أهداف الوقف الإسلامي فيما يلي:

- نشر الدعوة إلى الله سبحانه من خلال بناء المساجد.
- توفير مصادر ثابتة لإمداد المصالح العامة، والمؤسسات الاجتماعية بما يلزمها من أدوات لتلبية حاجات المجتمع.[4]
- يخلق الوقف فرصا للاستثمار الذي يعود بالنفع العام والخاص في ضوء شروط الوقف وما تراه الدولة في صالحها.[5]
- يكون الوقف نتيجة دافع اجتماعي وشعور بالمسؤولية تجاه الجماعة، فيدفعه ذلك إلى أن يرصد شيئا من أمواله على هذه الجهة مساهمة منه في ديمومة مرفق من المرافق الاجتماعية.[6]
- يلعب الوقف دورا مهما في الرعاية الصحية حيث يعد هذا الغرض من أوسع المجالات التي وقف المحبوسون أملاكهم عليها وشملت أنواعا كثيرة مثل بناء المستشفيات، المصحات، البحث العلمي المرتبط بالمجالات الطبية كالكيمياء والصيدلة.[1]

---

[1]- القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 110.

[2]- أسامة عبد المجيد العاني، إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، الطبعة الأولى، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية للنشر، الدوحة، قطر، 2009، ص 59.

[3]- محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، الطبعة الأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الرياض، السعودية، 2003، ص 46.

[4]- صالح صالحي، نوال بن عمال، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الجزائرية للتنمية، العدد 1، جامعة ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2014، ص 205.

[5]- ربيعة بن زيد، عائشة بخالد، دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 2، جامعة ورقلة، الجزائر، 2012، ص 205.

[6]- أحمد محمد عبد العظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 2007، ص 54.

الفرع الثاني: أثر الوقف على تخفيف الضغوط الإنفاقية عن الموازنة العامة

إن تطور ونمو القطاع الوقفي يسهم في التأثير الإيجابي على الميزانية العامة للدولة، وقبل توضيح ذلك سنتطرق أولا إلى الأطرف الجائز الوقف عليهم، وأهم شروط الواقفين.

أولا: الأطراف الجائز الوقف عليهم

ويطلق على هذه الأطراف "الوقوف عليهم" وهي الجهة المستفيدة من الوقف، وتضم الفقراء والمساكين، أو طائفة تقضي العادة بعدم التخلي عنهم كطلاب العلم وأصحاب الفكر والثقافة والعلماء، ويجب أن يكون الموقوف عليه جهة بر وخير، لذلك لا يجوز أن يكون الوقف في معصية أو جهة باطل.[2]

ثانيا: شروط الوقفين والإنفاق عليهم

يشترط في الواقف كي يعتبر وقفه صحيحا الشروط التالية:

- **البلوغ:** أي يكون الواقف بالغا من العمر 19 سنة فلا يصح الوقف من الصغير؛
- **العقل:** أي يكون الواقف عاقلا غير مجنون أو معتوه أو مغمى عليه أو فاقد العقل؛[3]
- أن يكون الواقف غير محجور عليه لسفه أو لدين أو مريض مرض الموت؛
- أن يكون الواقف مالكا للعين الموقوفة؛[4]

ولا شك أن القرار الذي يتخذه الواقف بتحديد نوع البر هو قرار لا يتغير، فاحترام الكلمة المعطاة منه وصونها والوفاء بها هو الأساس الأول في الحضارة، وهو مرفق هام في الحياة يتوقف عليه الاستقرار والطمأنينة.[5]

لذلك فقد كان هذا القرار موضع تقدير من قبل الفقهاء، حيث أصبحت وثيقة الوقف بمنزلة النصوص الشرعية وأصبح شرط الواقف كنص الشارع، وعلى إثر ذلك نظر الفقهاء إلى وثيقة الوقف على أنها دستور يجب الرجوع إليه في كل صغيرة وكبيرة من شؤون الوقف وما يرتبط من أنشطة ومؤسسات وأعمال وإنفاق، لكن في الوقت نفسه اشترطوا أن تكون محققة لمصلحة شرعية أو موافقة لمقاصد الشريعة الإسلامية.[6]

---

[1]- إبراهيم محمد موسى محمد، فاطمة الزهراء بن يمينة، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، المؤتمر العلمي العالمي الخامس بعنوان الوقف الإسلامي التحديات واستشراف المستقبل، يومي 11-12 جويلية 2017، جامعة القرآن الكريم، السودان، ص 8.

[2]- عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2016/2015، ص ص 9-10.

[3]- معتز محمد مصبح، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2013، ص6.

[4]- هشام ذبيح، دور الأملاك الوقفية للحد من التبعية النفطية لمواجهة الأزمة الاقتصادية في الجزائر، مجلة دراسات وبحوث قانونية، العدد 3، كلية الحقوق، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2009، ص 225.

[5]- برهان رزيق، دور الوقف في التنمية والتجدد الحضاري، الطبعة الأولى، دار الإعلام للنشر، سوريا، 2016، ص 223.

[6]- برهان رزيق، مرجع سبق ذكره، ص ص 223، 224.

فالواقف هو الذي يحدد نوع الوقف وغرضه، فإذا صدرت إرادته الخطية بإنشاء الوقف يعتبر لازمة، ولو لم يحدد غرضه ولا نوعه، وفي هذه الحالة يعتبر الوقف للفقراء والمساكين المسلمين في الدولة، وللواقف الحق في أن يغير غرض الوقف طيلة حياته مادام متمتعا بالأهلية.[1]

ثالثا: دور الوقف في تحمل جزء من الأعباء المالية للدولة

يلعب الوقف دورا مهما من الناحية المالية وهذا من جانب دعم الموازنة العامة ويمكن توضيح ذلك من خلال الآتي:

1. زيادة موارد الدولة

- تسمح أموال الوقف بتوفير التمويل الذاتي للموازنة العامة، ما يدفع الكثير من المصاعب من أمام الحكومات،

حيث لا تضطر إلى اللجوء للاقتراض الخارجي والمعونات الخارجية، خاصة وأن تلك المعونات يصاحبها الكثير من الشروط والضغوط السياسية والاقتصادية.[2]

- تساهم أموال الوقف بإحداث فائض في الموازنة العامة، ولن تكون الدولة في هذه الحالة بحاجة لفرض مزيد من الضرائب والرسوم لمواجهة الإنفاق العام وبالتالي خفض العبء الضريبي عن كاهل المواطنين، لذا يمكن أن يؤدي الوقف دورا غير مباشر في الادخار والاستثمار الخاص.[3]

- بزيادة أموال الدولة من الوقف فإنه لن تكون لديها حاجة في تمويل بعض نفقاتها العامة تمويلا تضخميا يؤدي إلى إحداث عجز في موازنتها، حيث يوجد لديها فائض في الموارد، وفي هذه الحالة فإن الوقف يؤدي إلى إحداث أثر غير مباشر على خفض حدة التضخم في المجتمع وزيادة الدخول الحقيقية للأفراد.[4]

2. تقليل النفقات

- يساهم الوقف من جانب النفقات العامة في تخفيض الإنفاق العام بمقدار الموارد الوقفية المخصصة للأنشطة الوقفية التي تنتج السلع والخدمات العامة والمساعدات الاجتماعية، ويكون التخفيض بقدر حجم الموارد الوقفية عبر امتدادها الزماني،[5] الأمر الذي يمكن الدولة من ترشيد النفقات العامة من مدخل اشتراك الناس في تمويلها عن طريق تطوير قطاع الوقف، وتقليص الموارد الموجهة لتمويل بعض المجالات التي تمت إقامتها عن طريق مؤسسات الأوقاف.[6]

- في ظل تزايد دور الدولة في إقامة وتسيير المرافق الخدمية بما يتماشى ومتطلبات المجتمع شكل ذلك عبئا على موازنتها، لذا يمكن أن يكون الوقف مصدرا لتمويل وإدارة بعض هذه المرافق

---

[1]- منذر قحف، الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، 2000، ص 164.

[2]- هشام بن عزة، إحياء نظام الوقف في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد 3، جامعة تلمسان، الجزائر، جوان 2015، ص 121.

[3]- عبد الحليم عطية صقر، اقتصاديات الوقف، بدون طبعة، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، مصر، 1998، ص 39.

[4]- عز الدين شرون، مرجع سبق ذكره، ص 94.

[5]- صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة سطيف، العدد 7، الجزائر، فيفري 2005، ص 170.

[6]- محمود حامد محمود عبد الرزاق، الوقف كأحد أدوات النظام المالي الإسلامي ودوره التنموي، المجلة العربية للإدارة، جامعة مصر، المجلد 33، العدد1، مصر، سبتمبر 2013، ص 208.

والمشاريع الخدمية والتعليمية والصحية...إلخ،[1] ومن أمثلة هذه المشاريع التي يسهم الوقف في تمويلها:

1.2. في مجال البنية التحتية وقطاع الخدمات

لقد نشأت العديد من الأوقاف مهمتها الأساسية إصلاح الطرق والجسور، إذ نمت من أموال الوقف شبكة واسعة للطرق، وأنشئت الخانات لإيواء المسافرين، أيضا تنظيم ورود للماء العذب ليستفيد منها الغريب وعابر السبيل على مدار السنة، كما أنشئت الآبار في الطرق البرية التي تربط ما بين المدن.[2]

2.2. تكفل الوقف بالمؤسسات الدينية وملحقاتها

يظهر ذلك من خلال تكفل الوقف بإنشاء المؤسسات الدينية وتوفير الصيانة اللازمة لها ودفع أجور القائمين عليها وهذا ينقص على موازنة الدولة تكاليف إدارة هذه المساجد.

3.2. رعاية المحتاجين والفقراء

فقد نشأت أوقاف كثيرة تكفلت برعاية المحتاجين والضعفاء من الفقراء والمساكين، اليتامى، الأرامل والعاطلين عن العمل غيرهم ممن هم في حاجة للرعاية التي إن لم يقم بها الوقف لكانت عبئا ثقيلا على الدولة لأنها تحتاج إلى الكثير من النفقات.[3]

المطلب الثالث: آلية التكافل الاجتماعي

يعتبر التكافل الاجتماعي من أهم مظاهر البر والخير، فهو يعالج قضايا المجتمع ومن بينها القضاء على الفقر والتخفيف من معاناة الضعفاء من أجل ضمان مستوى معيشي لائق لهم، ومساعدتهم على الاندماج في المجتمع.

الفرع الأول: مفهوم التكافل الاجتماعي

وسوف نتطرق إلى تعريف التكافل الاجتماعي وأدلته الشرعية من القرآن والسنة والإجماع، وأهم أهدافه.

أولا: تعريف التكافل الاجتماعي

1.لغة: مأخوذة من الكفالة يكفله، فهو كافل وكفيل أي ضامن، فالتكافل إذا هو أن يكون أحاد الشعب في كفالة جماعتهم، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلا في مجتمعه ويقدم الخير.[4]

2.اصطلاحا: يقصد به أن يكون كل أفراد المجتمع متلاقين على المحافظة على مصالح كل فرد منهم، ودفع الضر عنهم

والمحافظة على بناء المجتمع، وأن يحس كل فرد بأن عليه واجبات يتعين عليه أدائها، وأن يشعر أولوا الأمر بأن عليهم حقوق للأفراد عليهم إعطاؤها لهم ودفع الضر عن الضعفاء والعاجزين.[5]

---

[1]- سمية جعفر، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس-سطيف-، الجزائر، 2014/2013، ص 68.

[2]- إقبال عبد العزيز المطوع، مشروع قانون الوقف الكويتي، الطبعة الأولى، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2001، ص 462.

[3]- محمد سعيد محمد البغدادي، الوقف وأثره في تنمية الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الخامسة، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2017، ص 70.

[4]- محمد أبو زهرة، مرجع سبق ذكره، ص 7.

[5]- محمد بن أحمد الصالح، التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، الرياض، السعودية، 1993، ص ص 16-17.

ثانيا: حكم التكافل الاجتماعي في الإسلام

حث الإسلام على التكافل الاجتماعي فلقد تضمن القرآن الكريم والسنة النبوية ذلك، أيضا بإجماع العلماء والفقهاء، ونذكر بعض الأمثلة على ذلك:

1. من القرآن الكريم

قوله تعالى:﴿واعبدوا اللهَ وَلا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل﴾.[1]

2. من السنة النبوية

هناك الكثير من الأحاديث التي تدل على جوب التكافل الاجتماعي ومن أمثلتها:

روى مسلم وأبو داوود أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: -و كان في حالة سفر وشدة- "من كان له معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليع بد على من لا زاد له..". فهذا يدل على التوجه النبوي على الرحمة والتعاون بين الأفراد.[2]

3.من الإجماع

اتفق الصحابة رضي الله عنهم فيما بينهم على رعاية الضعيف ومساعدة المحتاج ونصرة المظلوم، وهناك دليل عملي على ذلك وهو ما حدث وقت الهجرة حيث كان المهاجرون يشاطرون الأنصار في ممتلكاتهم عن طواعية

ورضا من الأنصار وهذا دليل واضح على مشروعية التكافل في الإسلام.[3]

ثالثا: أهداف التكافل الاجتماعي

للتكافل الاجتماعي أهداف كثيرة نذكر منها:

- يهدف إلى تكريم الإنسان كي يسمو إلى مدارج المثال الأخلاقي والإنساني؛
- يخلط في الوسط الاجتماعي الأمن والمحبة ويزيل الضغائن والحقد بين الأغنياء والفقراء والحكام؛
- يهدف إلى تحقيق الرخاء في المجتمع؛[4]
- من أهداف التكافل الاجتماعي أيضا هو معالجة مشكلة الفقر بواسطة حلول عملية ونظم تشريعية محكمة تؤمن الموارد المالية الكافية لتحقيق التنمية في المجتمع؛
- سد حاجات الأمة وحل مشكلاتها الطارئة باستثمار طاقات الأفراد وموارد التكافل الاجتماعي، فستتغنى بذلك عن طلب العون وتحقق الاكتفاء الذاتي؛[5]
- توزيع الأعمال العامة على وجه يحقق التوازن بين طوائف المسلمين، وذلك لتقليل الفروق بين الطبقات وتقريب بعضهما من بعض في النواحي المادية والأمنية.[1]

---

[1]- القرآن الكريم، سورة النساء، الآية 36.

[2]- عبد الله ناصح علوان، التكافل الاجتماعي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، حلب، سوريا، ص 12.

[3]- فضيلة عاقلي، مرجع سبق ذكره، ص 9.

[4]- حلمي كرمي فرحات أحمد، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في الحضارة الإسلامية، المؤتمر الثالث للأوقاف، الجامعة الإسلامية، ديسمبر 2009، السعودية، ص 301.

[5]- سلطان بن عوض مطلق الجعيد، التكافل الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص شريعة إسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 2009، ص ص37- 38.

الفرع الثاني: أثر التكافل الاجتماعي على تخفيف عبء الموازنة العامة

يشمل نظام التكافل الاجتماعي عدة أطراف كرعاية اليتامى والمرضى وأصحاب العاهات وهذه تمثل أهم صور التكافل في المجتمع، ووسائل تحقيق هذا التكافل كثيرة وكلها تسهم في سد حاجة المحتاجين ومن ثم تخفيف الأعباء المالية الواجبة على الدولة والموازنة العامة مما يتيح المجال أمام أولياء أمور المسلمين لينفقوا الأموال على بقية المصارف الخيرية.[2]

المبحث الثاني: السياسات الاقتصادية ودورها في تمويل عجز الموازنة العامة في الإسلام

سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف أدوات وسياسات إسلامية أخرى بديلة لتمويل عجز الموازنة العامة وفق منظور إسلامي، وقد أثبتت قدرتها وكفاءتها في تمويل العجز على مر العصور القديمة والحديثة، ومن بين هذه السياسات نجد السياسة الاقتصادية التي يندرج ضمنها مجموعة من السياسات التي سنركز عليها في هذا المبحث وهي السياسة المالية، السياسة النقدية وسياسة خصخصة المشاريع الحكومية، فكل هذه البدائل تعتبر مناسبة لحل مختلف المشاكل الاقتصادية التي تواجهها الحكومات.

المطلب الأول: السياسة المالية كآلية لتخفيض عجز الموازنة العامة

كانت الدولة الإسلامية أول من استخدم الموازنة العامة بعنصريها الإيرادات والنفقات كوسيلة اقتصادية فعالة تؤدي إلى نمو الاقتصاد، ومن أهم أدوات السياسة المالية في الإسلام مايلي:

أولا: سياسة التوظيف (الضرائب)

---

[1]- عبد العال أحمد عبد العال، التكافل الاجتماعي في الإسلام، الطبعة الأولى، الشركة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1997، ص 15.

[2]- غالمي زهيرة، مرجع سبق ذكره، ص 265.

عرفت الضرائب منذ القد، ففي السنة الثانية للهجة فرضت زكاة الفطر ثم زكاة الأموال كأولى الضرائب في الإسلام، بعد ذلك تم فرض الفيء، والجزية على غير المسلمين، وخلال خلافة عمر رضي الله عنه فرض الخراج وغيرها من الضرائب الأخرى إلى غاية اكتمال النظام الضريبي الإسلامي.[1]

1. تعريف التوظيف من منظور إسلامي

تعرف الضريبة إسلاميا على أنها الفريضة المالية الوحيدة في النظام الاقتصادي الإسلامي التي تجب على الإنسان، لأنه يملك مالا، أو هي الفريضة الوحيدة على المال،[2] كما عرفها علماء المالية في الإسلام على أنها "ما يأخذه الإمام من مياسير البلاد والأغنياء من طبقات العباد بما يراه سادا للحاجة".[3]

كما عرف العلماء المسلمين المعاصرين الضرائب بأنها "الاقتطاع المالي العيني والنقدي الذي تقتطعه الدولة الإسلامية من أموال الأفراد قسرا وبصفة نهائية دون أن يكون مقابلها نفع معين مشترط، وتخصص لتغطية النفقات العامة، وفي نفس
الوقت تستند فرضيتها إلى الأحكام والقواعد الكلية للشريعة الإسلامية.[4]

2. شروط فرض الضرائب في الإسلام

هناك عدة شروط يجب أن تتحقق حتى يحق للدولة الإسلامية أن تفرض الضرائب ومن بينها:

- وجود حاجة حقيقية ومصلحة ظاهرة متحققة وعجز بيت المال عن سد هذه الحاجة؛
- أن تكون الضرائب بقدر الحاجة؛[5]
- زيادة في النفقات مما يؤدي إلى فرض ضرائب إضافية لتغطيتها؛
- مراعاة مقدرة الفرد على تحمل عبء الضريبة الإضافية خاصة إذا فرضت عليه الزكاة أيضا؛
- الاستغناء عن الضرائب بزوال السبب المؤدي إلى فرضها؛
- أن تستخدم حصيلة الضرائب في الغرض الذي فرضت لأجله.[6]

3. ضوابط استخدام الضرائب في الإسلام

- يجب على الدولة توزيع العبء الضريبي توزيعا عادلا على جميع الأفراد القادرين ولا يمكن تحقيق هذا ما لم تكن هناك صحافة حرة لعرض سياسات الحكومة في الجباية والإنفاق، فما لم يتأكد

---

[1]- محمود جوليد، قراءات في المالية العامة في الإسلام، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 1995، ص ص3-9.

[2]- منذر قحف، الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتجريب والبنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 1993، ص 50.

[3]- عبد المجيد محمود الصلاحين، التهرب الضريبي وأحكامه الفقهية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 9، العدد 187، الجامعة الأردنية، فيفري 2012، ص 191.

[4]- إسماعيل محمد البريشي، الإعفاءات الضريبية في الفقه الإسلامي مفهومها، مجالاتها، آثارها، مجلة علوم الشريعة والقانون، مجلد 42، العدد 1، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، 2015، ص 257.

[5]- بوبكر قرباني، السياسة المالية والنقدية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص مالية بنك وتأمين، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2015/2014، ص 52.

[6]- رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص إدارة ومالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2014/2013، ص 92.

دافعوا الضرائب من أن أموالهم تستخدم بأمانة وكفاءة فسيكونون غير مستعدين تماما للتعاون مع الدولة فيما يخص فرض الضرائب.

- يجب أن تتعامل الدولة مع الإيرادات الضريبية على أنها أمانة تصرف باستقامة وكفاءة لخدمة الصالح العام وتحسين أوضاع الناس.[1]

- يجب استخدام الضريبة كأداة لإيجاد التوازن الاقتصادي، إذ يجب أن تزيد إيراداتها في أوقات الرخاء الاقتصادي،

وتنخفض في أوقات الأزمات الاقتصادية.

- يجب تخفيض الضرائب غير المباشرة على الضروريات خاصة للطبقات الفقيرة حتى يخفف العبء عليهم.[2]

4. أسباب اللجوء إلى فرض الضرائب

- خلق موارد جديدة لبيت المال من خلال فرض مجموعة من الضرائب كالجزية والخراج.

- تحقيق أهداف اجتماعية وسياسية فكما فعل عمر رضي الله عنه فرض الجزية وذلك دفعا لشر الأعداد وكسب ودهم للدولة الإسلامية مع استيفاء حق بيت المال منهم.

- توجيه الفن الإنتاجي لزيادة حجم نشاطه من خلال تحقيق الضريبة أو الإعفاء الضريبي الكامل لذلك النشاط بهدف

تنشيط رأس المال واستثماره، وبمقابل هذا تلجأ الدولة إلى فرض ضرائب على نشاط اقتصادي تستهدف من وراء ذلك

عدم الاستثمار في ذلك النشاط لعدم جدواه.[3]

ثانيا: سياسة الاقتراض العام في الإسلام

يمكن أن تلجأ الدولة إلى وسيلة أخرى لتمويل عجز الموازنة العامة وهي القروض العامة

1. تعريف القروض

تعرف على أنها إحدى الإيرادات غير العادية التي تستخدم لسد حاجات المجتمع في حال عدم كفاية موارد الدولة السابقة،[4] كما تعتبر مصدرا استثنائيا من مصادر الإيرادات العامة في المالية العامة الإسلامية، كما قد تلجأ إليه الدولة في حالة الأزمات والحروب من أجل تغطية نفقات غير متوقعة، وتحصل الدولة على القروض من الأفراد الشركات، المؤسسات المالية بشرط أن تكون عملية الاقتراض خالية من الربا.[5]

2. شروط الاقتراض العام في الإسلام

---

[1]- صبرينة كردودي، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 213.

[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 290.

[3]- كامل صكر القيسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 209 -212.

[4]- عبد الستار شحاذه حسين، الأدوات الإرادية العامة للسياسة المالية الإسلامية وضوابطها الشرعية، مجلة جامعة اليرموك للدراسات الإنسانية، المجلد 8، العدد 1، الأردن، 2013، ص 9.

[5]- فاطمة الزهراء عراب، فتيحة علالي، خصوصية السياسة المالية في معالجة عجز الميزانية في الاقتصاد الإسلامي، الملقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ..ورهانات المستقبل، 23-24 فيفري 2010، جامعة غرداية، الجزائر، ص ص 9-10.

- أن يخلو بيت المال من الأموال الكافية لتغطية النفقات المطلوبة، على أن تكون تلك القروض بالقدر الكافي لتغطية النفقات المطلوبة وتكون بدون فوائد؛
- يجب أن يكون القرض العام موجها لتمويل الحاجات العامة الضرورية، دون الارتقاء إلى الكماليات؛[1]
- ضرورة الالتزام بترتيب مصادر الإيرادات، ومراعاة القدرة على السداد؛
- وفيا يخص شروط الحصول على قروض أجنبية فيشترط أن تكون ذات شروط اقتصادية ميسرة، وألا تتضمن شروط تؤثر على سيادة الدولة الإسلامية؛[2]
- يجب أن ينظر للاقتراض كأمر مؤقت لا كسياسة دائمة أو طريقة مستمرة للتمويل الحكومي.[3]

3. القرض الحسن كأسلوب لتمويل عجز الموازنة العامة

يمكن تعريف القرض الحسن على أنه "عقد مخصوص يأخذ أحد المتعاقدين من الآخر بموجبه مالا على أنه يرد مثله أو
قيمته إن تعذر ذلك، وهو من الطرف الآخر قربة إلى وإرفاقا في المحتاجين من باب التبرع والتفضل".[4]

لذا فإن القروض الحسنة التي لا تقوم على سعر الفائدة بل على الإحسان، ومن بين بعض الطرق المحتملة لهذا النوع من القروض نجد:

1.3.إصدار السندات

وفيها تقوم الدولة بإصدار سندات بقيمة اسمية تمثل مبلغ القرض، إذا احتاجت لتمويل سرع وذلك لفترة معينة، وتقوم بسداد قيمة هذا القرض عند حلول أجله دون زيادة على قيمته، ويحقق هذا النظام مزايا كثيرة كخلوه من الربا، وإن كان ذلك يتطلب من الدولة العمل على زرع الثقة لدى الأفراد ليقوى لديهم الحافز على التمويل دون انتظار عائد مادي.[5]

2.3. الاقتراض من نقود الودائع التي يولدها النظام المصرفي

وهو عبارة عن التزام البنك المركزي للبنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة أكبر من الاحتياطي القانوني المودع لديه، على أن يسمح للحكومة باستخدامه بدون فوائد، وقد اقترح البعض تكوين مؤسسة مستقلة للودائع الجارية، وما تولده من نقود ودائع يستخدم لصالح الحكومة وبهذا يتم الانتفاع من نقود الودائع الجارية لصالح المجتمع كله متمثلا في بنود الموازنة العامة للدولة.

ثالثا: سياسة تنمية الإيرادات العامة

وتتمثل هذه السياسة في استغلال كل ما يعظم إيرادات خزينة الدولة ومنها استثمار أملاك الدولة كالأراضي، وإصلاح كل ما من شأنه زيادة إيرادات صندوق المال كاستغلال الأراضي المهملة

---

[1]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص202.
[2]- بوبكر قرباني، مرجع سبق ذكره، ص ص 53 - 54.
[3]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 285.
[4]- محمد نور الدين أردنية، القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010، ص 12.
[5]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 287.

وفرض الخراج أو العشر عليها في عهد الخلفاء، أما في العهد الحالي يقابلها فرض الضرائب على نواتج الأرض وهذا الإجراء ضمن موارد إضافية دون الحاجة إلى أي شكل من الإنفاق.[1]

وتعتبر الزكاة من أدوات السياسة المالية التي تساهم في زيادة حصيلة الإيرادات العامة ومورد رئيسي دائم لتمويل النفقات العامة وتتميز بوفرة حصيلتها، كما أنها إيراد عام تجبيه الدولة ويدخل خزانتها.

أيضا نجد الجزية التي تفرض جبرا على رؤوس الأموال التي في ذمة المسلمين وذلك تحقيقا لمبدأ التوازن بين رعايا الدولة، فكل هذه الأساليب من شأنها الزيادة في حصيلة الإيرادات العامة.[2]

رابعا: سياسة ضبط وترشيد الإنفاق العام

يعتبر من الضروري وضع إطار عام ومنظومة إنفاق رشيدة للنفقات العامة خالية من فجوات الفساد والتبذير، مع المحافظة على دعم السلع التموينية وغيرها من أوجه الدعم الاقتصادي الأخرى بدون أي أثر سلبي حقيقي على الاقتصاد.[3]

وهناك مجموعة من ضوابط الإنفاق في الاقتصاد الإسلامي من أهمها:

- أن ينفق المال لغرض شرعي كالإنفاق في سبيل الله وصرف المال في أوجه الخير المختلفة، أو أمر دنيوي ويكون بهدف تحقيق مصالح العباد وإصلاح الطرق وتحقيق الخدمات العامة للأفراد.
- أن ينفق المال على الأشياء المباحة أو الواجبات والتي تحقق نفعا فلا يحل إنفاق المال على ما حرم شرعا.[4]

وتجدر الإشارة إلى أن الإسلام لا يضع حدا أعلى لدخل الفرد أو لإنفاقه، لكن أكد على ضرورة وجود حد أعلى للاستهلاك لا يتجاوز حد الإسراف والترف،[5] كما يجب على الدولة أن توجه الإنفاق طبقا لأولويات تقوم على ترتيب أوجه إنفاقه على أساس ما تحققه المصلحة العامة فكلما كان الإنفاق العام على وجه معين من وجوه الإنفاق أكثر تحقيقا للمصلحة العامة كلما كان له الأولوية في الترتيب.[6]

المطلب الثاني: السياسة النقدية كآلية لتخفيض عجز الموازنة العامة

في هذا المطلب سوف نتطرق إلى السياسة النقدية في الإسلام بالإضافة إلى بدائل وأدوات السياسة النقدية في الإسلام.

الفرع الأول: السياسة النقدية في الإسلام

إن التضخم يعتبر من أحد أهم الأسباب المؤدية إلى زيادة عجز الموازنة العامة في مختلف دول العالم، وذلك لارتفاع تكاليف الخدمات التي تقدمها الحكومة، والناتجة عن انخفاض القوة الشرائية

---

[1]- المرجع نفسه، ص 282.

[2]- دلال بن طبي، وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2004/2003، ص ص 56-58.

[3]- ياسر عوض شعبان عبد الرسول، أثر ترشيد السياسة المالية في مواجهة الفساد المالي والإداري في مصر، مجلة الاقتصاد والعلوم الاجتماعية، العدد 2، المعهد العالي للإدارة والحاسب الآلي برأس البر، 2012، مصر، ص 402.

[4]- عبد الله عبد المحسن الطريقي، الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، بدون طبعة ، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الرياض، السعودية، 1988، ص 107.

[5]- بثينة محمد علي المحتسب، مرجع سبق ذكره، ص 276.

[6]- إبراهيم محمد قطب، مرجع سبق ذكره، ص 132.

للعملة المحلية، ثم إلى ارتفاع حصيلة الدين العام (الدين+ فوائد الدين)، بالإضافة إلى التأثير في ميزان المدفوعات، خاصة إذا كانت معدلات التضخم الداخلي أعلى من تلك السائدة في الأسواق العالمية التي تتعامل معها الدولة.

فالكثير من المفكرين يرون أن وظيفة الإصدار النقدي تعتبر أهم وظائف البنك المركزي وهذا للأهمية القصوى له في تمويل الاقتصاد وإبقاء حالة المرونة في التعاملات وتمويل الحكومة وإبقاء قدرتها على الإنفاق من أجل تحقيق النفع العام.

فالحكومة اعتمدت على الإصدار النقدي لتمويل الاقتصاد إلا أنه خلق المزيد من المشاكل من بينها مشكلة العجز في الموازنة العامة.[1]

لذا فإن الفكر الإسلامي يرى أن منشأ التضخم نابعا من زيادة الطلب الكلي والمبني على أساس "الرغبات غير المحدودة" للمجتمع، لذا يعمل على معالجة هذه الرغبات من خلال تحديد مجالات الإنفاق العام - بمعنى تحديد الرغبات- التي تأخذ أولويات محددة، فلا مجال لزيادة العرض مادام معدل الطلب الكلي قد تم تأطيره، هذا يعني لاحقا أن الأموال ستوجه نحو الاستثمار لا إلى الاستهلاك، وهذا بدوره كفيل بأن يزيد حصيلة الإيرادات العامة للدولة، وأن يرشد الإنفاق العام بها يحجم في النهاية العجز في الموازنة العامة في الموازنة العامة للدولة.[2]

حيث أن السياسة النقدية هي ما يتخذ من إجراءات لتنظيم السيولة العامة في الاقتصاد الوطني ولها أهداف رئيسية، كتحقيق استقرار الاقتصاد الوطني، المحافظة على مستوى عال من العمالة والعمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وخدمة أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير التمويل اللازم لها. ونشير إلى أن السياسة النقدية في الاقتصاد الرأسمالي تعتمد على سعر الفائدة التي تعتبرها الشريعة الإسلامية ربا محرم، لذا فإنه في ظل اقتصاد إسلامي لابد أن تقوم السياسة النقدية على أساس تحريم الربا أخذا وعطاء.

ونجد من أهداف السياسة النقدية في ظل نظام اقتصادي إسلامي وفي غياب سعر الفائدة هو تحقيق ثبات نسبي للقيمة الحقيقية للنقود، لأن عدم ثبات هذه القيمة وتقليصها بين الزيادة والنقصان يؤثر على الحالة الاقتصادية ويتأثر بها.

كما بين المقريزي أن النقود يجب أن تكون مضبوطة غير مغشوشة وإن سكها يكون من قبل الحاكم (أي أن الجهة المخولة بإصدار النقود بالدولة الإسلامية هي الحكومة الإسلامية أو السلطة الحاكمة في بلاد المسلمين، هذا ما أشار إليه العلماء المسلمين).[3]

ومن هنا إذا كان اللجوء إلى الإصدار النقدي كأسلوب لتمويل وسد العجز في الموازنة العامة للدولة، ولتنفيذ بعض المشاريع الكبرى النافعة والتي يحتاج تمويلها إلى موارد مالية كبيرة فلا يوجد ما يعارض ذلك في أحكام الشريعة، لذلك فإن الفكر الإسلامي وكز على شرطين يجب أن يتوافران في هذه العملية هما:

---

[1]- هزرشي طارق، لباز الأمين، دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع..والرهانات المستقبلية، يومي 23-24 فيفري 2011، الجزائر ، ص 16.

[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 291.

[3]- الكفراوي عوف محمود، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1998.

أولا: الزيادة السنوية في عرض النقود يجب أن تتناسب مع معدل نمو الدخل العام، حيث يحدد تمويل عجز الموازنة عند مستوى حد الأمان، ذلك باعتماد زيادة سنوية في عرض النقود تتناسب تماما ومعدل النمو الحقيقي في الدخل الوطني، من أجل عدم تجاوز حد الأمان لتجنب الآثار التضخمية، وهذا عند الإصدار الجديد مع الأخذ بعين الاعتبار أثر عملية تقديم الودائع بواسطة البنوك التجارية وكذلك حالة ميزان المدفوعات على زيادة عرض النقود.

ثانيا: ربط عملية الإصدار النقدي بإقامة المشاريع الإنتاجية من أجل زيادة الإنتاج واستقرار قيمة العملة وتجنب الآثار التضخمية، لذا يستغل الإصدار النقدي الجديد في تمويل المشاريع المنتجة(الزراعية، الصناعية...)، مما يؤدي إلى حدوث زيادة في الإنتاج تعادل الزيادة في الطلب الناتجة عن الإصدار النقدي، وهذه الزيادة في الإنتاج تؤدي بدورها إلى خفض أسعار المنتجات، بالتالي تنجح في تمويل المشروعات النافعة التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج والحيلولة دون حدوث التضخم وارتفاع الأسعار وهبوط قيمة العملة.[1]

الفرع الثاني: بدائل وأدوات السياسة النقدية في الإسلام

فيما يلي سنتناول أدوات وأساليب السياسة النقدية وموقف الإسلام منها، أيهما يمكن استخدامه وأيهما يرفض.

أولا: الأدوات الكمية

الأدوات الكمية أو ما يعرف بالسياسة الكمية التي تؤثر على حجم النقود والائتمان وتتمثل فيما يلي:[2]

1. سياسة السوق المفتوحة

عمليات السوق المفتوحة وسيلة مباشرة تؤثر على حجم الائتمان بالتوسع والانكماش وقد تتأثر هذه العمليات بسعر الفائدة السائدة في السوق وهي تؤثر فيه خاصة من الأجل الطويل. وفي ظل الاقتصاد الإسلامي يحرم الربا (الفائدة)، فلا يتم التعامل في الأوراق المالية التي تجلب الربا، فعلى السلطات المالية أو البنك المركزي الإسلامي أن يتعامل في الأسهم فقط لأنها عبارة عن جزء من رأس مال الشركات على أن تكون هذه الشركات تعمل وتتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ولا يتعامل في السندات فهي عبارة عن قروض بفوائد. ففي ظل اقتصاد إسلامي يقتصر ببيع وشراء الأوراق المالية على أسهم الشركات التي تعمل وفقا للشريعة الإسلامية في سوق ضيق محدود النشاط مما يؤدي إلى عدم فعالية سياسة السوق المفتوحة في الدول الإسلامية وخاصة في الوقت الحاضر.

2. سياسة سعر الخصم

في النظام الربوي يستطيع البنك المركزي تغيير سعر الخضم للتأثير في عرض النقود عن طريق التأثير على سعر الفائدة في السوق وبالتالي على حجم الائتمان التي تمنحه البنوك التجارية، فلرفع سعر الخصم يؤدي إلى قيد الائتمان وذلك لأن البنوك التجارية تبعا لذلك ترفع سعر فائدتها على القروض الممنوحة لعملائها. مما يؤدي إلى الحد من رغبة العملاء في الحصول على هذه

[1]- سيف الدين قحايرية، قاسمي شاكر، مرجع سبق ذكره، ص ص 09-10.
[2]- عوف محمود الكفراوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 195- 202.

القروض المرتفعة التكاليف مما يؤدي إلى خفض حجم الائتمان ويحدث آثار عكسية إذا خفض سعر الفائدة، ولكن أحكام الشريعة الإسلامية ترفض رفضا قاطعا لا لبس فيه استخدام سياسة سعر الخصم لأنها تعتمد على سعر الفائدة التي هي الربا المحرم، وعلى ذلك فالقروض بفائدة محرمة أيا كان هدف القرض، سواء كان للمشروعات الإنتاجية والاستثمارية أو للاستهلاك. فيمكن للدولة الإسلامية بواسطة سلطاتها النقدية أن تؤثر على كمية النقود المتداولة بالعديد من الأدوات والأسلحة وليس بينها هذا السلاح.

3. سياسة تغيير نسبة الرصيد النقدي ونسبة السيولة

يقوم البنك المركزي بتغيير نسبة الأرصدة النقدية والاحتياطات للتأثير في حجم الائتمان. وتغيير هذه النسبة وسيلة فعالة من وسائل السياسة النقدية التي يتبعها البنك المركزي. فإذا قام البنك المركزي برفع نسبة الرصيد النقدي للبنوك التجارية يؤدي ذلك إلى خفض حجم الائتمان المتاح وبالعكس إذا خفض من نسبة الأرصدة النقدية فإن البنوك التجارية تتوسع في الائتمان وذلك لما في هذه النسبة من ارتباط مباشر بمضاعفة الائتمان فإن مقدرة البنوك التجارية في النظام الربوي على مضاعفة نقود الودائع يتوقف على حجم النقود التي يتداولها النظام المصرفي.

فالبنوك في ظل اقتصاد إسلامي لها موقف خاص فيما يتعلق بخلق الودائع يختلف اختلافا كليا عما هو كائن في النظام الربوي، فالبنوك الإسلامية يجب أن توظف وتقرض نقود حقيقية في حوزتها ويكون مأذون لها بالتصرف فيها، وبناء عليه فهذه البنوك الإسلامية لا تقوم بمضاعفة الائتمان وخلق الودائع فهي لا تبيع مالا تملك ولا تتاجر فيما ليس لديها، وهي لا تتعامل بالربا وسعر الفائدة كعامل مؤثر في عملية خلق الودائع في البنوك الربوية.

فالسلطات النقدية في ظل اقتصاد إسلامي لا تحتاج إلى هذا السلاح لتوجيه سياستها النقدية، حيث تستطيع هذه السلطات أن تؤثر على حجم الائتمان والاستثمار في المصارف الإسلامية باستعمال سلاح آخر وهو نسبة الأرباح الموزعة بين المستثمرين والمصرف، فترفع النسبة الموزعة من الأرباح على المستثمرين لتشجيعهم على مزيد من الإيداعات الاستثمارية ولجذب مستثمرين جدد، فتزداد الإيداعات النقدية لدى المصارف الإسلامية لتعيد استثمارها.

ويمكن حدوث العكس في حالة زيادة الأرصدة النقدية لدى هذه المصارف ورغبة السلطات في تقييد الاستثمارات الممنوحة بكافة أنواعها طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانيا: الأدوات الكيفية

تهدف إلى التمييز بين أنواع معينة من الائتمان والتأثير على وجوه الاستعمال التي يراد استخدام الائتمان المصرفي فيها.كذلك الوصول إلى أهداف اقتصادية معينة. فمن أدوات السياسة الكيفية التأثير على حجم الائتمان المستثمر في قطاع معين بالتمييز في نسبة العائد الموزع أو بتوفير موارد مالية أكثر للاستعمال في هذا القطاع دون غيره ويمكن للسلطات النقدية الإسلامية استخدام هذه الأدوات وتحديد نسب لتوزيع العائد أو توفير التمويل اللازم لتشجيع قطاع معين. وهذا تستطيع السلطات النقدية في ظل اقتصاد إسلامي أن تؤثر مباشرة على وجود استخدام الأموال المتوفرة في البنوك الإسلامية بأي من الوسيلتين، مدام في ذلك مصلحة عامة يقدرها ولي الأمر العادل.

وفضلا عن أساليب السياسة النقدية الكمية والكيفية السابقة فليس هناك ما يمنع السلطات النقدية في الدولة الإسلامية من أن تقوم بالرقابة المباشرة على البنوك لإتباع سياسة موحدة تساعد الدولة على الوصول إلى أهدافها الاقتصادية بأقل تكلفة ممكنة وفي أقصر زمن مستطاع تحقيقا للمصالح العامة.[1]

المطلب الثالث: سياسة خصخصة المشاريع الحكومية

إن الخصخصة عبارة عن وسيلة لزيادة كفاءة الأداء للاقتصاد الوطني بما يكفل زيادة الإنتاج والإنتاجية، كما أنها لا تعني إطلاقا إلغاء وظيفة الدولة الاقتصادية ومسؤولياتها الاجتماعية بل دورها مستمر في تقديم الخدمات الاجتماعية مثل التعليم، الصحة والضمان الاجتماعي، وباعتبار أن الخصخصة ليست هدف في حد ذاتها، بل إحدى وسائل الإصلاح الاقتصادي. فإن الخصخصة في الإسلام هي سياسة اقتصادية تنموية يمكن أن تتبعها أي حكومة بخصوصية إسلامية لتحقيق تنمية حقيقية ومستدامة.

الفرع الأول: دور الدولة والقطاع العام من المنظور الإسلامي

إن موضوع الخصخصة هو عنصر في موضوع أكبر وهو وظائف الدولة أو دور الدولة في المجتمع، وخاصة في المجال الاقتصادي. فهناك من يرى أن الخصخصة هي تهميش لدور الدولة، واختزال لوظائفها. والبعض يرى أن الخصخصة هي في الحقيقة مزيد من التفعيل والتقوية لدور الدولة، حيث تباعد بينها وبين الانشغال والاستنزاف في أعمال وأدوار لا تمثل قمة الدور أو الوظائف المنوطة بها، وانشغالها بذلك فيه المزيد من الضغط وعدم وجود القدرة على ممارسة أهم وظائفها ومن ثم بات التعرف على وظائف الدولة والقطاع العام في الاقتصاد الإسلامي مطلبا ضروريا للتعرف على موقف الاقتصاد الإسلامي من الخصخصة.

أولا: دور الدولة من المنظور الإسلامي

يتلخص دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي فيما يلي:[2]

- توفير الخدمات الأساسية للمجتمع، وعلى رأسها الدفاع والأمن والعدل، وتمتد لتشمل مختلف المرافق العامة ذات الخدمات الضرورية لأبناء الأمة من الطرق والجسور والمواصلات والمياه والكهرباء، وما إلى ذلك من كل ما تمس حاجة المجتمع إليه مثل التعليم الأساسي والصحة العامة؛
- تأمين الحد الأدنى من المعيشة لكل فرد في المجتمع عجز عن توفيره لنفسه من خلال ما تلزمه نفقته، بغض النظر عن عقيدته؛
- وضع الإطار الملائم للنشاط الاقتصادي إذ أن الدولة مسئولة عن رعاية مصالح الأمة والحفاظ على مقاصد الشريعة. وتحقيق ذلك يكون من خلال العديد من السياسات الاقتصادية وغيرها، مثل السياسة المالية والسياسة النقدية والسياسة الخارجية، وكذلك ما يتعلق بوضع التشريعات التي تكفل الحقوق لأصحابها وفض المنازعات، وكذلك توفير

[1]- عوف محمود الكفراوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 202- 203.

[2]- دنيا شوقي، الخصخصة وتقليص دور القطاع العام موقف الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، تنظمه كلية الشريعة، مارس 2003، جامعة أم القرى لمكة المكرمة ، السعودية، ص ص 16-17.

المعلومات والبيانات وكل ما من شأنه إقامة نشاط اقتصادي جيد، فالدولة مسئولة عن رعاية مصالح الناس إذ يقول النبي صلى الله عليه وسلم " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته "؛

- الإشراف على القطاع الخاص ومداومة النظر في شؤونه، إذ تتلخص مهمة الدولة في كلمتين هما الإعانة والتقويم، فعليهما إعانته ليقوم بدوره على الوجه الأمثل، ومن الناحية الأخرى عليها أن تقومه وتجبره على سلوك الجادة والحيلولة بينه وبين إلحاقه الضرر بالغير؛
- ضمان تشغيل الموارد والطاقات والعمل على تنميتها وعدم تبديدها. إذ ينهى الإسلام عن إضاعة المال والإسراف والتبذير؛
- تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي فإذا كان تأمين الحد الأدنى من المعيشة وظيفة للدولة الإسلامية فإن تحقيق التوازن بين الأفراد اجتماعيا واقتصاديا وظيفة أخرى للدولة، وهذه الوظيفة تتضمن عدالة التوزيع، ووضع ضوابط للتفاوت في الدخل والثروة وتقليل حدة التفاوت بينها.

ثانيا: دور القطاع العام من المنظور الإسلام

مثل القطاع العام في النظام الاقتصادي الإسلامي دورا بارزا في خدمة أفراد المجتمع وتنمية واستثمار وارداته، إذ تعدد

دوره في الكثير من الأنشطة والفعاليات التي قام بها خدمة لأبناء الأمة عموما، والذي تمثل فيما يلي:[1]

-إقامة وتنفيذ مشاريع البنية التحتية وعلى عدة مستويات. فالذي يتأمل في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وما تلا ذلك من عصور، يجد اهتمام الإسلام بالبنية التحتية واضحا إذ تمثلت في عدة مستويات منها: إقامة مشاريع الري، إنشاء الطرق والجسور، على المستوى الصحي ومستوى التربية والتعليم،كما اهتم القطاع العام اهتماما كبيرا بأمور البريد والرسائل كذلك إنشاء الدواوين بالإضافة إلى اهتمامه بالفنادق لنزول المسافرين.

و يمكن استعراض دوره في خدمة المجتمع، وما يترتب عليه من أعباء ليس بمقدور الأفراد القيام بها، كما يلي:

- بالنظر إلى نظام الملكية في الإسلام، نجد أن الإسلام قد أباح الملكية الخاصة بجانب الملكية العامة التي تشرف عليها الدولة، وبإمعان النظر إلى كلتا الملكيتين نجد أن الإسلام قد أعطى الوزن الأكبر للملكية العامة. مادامت تلك الثروات تتوقف عليها مصلحة الأمة وتتعلق بها حاجة الجماعة.
- إشراك جميع الأفراد في الثروة، فالثروة ملكا عاما لجميع أفراد المجتمع ولا يمكن أن تنتقل ملكيتها إلى الأفراد، ومن بعدهم إلى ورثتهم، إذ ستتركز الثروة في يد فئة قليلة من المجتمع عن باقي أفراده.

[1]- إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي ، الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الطبعة الأولى، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي -إدارة البحوث-، الإمارات العربية المتحدة، 2011، ص ص 173- 193.

- تأمين نفقات الدولة: إذ لابد للدولة من إيرادات ثابتة، تغطي بها نفقاتها، فكان وقف الأراضي المفتوحة على الملكية العامة ضرورة كبيرة كي تتمكن من حماية الحدود والدفاع عن البلد.

الفرع الثاني: الخصخصة وفق المنظور الإسلامي

من خلال ما سبق ذكره يتضح أن دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي مهم جدا، فالقيام بهذه الوظائف والواجبات يتعارض تماما مع عملية الخصخصة بمفهومها الشائع والذي يعني تحويل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص.

حيث أن هناك فرق واضح بين النظام الاقتصادي الإسلامي وبين النظام الاشتراكي والرأسمالي. فالنظام الاشتراكي يؤمن بالتأميم باعتبار مصادر الثروة ملكا للجميع، فلا بد من أن تمحى الملكية الخاصة سواء في مجال الإنتاج أو الاستهلاك، وعليه فإن الخصخصة تتناقض مع النظام الاشتراكي، لأنها تحول الملكية الخاصة إلى ملكية عامة على نقيض الخصخصة. أما النظام الرأسمالي فهو يعتبر الملكية الخاصة غير المحدودة هي الأساس، فالملكية الخاصة تغزو جميع عناصر الإنتاج من الأرض والآلات والمباني والمعادن، ومن هنا كانت الخصخصة وليدة النظام الرأسمالي، أما النظام الإسلامي فيقر مبدئية شكلي الملكية العامة والخاصة.

حيث أن الخصخصة في النظام الاقتصادي الإسلامي لا تعتبر مرفوضة رفضا مطلقا كما هو الحال في النظام الاشتراكي، لأنه يقر مبدأ الملكية الخاصة التي هي الأساس في الخصخصة. ولكن قبوله لها يعتمد على النقاط التالية:

- الضرائب الثابتة التي فرضها الإسلام على الملكية الخاصة والمتمثلة في الخمس والزكاة كنموذجين.
- الضرائب المتحركة التي خول الإسلام فيها الحاكم أن يفرض ضريبة مالية على بعض الأموال التي يرى فيها نموا للملكية الخاصة؛
- اعتبار المال وسيلة لا غاية فالإسلام يعتبر أن القيمة الأساسية تكمن في الإنسان؛
- تفتيت الثروات الموجودة عبر نظام الإرث، والدعوة إلى مشاركة الفقراء الأغنياء في أموالهم.

ومن هنا يتضح أن الإسلام يقبل بالخصخصة في حدود الشريعة الإسلامية باعتباره يقر بالملكية الخاصة والتي هي ركيزة أساسية لقيام الدولة في الإسلام. فالمنهج الاقتصادي الإسلامي يقوم على أساسين هما:

- الملكية الخاصة والتي هي أساس وعصب النشاط الاقتصادي والتي تتفق مع غريزة الإنسان للعمل والكسب والتملك وتنمية المال؛
- الملكية العامة والتي تتمثل بالمشروعات والهيئات والمؤسسات ذات النفع العام والتي لا يقبل عليها الأفراد لانعدام الربحية.إن فلسفة الإسلام الاقتصادية تختلف عن فلسفة نظام السوق إلى حد كبير، فالاقتصاد الإسلامي يكون للقطاع الخاص فيه المبادرة الفردية من خلال الأحكام الشرعية، وهو اقتصاد تمارس فيه الدولة قوامتها على أداء القطاع الخاص

من خلال مسؤوليتها عن تنفيذ الأحكام الشرعية التي تشكل ضوابط النشاط الاقتصادي في مختلف مجالاته.[1]

كما أنها مؤتمنة على الموازنة العامة التي تؤمن من بيت المال وهو مؤسسة تلازم قيام الدولة وتسهم في أداء وظائفها الاقتصادية والسيادية.

وتتفاعل الملكية الخاصة والعامة في إطار الضوابط الشرعية لكل منهما بما يحقق النشاط الاقتصادي المتزن والذي يحقق الحياة الرغيدة للفرد والمجتمع في الدنيا والفوز برضا الله وثوابه في الآخرة، أي تحقيق الإشباع المادي والروحي المتمثل في عبادة الله عز وجل، وأساس ذلك قول الله عز وجل ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون أن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾. وعلى ذلك فإن مسؤولية الحكومة أو ولي الأمر هو الحفاظ على الملكية الخاصة والعامة وتنمية كل منهما.[2]

ومما سبق يتضح أنه على صعيد الاقتصاد الإسلامي، فإن الملكية العامة والملكية الخاصة كيانات لها مكانة هامة، ودورها كبير لا ينكر في خدمة الفرد والمجتمع، لها حقوق وعليها واجبات والتزامات، ولكن عند تقاطع بعض هذه الكيانات مع بعضها يؤخذ بالقواعد الشرعية العامة التي تقدم العمل بالمصلحة العامة على المصلحة الخاصة، فهناك أموال عامة لا تقبل خصخصة الملكية، لكنها تقبل خصخصة الإدارة والتأجير، وهناك أموال عامة ترد عليها الخصخصة بنوعيها. فمثلا الطرق والأنهار والمناجم والغابات وبعض الأراضي تدخل تحت النوع الأول، وهناك بعض الموافق والمؤسسات العامة الخاسرة أو غير المنتجة أو التي إنتاجها لا يعطي نفقات أجور موظفيها ومن في حكمهم والتي تدخل ضمن النوع الثاني.[3]

وعلى ذلك فإن الاقتصاد الإسلامي يؤمن بأن قيام الدولة القوية أساس لوجود القطاع الخاص القوي والفعال، وفي الوقت نفسه فهو يؤمن بأن وجود هذا القطاع يعد ركيزة أساسية لوجود الدولة القوية. ويترتب على ذلك ضرورة وجود الطرفين معا وبهذه المواصفات مع تمييز دقيق وصريح وحاسم بين دور الدولة ودور القطاع الخاص، فدور الدولة هو الحكم والسلطة والإشراف والتنظيم وضبط الإيقاع وتهيئة المناخ والرقابة والمتابعة والدعم والتقويم، ودور القطاع الخاص هو الممارسة والتنفيذ للأنشطة الاقتصادية في ظل هذه الرعاية وذاك التقويم من قبل الدولة.[4]

---

[1]- خولة رشيح حسين، الخصخصة في الإسلام....رؤية اقتصادية، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 9، كلية الزراعة، جامعة البصرة، العراق، 2014، ص ص 49-52.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 51- 52.

[3]- إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 249.

[4]- خولة رشيح حسين، مرجع سبق ذكره، ص 52.

المبحث الثالث: الصكوك الإسلامية كبديل لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة

إن الصكوك الإسلامية أو ما تعرف بصكوك الاستثمار عبارة عن مصدر من مصادر التمويل الخارجة عن المصادر الذاتية للمستثمرين بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية وبمخاطر قليلة نسبيا مقارنة مع أدوات التمويل التقليدية، حيث أصبحت الأداة الأسرع انتشارا والأوسع مجالا للحصول على التمويل، ولم يقتصر إصدارها على مؤسسات الأعمال فقط بل امتدت لتشمل الحكومات أيضا، إذ تعد هذه الصكوك واحدة من أكثر المنتجات الإسلامية تميزا، إذ يعتمد عليها في تمويل المشاريع الإسلامية المتنوعة وخصوصا الضخمة والكبيرة والتي يصعب تغطية جميع احتياجاتها بأدوات التمويل الإسلامية الأخرى، ومن خلال هذا المبحث سوف نتعرف على الصكوك الإسلامية، خصائصها، منافعها، أنواعها وكيفية إصدارها بالإضافة إلى دورها في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة.

المطلب الأول: الأسس النظرية للصكوك الإسلامية

صممت الصكوك الإسلامية لتكون بديلا شرعيا عن السندات القائمة على الفائدة. ففي هذا المطلب سوف نقوم بتعريف هذه الصكوك وخصائصها ومعرفة أهدافها ومدى أهميتها.

الفرع الأول: مفهوم الصكوك الإسلامية

من خلال مفهوم الصكوك الإسلامية سوف نتعرف على تعريف هذه الأخيرة بالإضافة إلى خصائصها وشروط إصدارها.

أولا: تعريف الصكوك الإسلامية

تعرف الصكوك الإسلامية لغة واصطلاحا على النحو التالي:

1.لغة: الصكوك جمع صك، وهو المكتوب الذي يتضمن حقا أو مالا ونحوه، ولذلك فهو يمثل وثيقة ثبوتية تشهد لحاملها بملكيته جزءا مشاعا لمحتويات وعاء هذه الصكوك من أصول ونقود وديون والتزامات ومنافع وخدمات.[1]

[1]- البشير زبيدي ، الأمير عبد القادر حفوظة، مرجع سبق ذكره، ص 67.

2.اصطلاحا: عرفت الصكوك الإسلامية من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسة المالية الإسلامية على أنها" وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعا في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات في مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدأ استخدامها فيما أصدرت من أجله".[1]

كما عرف مجمع الفقه الإسلامي الدولي التصكيك الإسلامي بأنه " إصدار وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية موجودات (أعيان، أو أعيان، أو حقوق، أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة

فعلا أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب وفق عقد شرعي وتأخذه أحكامه".[2]

مما سبق يمكن القول أن الصكوك الإسلامية عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية أو نشاط استثماري مباحا شرعا، تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامي مع الالتزام بالضوابط الشرعية.

ثانيا: خصائص الصكوك الإسلامية

تتميز الصكوك الإسلامية بجملة من الخصائص أهمها:

- يكون إصدار الصكوك الإسلامية على أساس عقد شرعي، يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويمثل حصة شائعة في ملكية حقيقية؛
- الصكوك الإسلامية لا تقبل التجزئة في مواجهة الشركة وفي حالة انتقال الصك الواحد لشخصين أو أكثر بسبب الإرث ونحوه، فلا بد من الاتفاق على من يمثل الصك أمام الشركة على أن يكون شخص واحد؛[3]
- يشارك مالك الصكوك الإسلامية في الأرباح المترتبة حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار ويتحملون الخسارة بنسبة ما يملكه كل منهم من الصكوك.[4]
- الصكوك الإسلامية وثائق تصدر باسم مالكها، لها قيمة اسمية محددة وتصدر بفئات متساوية القيمة، كما تصدر لمدة محددة.[5]

ثالثا: شروط إصدار الصكوك الإسلامية

- لا بد من وجود أصول مملوكة للمنشأة المصدرة للصكوك، وأن تكون قادرة على خلق دخل بشكل منتظم ومستمر، وعليه فالأصول التي تخضع للتصكيك هي مجموعة معينة من الموجودات، والتي تظهر في الميزانية العمومية للمنشأة؛

---

[1]- بدر الدين برحايلية، إدراج لصكوك الإسلامية في القانون الجزائري، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية- آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، يومي 8-9 ديسمبر 2013، جامعة غنابة – الجزائر-، ص 2.

[2]- رشيد درغال، مرجع سبق ذكره، ص 83.

[3]- أنور سكيو، بلغماري مولاي إبراهيم وآخرون، واقع وتطور صناعة الصكوك الإسلامية وأفاق تطبيقها في الجزائر – تجربة السودان نموذجا-، اليوم الدراسي الأول حول صيغ التمويل الإسلامي: بدائل لطرق التمويل التقليدية، 10 ديسمبر 2017، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، الجزائر، ص 4.

[4]- كمال رزيق وإبراهيم شيخ التهامي، أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات المستدامة – الصكوك الإسلامية الخضراء نموذجا-، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2019، ص 101.

[5] - حبيبة رميتة، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل عجز الخزينة العمومية الجزائر، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد 3، العدد 2، مركز النشر جامعة ميلة، الجزائر، ديسمبر 2017، ص 131.

- يجب أن تتمتع الأصول المراد تصكيكها بالجاذبية بالنسبة للمستثمر، وهذا يتطلب وجود جدارة ائتمانية في الأصول، مثل: انتظام السداد ووجود ضمانات عينية؛
- يجب أن تكون قيمة الأصول المراد تصكيكها كبيرة، لأنه إذا كانت المبالغ صغيرة لا يمكن تقسيمها، كما يجب أن

تكون ذات أجل استحقاق طويل حتى يمكن تسويقها؛[1]
- لابد من توافر الضوابط الشرعية في جميع مراحل عملية التصكيك؛
- لابد من وجود تشريعات قانونية، وجهات رسمية لضبط عملية التصكيك، وحفظ حقوق المتعاملين فيها.[2]

الفرع الثاني: أهمية وأهداف الصكوك الإسلامية

للصكوك الإسلامية جملة من المزايا والأهداف يمكن توضيحها كما يلي :

أولا: أهمية الصكوك الإسلامية

تتمثل الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية فيما يلي:
-الصكوك الإسلامية تتيح الفرصة أمام البنوك المركزية لاستخدامها ضمن أطر السياسة النقدية وفقا للمنظور الإسلامي
بما يساهم في امتصاص السيولة، ومن ثم خفض معدلات التضخم، وإتاحة الفرصة أمام المؤسسة المالية الإسلامية لإدارة السيولة الفائضة لديها؛[3]
- تزيد عملية التصكيك من درجة تعميق السوق المالية بالبلاد (وجود عدة بدائل للمستثمرين من الأوراق المالية)؛
- تساعد عمليات التصكيك في تقليل درجة سيطرة الجهاز المصرفي كمزود وحيد للتمويل؛[4]
- تساعد عملية التصكيك في نمو الناتج المحلي الإجمالي دون الحاجة إلى استثمارات إضافية، وذلك من خلال جذب المدخرات وتعبئتها وكذلك الأموال المعطلة من مختلف فئات المجتمع وتوجيهها إلى مختلف قنوات الاستثمار الحقيقية؛
- تساهم الصكوك الإسلامية في تلبية احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنموية والمشاريع الضخمة ومن خارج الميزانية، وبالتالي تخفيف العبء على كاهل الدولة، إذ باستطاعة الصكوك الإسلامية المساهمة في سد هذا العجز؛[1]

---

[1]- سامي عبيد محمد، عدنان هادي جعاز، الدور التمويلي للمصارف الإسلامية (التمويل بالصكوك -تجربة ماليزية-)، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 10، العدد 38، كلية الإدارة والاقتصاد، مارس 2015، ص ص 111-112.

[2]- نور الدين كروش، عبد الحميد قجاتي وآخرون، اليات تمويل التنمية الاقتصادية وفق ميكانيزمات صيغ تمويل إسلامي – الصكوك الإسلامية نموذجا-، مجلة المعيار، المجلد 9، العدد 4، إصدارات المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر، ديسمبر 2018، ص 252..

[3]- عبد الحق العيفة وزاهرة بني عامر، دور الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية – دراسة عالة مشروع توسيع مطار 8 ماي 1945 الدولي بسطيف، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي 5-6 ماي 2014، الجزائر، ص 17.

[4]- فتح الرحمان علي محمد صالح، دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات التنموية، ورقة بحث مقدمة لمنتدى الصيرفة الإسلامية –بيروت- الجمهورية اللبنانية، جويلية 2008، ص 11.

- الصكوك أداة تساعد على الشفافية، وتحسين بنية المعلومات في السوق، لأنه يتطلب العديد من الإجراءات ودخول
العديد من المؤسسات في عملية الإقراض، مما يوفر المزيد من المعلومات في السوق.[2]

ثانيا: أهداف الصكوك الإسلامية

تتمثل الأهداف الرئيسية لإصدار الصكوك الإسلامية فيما يلي:[3]

1- تحسين القدرة الائتمانية والهيكل التمويلي للمؤسسة المصدرة من حيث أنها تتطلب التصنيف الائتماني للمحفظة بصورة مستقلة عن المؤسسة ذاتها، ومن ثم يكون تصنيفها الائتماني مرتفعا؛

2- تسعى إلى الحصول على السيولة اللازمة لتوسيع قاعدة المشاريع وتطويرها، وهو الإجراء الذي يتم بموجبه تحويل الأصول المالية للحكومات والشركات إلى وحدات تتمثل في الصكوك الإسلامية، ومن ثم عرضها في السوق لجذب المدخرات لتمويل المشاريع الاستثمارية الطويلة الأجل؛

3- المساهمة في جميع رأس المال لتمويل إنشاء مشروع استثماري من خلال تعبئة موارده من المستثمرين، وذلك خلال طرح صكوك وفق مختلف صيغ التمويل الإسلامية في أسواق المال لتكون حصيلة الاكتتاب فيها رأسمال المشروع.[4]

المطلب الثاني: أنواع الصكوك الإسلامية وكيفية إصدارها

في هذا المطلب سنتناول أنواع الصكوك الإسلامية وكذلك أطراف وخطوات عملية التصكيك.

الفرع الأول: أنواع الصكوك الإسلامية

يوجد العديد من أنواع الصكوك الإسلامية، حيث أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أشارت إلى وجود أكثر من أربعة عشرة نوعا، غير أن الصكوك الأكثر انتشارا واستخداما في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة هي:

أولا: الصكوك القابلة للتداول

سيتم عرض الصكوك القابلة للتداول، تعريفها، خصائصها، أهدافها ومميزاتها.

1.صكوك المضاربة

تعد صكوك المضاربة البديل عن حسابات الاستثمار في البنوك التقليدية، حيث يقوم المستثمرون بشراء الصكوك مقابل قيام المصرف باستثمار أموالهم وفق عقد المضاربة في أنشطة المصرف، وتنقسم المضاربة إلى قسمين:
مضاربة مطلقة ومضاربة مقيدة.[5]

---

[1]- عبد الحكيم محمد أمبية، عبد اللطيف البشير التونسي، مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا، مجلة جامعة صبراته العلمية، العدد 1، كلية الاقتصاد، ليبيا، جوان 2017، ص 36.

[2]- نوال بن عمارة، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية - تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية البحرين-، مجلة الباحث، العدد 9، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011، ص 254.

[3]- المرجع نفسه، ص 255.

[4]- نوال بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص 255.

[5]- حميد قرومي، صناعة الصكوك الإسلامية واقع وأفاق، الملتقى الدولي الثالث حول: المالية الإسلامية بصفاقص تحت شعار دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية (الصكوك الإسلامية والصكوك الوقفية)، يومي 16-17 جوان 2014، كلية العلوم الاقتصادية بصفاقص، تونس، ص ص 5-6.

من خصائصها ما يلي:

- تتوفر فيها الإيجاب والقبول، معلومية رأس المال ونسبة الربح. بالإضافة إلى قابليتها للتداول في أسواق رأس المال؛
- المصدر لهذه الصكوك هو المضارب والمكتتبون هم أرباب المال، وحصيلة الاكتتاب هو رأس مال المضاربة، ويملك حملة الصكوك أصول المضاربة وحصة متفق عليها من الربح، ويتحملون الخسارة إن حدثت؛[1]
- سهولة الرقابة عليها من الجهات المستفيدة من التمويل لارتباطها بموجودات عينية؛
- يمكن إصدار هذه الصكوك لتشمل كافة القطاعات الزراعية والصناعية والخدمية والعقارية؛
- يمكن عمل ترتيبات معينة لضمان هذه الصكوك من قبل طرف ثالث وذلك لتوفير الاطمئنان للمستثمرين.[2]

2.صكوك الإجارة

صكوك الإجارة " عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصة شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات في مشروع استثماري يدر دخلا، والغرض منها تحويل الأعيان والمنافع والخدمات التي يتعلق بها عقد الإجارة إلى أوراق مالية بصكوك قابلة للتداول في الأسواق الثانوية".

تتميز هذه الصكوك بصلاحيتها للوسائط المالية لتمويل العديد من المشروعات، كما تتمتع بمرونة على مستوى الإصدار

أو على مستوى التداول، وتوفر للمؤجر إيرادا ثابتا وشبه مستقر،[3] ومن أهداف صكوك الإجارة ما يلي:

- تسيير فائض السيولة في الاقتصاد عبر ما يعرف بعمليات السوق المفتوحة، للتحكم في السيولة المتداولة بطرح أو سحب هذه الصكوك من السوق؛
- الحد من عجز موازنة الدولة، ويأتي باستعمال موارد مالية حقيقية لمدخرات الأفراد والمؤسسة المالية بدل اللجوء إلى الأدوات التضخمية، وذلك بزيادة الاستثمار عن طريق تجميع مدخرات المجتمع وتوظيفها في مشاريع تعود عليهم بالنفع العام؛
- تفعيل الأصول الثابتة للدولة عن طريق الاستثمارات الجديدة بالطرح للاكتتاب في هذه الصكوك.[4]

---

[1]- محمد غزال، دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية – دراسة تطبيقية على سوق الأوراق المالية الماليزية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عباس – سطيف-، الجزائر، 2013/2012، ص ص 87-88.

[2]- هناء محمد هلال الحنيطي، دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة دراسات للعلوم الإدارية، المجلد 42، العدد 2، كلية المال والأعمال، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2015، ص 556.

[3]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 4.

[4]- محمد غزال، مرجع سبق ذكره، ص 90.

3.صكوك المشاركة

تصدر هذه الصكوك بغرض إنشاء مشروع أو تمويل نشاط على أساس المشاركة، حيث يشارك كل من المقرض والمستثمر بحصة معينة ويتحملان الربح والخسارة، ويصبح حامل الصك شريكا في المشروع وتدار هذه

الصكوك على أساس الشراكة أو على أساس المضاربة.[1]

فصكوك المشاركة آلية تستطيع الدولة من خلالها جذب الأموال الخاصة بانجاز المشاريع الكبرى، وذلك عن طريق إصدار أسهم تملك، بحيث تقوم الدولة بطرح أسهم هذه الشركات للبيع في السوق المالي بهدف تمويل مشروع جديد، ويتم طرحها بناء على أسلوب المشاركة في الربح والخسارة.[2]

ومن خصائص صكوك المشاركة ما يلي:

- يمكن تسييلها في أي لحظة في السوق المالي؛
- ذات مخاطر استثمارية متدنية لأنها مسنودة بأصول اقتصادية تتميز بربحية عالية وإدارة جيدة وتتنوع في قطاعات اقتصادية مختلفة؛
- يمكن استخدامها في تسوية المعاملات المالية كوسيلة دفع مضمونة السداد؛
- ذات ربحية عالية مقارنة بأوجه الاستثمار الأخرى المتاحة.[3]

ثانيا: الصكوك غير القابلة للتداول

تتمثل هذه الصكوك في صكوك المرابحة، السلم، الاستصناع والوكالة.

1.صكوك المرابحة

هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك، ويعتبر صك المرابحة ملائما ومناسبا للمستثمرين والمدخرين الذين يطلبون الحصول على عائد مناسب مع عدم المخاطرة بأموالهم حيث يطلب المتعامل من المصرف بأن يقوم بشراء سلعة ما لحسابه بمواصفات محددة، ويتعهد في طلبه هذا بشراء السلعة هذه بعد تملك المصرف لها، ويتفق كل من الزبون والمصرف في عقد المرابحة على سعر السلعة ونسبة الربح، وطريقة السداد وغيرها من الشروط الأساسية اللازمة لإتمام الصفقة.[4]

ومن ميزاتها أنها ذات مخاطر محدودة بالنسبة للمستثمرين، كما أنها ذات مرونة عالية في تحديد فترة السداد كما يمكن تحديد نسبة الربح عند التعاقد.ومن خصائصها:[5]

- يكون ربح حملة صكوك المرابحة هو الفرق بين شراء الصكوك وثمن بيعها مطروحا منها مصروفات متعلقة بالشراء.

---

[1]- السعيد بريكة، سناء مرابطي، دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية – تجربة السودان نموذجا -، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 5، مركز جامعة ميلة، الجزائر، 30 ماي 2017، ص 186.

[2]- عبد الحكيم محمد أمبيه، عبد اللطيف البشير التونسي، مرجع سبق ذكره، ص 37.

[3]- هناء محمد هلال الحنيطي، مرجع سبق ذكره، ص 556.

[4]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 5.

[5]- محمد غزال، مرجع سبق ذكره، ص 94.

- من يقوم بإصدار صكوك المرابحة هو البائع لبضاعة المرابحة، والمكتتبون فيها هم المشترون لبضاعة المرابحة، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شراء البضاعة، ويملك حملة الصكوك سلعة المرابحة، وهذا بمجرد شراء الصكوك ويستحقون ثمن بيعها.

2. صكوك الاستصناع

هي صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمنا لهذه الصكوك إضافة إلى الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمن البيع، فالمصدر لصكوك الاستصناع هو الصانع البائع والمكتتبون فيها هم المشترون للعين المراد صنعها، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المشروع، ويملك حملة الصكوك العين المصنوعة، ويستحقون ثمن بيعها أو ثمن بيع العين المصنوعة في الاستصناع الموازي إن وجد، وتتحدد أجال صكوك الاستصناع بالمدة اللازمة لتصنيع العين المبيعة استصناعا وقبض الثمن وتوزيعه على حملة الصكوك.[1]

3. صكوك السلم

فيما يخص صكوك السلم هي عبارة عن صكوك تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم وهي من قبيل الديون العينية، لأنها موصوفة تثبت في الذمة ولا تزال في ذمة البائع، لذلك تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو للتداول في حالة إصدار الصك من قبل أحد الطرفين البائع أو المشتري، فهي من قبيل الاستثمارات المحتفظ بها.[2]

من خصائصها:

- لا تتمتع هذه الصكوك بالتداول إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع عينية وهذا عند استلامها وقبل بيعها، حينها تمثل الصكوك حصة شائعة في السلعة؛
- المصدر لتلك الصكوك هو البائع لسلعة السلم، والمكتتبون فيها هم المشترون للسلعة، وحصيلة الاكتتاب هي ثمن شراء السلعة (رأس المال). ويملك حملة الصكوك لسلعة السلم ويستحقون ثمن بيعها.[3]

أما عن مميزاتها، فتتميز صكوك السلم بما يلي:

- تشغيل أموال المستثمرين بربح جيد؛
- توفير التمويل اللازم للمنتجين ورجال الأعمال حسب الأحكام الشرعية؛
- ضمان الحصول على السلعة وقت احتياجاتها بسعر مناسب.[4]

4. صكوك الوكالة

صكوك الوكالة هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمويل تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار، ويعين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها.

---

[1]- الصوفي ولد الشيباني، التمويل عن طريق الصكوك الإسلامية، مجلة الفقه والقانون، العدد 34، موريتانيا، أوت 2015، ص ص17-18.

[2]- السعيد بريكة وسناء مرابطي، مرجع سبق ذكره، ص 186.

[3]- محمد غزال، مرجع سبق ذكره، ص 89.

[4]- هناء محمد هلال الحنيطي، مرجع سبق ذكره، ص 557.

إن صكوك الوكالة أداة متميزة لجذب الموارد المالية اللازمة لتمويل إنشاء المشاريع الإنتاجية أو تطوير المشاريع القائمة، ويتحمل حملة الصكوك مخاطرة مقابل استحقاقهم لعائد هذه المشروعات بعد خصم أجر الوكيل. فالأول سلطاته مطلقة في حدود عقد المضاربة ويستحق حصة من الربح، في حين في حين يمكن تحديد سلطات الوكيل، وهو يستحق أجرا محددا مع إمكان اشتراط حافز لكل منهما.[1]

الفرع الثاني: كيفية إصدار الصكوك الإسلامية

تسمى عملية إصدار الصكوك الإسلامية بعملية التصكيك، وهذه الأخيرة تتم عبر مراحل مختلفة كل مرحلة يتم تنفيذها من طرف جهة معينة، وتسمى هذه الجهات بأطراف عملية التصكيك. لذلك سنتطرق أولا للأطراف المشاركة في عملية التصكيك، وثانيا إلى آلية إصدار الصكوك الإسلامية.

أولا: أطراف عملية إصدار الصكوك الإسلامية

تتمثل الأطراف المشاركة في عملية إصدار الصكوك الإسلامية فيما يلي:

1.منشئ الصكوك أو مصدرها

الصكوك الإسلامية تنشأ أو تصدر عن جهة مالكة لأصول مالية ترغب في بيعها واستيفاء ثمنها من حصيلة الصكوك، بحيث تمثل هذه الصكوك حصة شائعة في عملية الأصول بعد شرائها، أو تصدر عن الجهة الراغبة في استثمار حصيلة هذه الصكوك بصيغة استثمار شرعية، أو يصدرها وسيط مالي ينوب عنها.[2]

2.محفظة الصكوك

يتم تحصيل الحقوق المالية والعائد عليها وإيداع المتحصلات بحساب خاص يستخدم لسداد مستحقات حملة السندات في تواريخ استحقاقها.[3]

3. المستثمرون (حملة الصكوك)

وهم الحائزون لوثائق الصكوك بمختلف أنواعها، والتي تمثل الموجودات سواء كانت هذه الموجودات أعيان أو خدمات أو منافع، أو خليطا من بعضها أو كلها.

4. أمين الاستثمار

وهو المؤسسة المالية الوسيطة التي تتولى حماية مصالح حملة الصكوك والإشراف على مدير الصكوك، كما يحتفظ بالوثائق والضمانات، وذلك على أساس عقد وكالة بأجرة تحدده نشرة الإصدار.[4]

5. مدير الصكوك

---

[1]- عبد الحكيم محمد أمبية، عبد اللطيف البشير التونسي، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[2]- حبيبة رميتة، مرجع سبق ذكره، ص 133.

[3]- علاء الدين زعتري، الصكوك: تعريفها، أنواعها، أهميتها، دورها في التنمية، حجم إصداراتها، تحديات الإصدار، بحث مقدم لورشة العمل التي أقامتها شركة BDO بعنوان الصكوك الإسلامية (تحديات تنمية، ممارسة دولية)، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 2010، ص 24.

[4]- الصوفي ولد الشيباني، مرجع سبق ذكره، ص 19.

مدير الصكوك قد يكون: مضاربا أو وكيلا بالاستثمار أو شريكا مديرا، وفي كل حالة من هذه الحالات قد يكون المصدر أو مدير الإصدار طرفا أخر يقوم بأعمال الاستثمار أو بجزء منها يعرف بـمدير الاستثمار.[1]

ثانيا: آلية إصدار الصكوك الإسلامية

تمر عملية إصدار الصكوك الإسلامية وفق ثلاث مراحل هي:

1.المرحلة الأولى: مرحلة إصدار الصكوك

هذه المرحلة تتم على خطوتين:

الخطوة الأولى: إعداد التصور والهيكل التنظيمي

وتعني إعداد التصور والهيكل التنظيمي الذي يمثل آلية الاستثمار بواسطة الصكوك ودراسة الجدوى ودراسة المسائل القانونية والإجرائية والتنظيمية، وتضمين كل ذلك في نشرة الاكتتاب.

وربما يتزامن مع ذلك وضع النظام أو اللائحة والاتفاقيات التي تحدد حقوق وصلاحيات وواجبات الجهات المختلفة ذات الصلة، ومن الأهمية أن يتم اختيار تلك الجهات بطريقة جيدة لإيجاد عوامل الثقة والطمأنينة لدى المكتتبين، وتتم هذه الخطوة من قبل الجهة القائمة بعملية إنشاء الصكوك، وهي إما من طرف الممولين كالبنوك مثلا أو من طرف المستفيد من التمويل، وغالبا ما تستعين الجهة الراغبة في إصدار الصكوك بمكتب خبرة أو دراسات يتولى عملية التنظيم لقاء عمولة، كما تتم الاستعانة بهيئة شرعية لاستكمال المتطلبات الشرعية واستيفاء الأحكام والضوابط الشرعية.[2]

الخطوة الثانية: تصكيك الأصول ثم بيعها

تقوم الجهة المصدرة ممثلة في الشركة الأم، بإنشاء ذات الغرض الخاص يوكل لها إعادة تصنيف الأصول وتقسيمها إلى أجزاء أو وحدات تناسب وتلبي حاجات ورغبات المستثمرين. ثم تحويلها إلى صكوك وبيعها إلى المستثمرين.[3]

2.المرحلة الثانية: مرحلة إدارة محفظة الصكوك

بعد أن يتم بيع الصكوك للمستثمرين تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإدارة هذه المحفظة نيابة عن المستثمرين طيلة مدة الإصدار بتجميع العائدات والدخول الدورية الناتجة من الأصول وتوزيعها للمستثمرين، كما تقوم بتوفير جميع الخدمات التي تحتاجها المحفظة.[4]

3. المرحلة الثالثة: مرحلة إطفاء الصكوك

ويكون ذلك بدفع قيمة الصكوك الاسمية أو قيمتها السوقية في التواريخ التي تحددها نشرة الإصدار، ويقصد بها، انتهاء صفتها الاستثمارية السابقة، وتحولها إلى نقود، بتسلم حامل الصك لقيمته مقابل التنازل عنه للشركة المصدرة له. ويمكن إطفاء الصكوك كليا في نهاية مدة الإصدار، أو جزئيا بالتدريج خلال سنوات الإصدار، وصورته، بأنه إذا كان للإصدار مدة محددة، فإنه بانتهائها، تتم تصفية الموجودات التي يمتلكها الصك. كما يمكن أن تؤول هذه الأصول من الجهة

---

[1]- حبيبة رميتة، مرجع سبق ذكره، ص 134.
[2]- الصوفي ولد الشيباني، مرجع سبق ذكره، ص 19.
[3]- علاء الدين زعتري، مرجع سبق ذكره، ص 27.
[4]- المرجع نفسه، ص 27.

المصدرة بالبيع إلى حملة الصكوك أيضا، وقد يتم التملك لتلك الأصول بالهبة، أو بثمن رمزي، أو بالقيمة المتبقية.[1]

المطلب الثالث: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة

إن العجز في الموازنة العامة للدولة يعد من أهم المشاكل التي أثقلت كاهل الحكومات، حيث تواجه العديد من الدول صعوبات كبيرة في الحصول على موارد في تمويل هذا العجز، فعادة ما تلجأ هذه الدول لتغطية العجز الحاصل إلى الأدوات التقليدية والتي لا تتفق مع الضوابط الشرعية، وهنا كان لابد من البحث على أدوات استثمارية إسلامية بضوابط ومعايير شرعية لتحل محل الأدوات التقليدية في التمويل لسد العجز في الموازنة.

ونتيجة لهذا أصبحت الصكوك الإسلامية إحدى الأدوات الهامة التي يمكن أن تكون بديلا لأدوات الدين العام، وتستفيد منها حكومات الدول لتوفير ما تحتاجه من موارد بغرض تمويل العجز، حيث يتميز كل نوع من الصكوك باستجابته للاحتياجات الرسمية بطريقة مرنة.[2] تتمثل فيما يلي:

أولا: تمويل الدولة عن طريق صكوك المضاربة

هذا النوع من الصكوك السيادية يناسب تمويل المشاريع المولد أو المدرة للدخل أو للإيراد وفقا لصيغة المضاربة أو المشاركة مثل: محطات الطاقة الكهربائية والموانئ وغيرها، على أن يشارك المكتتبون في الربح أو الخسارة في نتيجة الأعمال للمشروع، ويمكن للدولة أن تقوم بشراء حصص حملة صكوك المضاربة أو المشاركة بالتدريج وفق برنامج محدد وعلى مدى فترة زمنية معينة، وهذا ما يعرف بالمشاركة المتناقصة.[3]

ثانيا: تمويل الدولة عن طريق صكوك الإجارة

يمكن استعمال صكوك الإجارة والأعيان المؤجرة في تعبئة الموارد اللازمة للتمويل لكثير من المشروعات والنفقات الحكومية، كتمويل الإنشاءات العقارية عن طريق إصدار صكوك الأعيان المؤجرة، كما يمكن استعمال هذه الصكوك في تهيئة الموارد المالية اللازمة لتمويل شراء الآلات، والمعدات والأجهزة والأثاث وما شابه ذلك من أعيان ذات عمر طويل، إضافة إلى ذلك يمكن استخدام صكوك إجارة الخدمات في تمويل المشروعات في قطاعات مهمة، مثل التعليم، الصحة، الهاتف، والنقل، ويمكن أيضا اللجوء إلى صكوك إجارة المنافع في تمويل برامج الإسكان والتنمية العقارية.[4]

ثالثا: تمويل الدولة عن طريق صكوك المرابحة

ويمكن أن تستخدم المرابحة بغرض توفير مستلزمات الإنتاج، من المواد الخام والسلع الوسيطة والمعدات والآلات والأجهزة، مما يساهم في دعم الكفاءة الإنتاجية للاقتصاد الوطني، ويسهل

---

[1]- محمد غزال، مرجع سبق ذكره، ص 119.

[2]- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، إدارة مخاطر الصكوك الحكومية الإسلامية (دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية)، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 20، العدد 1، جامعة ورقلة، الجزائر، ص ص6-7.

[3]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 7.

[4]- حكيم براضية، دور الصكوك الإسلامية الحكومية، في إدارة السيولة وتمويل الموازنة العامة - دراسة تجربة السودان 2015/2008-، مجلة المعيار، العدد 16، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية، المركز الجامعي الونشريسي بتيسمسيلت، الجزائر، ديسمبر 2016، ص ص 278- 279.

تمويل بنود الموازنة العامة المتعلقة بشراء السلع والمعدات ووسائل النقل عن طريق المرابحة مع البنوك الإسلامية أو غيرها من مؤسسات التمويل، ويمكن تحويل المرابحات إلى سندات ذات استحقاقات متتالية، بحيث تخدم هدف السيولة لدى مشتريها.[1]

رابعا: تمويل الدولة عن طريق صكوك السلم

تستخدم صكوك السلم في توفير تلك السيولة مقابل الالتزام بتوفير سلع ومنتجات زراعية بكميات محددة وبمواصفات معينة في وقت في المستقبل، كذلك توفير احتياجات تمويلية معينة للحكومة.[2] مثل الاحتياجات العاجلة للسيولة بغية الإنفاق على التزامات عامة دورية في الأوقات التي لا تتوفر فيها السيولة اللازمة للحكومات.[3]

خامسا: تمويل الدولة عن طريق صكوك الإستصناع

يشهد التطبيق المعاصر للصكوك في تمويل الاحتياجات الرسمية استخدام صيغة الاستصناع في توفير الأجهزة المصنعة للمؤسسات الحكومية مثل: التمويل لتصنيع منتجات محددة للدولة، أو إنشاء المباني والجسور ومحطات الطاقة الكهربائية.[4]

إن إصدار الدولة للصكوك الاستثمارية الإسلامية كبديل شرعي للسندات التقليدية لدعم الموازنة العامة للدولة، يمكن أن تحقق أهداف عدة أهمها:[5]

- تمويل الدولة لمواجهة مصاريف المشاريع التنموية والبنية التحتية.
- تنويع وزيادة موارد الدولة.
- استقطاب الأموال الموجودة خارج الجهاز المصرفي.
- إدارة السيولة داخل الاقتصاد الوطني.

خلاصة الفصل

[1]- صبرينة كردودي، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 227.
[2]- حميد قرومي، مرجع سبق ذكره، ص 7.
[3]- حكيم براضية، مرجع سبق ذكره، ص 279.
[4]- المرجع نفسه، ص 276.
[5]- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 10.

من خلال ما قمنا بعرضه في هذا الفصل يمكن أن نخلص إلى النتائج التالية:

- تساهم مختلف التشريعات الإسلامية والبدائل الشرعية في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة، كالزكاة الوقف والتكافل الاجتماعي، ويجب على الدول أن تعمل على حسن استغلال هذه التشريعات والاستفادة منها.
- تساهم الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في البيئة الإسلامية من خلال محاربة الاكتناز وتشجيع الإنفاق وخصوصا الإنفاق الاستثماري.
- يمثل الوقف الإسلامي في حالة التوسع فيه وترشيده أحد أهم الموارد الاقتصادية للدول العربية والإسلامية، وبالتالي قدرته على تحقيق التنمية الاقتصادية بشرط توفر مجموعة من الضوابط، كتوفر التخطيط السليم والرعاية مع وجود إطار سليم من الأنشطة القانونية التي تحمي أموال الوقف.
- للسياسة المالية أهمية كبيرة في النظام الاقتصادي الإسلامي كونها وسيلة فعالة لعلاج مشكل عجز الموازنة العامة بمختلف أدواتها (سياسة فرض الضرائب، سياسة الاقتراض العام، سياسة تنمية الإيرادات، سياسة ضبط وترشيد الإنفاق العام).
- تعتبر السياسة النقدية أيضا من البدائل الشرعية المستخدمة لتمويل عجز الموازنة بما تشمل عليه من أساليب كالإصدار النقدي الذي يلعب دورا مهما في مجال تمويل الاقتصاد وتوفير الأموال وتوجيهها نحو المشاريع المنتجة والتي تحقق عائد نتيجة الاستثمار فيها.
- إن قيام الدولة بخصخصة المشاريع الحكومية ناتج عن انخفاض كفاءة المشاريع العامة وتدني مستوى الخدمات التي تقدمها، إذ يكون عجز الموازنة في الكثير من الدول الإسلامية بسبب مشاريع الخدمات العامة مما يعني أن خصخصة بعضها يساهم في تخفيض ذلك العجز.
- تعتبر الصكوك الإسلامية من المصادر التمويلية المستحدثة لسد عجز الموازنة العامة للدولة، فهي تساهم في توفير السيولة المالية اللازمة لإقامة مختلف المشروعات، كما تعد البديل الأنسب للدول الإسلامية للاستغناء عن الاقتراض من الخارج.

تمهيد الفصل

في ظل تفاقم عجز الموازنة العامة في كثير من الدول العربية والإسلامية، كان لا بد من إيجاد حلول جديدة وفعالة للتخلص من هذه المشكلة، وخاصة في الدول الإسلامية وذلك من خلال البحث في المنهج الإسلامي عن عوامل التطور، وكيفية التعامل مع القضايا الاقتصادية.

إن اللجوء إلى أدوات التمويل الإسلامية من أجل المساهمة في تمويل برامج التنمية يهدف في المقام الأول إلى المساهمة في علاج عجز الموازنة العامة، وتعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي لاقت رواجا كبيرا عند طرحها، أيضا يعتبر كل من الوقف الإسلامي والزكاة من أهم البدائل الإسلامية التي تعتمد عليهما الدولة لتحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة الموارد وتمويل المشاريع الاستثمارية التي تشكل عبئا ماليا كبيرا بالنسبة لموازنة الدولة وخاصة مشاريع البنية التحتية.

وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل تقديم مجموعة من التجارب الدولية الرائدة في مجال تمويل الموازنة العام إسلاميا، مع الإشارة إلى حالة عجز الموازنة العامة في الجزائر وفرص اللجوء إلى استخدام البدائل الإسلامية، بالإضافة إلى استنتاج أهم سبل الاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال.

المبحث الأول: التجربة الماليزية

تعتبر التجربة الماليزية من التجارب الرائدة التي تمتاز بخصوصيتها بالنسبة لدول العام الثالث في مجال التمويل الإسلامي، والتي يمكن السير على منهجها للتخلص من التخلف والتبعية الاقتصادية، فقد ركزت ماليزيا على المبدأ الإسلامي في مجال تمويل عجز الموازنة العامة ما جعل منها دولة صناعية متميزة جسدت قدرة الدولة في الاعتماد على الذات ولم يتحقق ذلك إلا

بموجب توفر شرط الاستقرار السياسي والاقتصادي، هذا ما جعل هذه التجربة التنموية جديرة بالدراسة. وهذا ما سنركز عليه في جانب التمويل الإسلامي لعجز الموازنة العامة لدولة ماليزيا.

المطلب الأول: طبيعة عجز الموازنة العامة في ماليزيا

سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على طبيعة العجز في الموازنة العامة لدولة ماليزيا من خلال تقديم مجموعة من الإحصائيات ومحاولة تفسيرها والتعليق عليها.

ماليزيا والتي تعد من دول جنوب شرق آسيا، أصبحت اليوم من الدول المتطورة التي لها دور اقتصادي هام، ويعود الفضل في ذلك إلى الخطط التنموية التي نفذتها حكومة الدولة ممثلة في التنمية المتكاملة التي تبنتها وأدت في النهاية إلى الارتقاء بتلك الدولة على المستوى العالمي، وتحولت من دولة تعتمد على الزراعة والصيد إلى دولة صناعية متقدمة.[1]

وفيما يلي أهم العوامل الاقتصادية والسياسية التي ساعدت على نجاح التجربة الماليزية عموما:

1- اعتمدت ماليزيا بدرجة كبيرة على الموارد الداخلية في توفير رؤوس الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات حيث زاد ذلك من ارتفاع مستوى الادخار، مما كان له أثر واضح في نجاح التنمية الماليزية؛

2- المناخ السياسي لدولة ماليزيا الذي يتميز بتهيئة الظروف الملائمة للإسراع بالتنمية الاقتصادية، مقارنة مع جيرانها والكثير من الدول النامية؛

3- يتم اتخاذ القرارات دائما من خلال المفاوضات المستمرة بين الأحزاب السياسية القائمة على أسس عرقية، ما جعل سياسة ماليزيا توصف بأنها ديمقراطية في جميع الأحوال؛[2]

4- رفض الحكومة الماليزية تخفيض النفقات المخصصة لمشروعات البنية الأساسية، والتي هي سبيل الاقتصاد إلى نمو مستقر في السنوات المقبلة، إذ ارتفع ترتيب ماليزيا إلى المرتبة الخامسة في العالم في مجال قوة الاقتصاد المحلي؛

5- انتهاج ماليزيا إستراتيجية تعتمد على الذات بدرجة كبيرة من خلال الاعتماد على سكان البلاد الأصليين؛[3]

6- اهتمام ماليزيا بتحسين المؤشرات الاجتماعية لرأس المال البشري من خلال تحسين الأحوال المعيشية للسكان؛

7- تطوير الاقتصاد الماليزي من اقتصاد يعتمد على الزراعة وتصدير المواد الأولية إلى اقتصاد صناعي قوي؛[4]

كما تعد ماليزيا بلدا نشيطا دائم الحركة إذ قامت الحكومة بتوفير بيئة العمل المناسبة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة إلى البلد من خلال البنى التحتية وحوافز

---

[1]- نبيل أحمد فياض عبد الهادي، النموذج التنموي الماليزي ومدى الاستفادة عربيا، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم الدراسات العليا، جامعة القدس، فلسطين، 2016، ص 61.

[2]- عبد الحافظ الصاوي، قراءة في تجربة ماليزيا التنموية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 451، الكويت، ماي 2003، ص 2.

[3]- فاطمة الزهراء طلحاوي، محمد مدياني، مرجع سبق ذكره، ص 243.

[4]- فاروق أبو سراج الذهب طيفور، الدروس المستفادة من النموذج التنموي الماليزي عربيا وإسلاميا، المؤتمر السنوي الثاني حول النموذج الماليزي والإندونيسي، أيام 27-28-29 نوفمبر 2015، جامعة الجزائر، ص 2.

الاستثمار،[1] إن هذا الانفتاح الاقتصادي الكبير والتسهيلات المقدمة لدعم الاستثمارات بشتى أنواعها ساهم في رفع مستوى الإنفاق الحكومي كما أدى إلى زيادة سنوية في أسعار سلة المستهلك التي شكلت تحديا كبيرا للحكومة الماليزية والذي دفعها آنذاك على دعم أسعار المواد الأولية واسعة الاستعمال لتحقيق التوازن بين المعروض السلعي والمعروض النقدي والتقليل من تأثير عامل التضخم.[2]

والجدول التالي يوضح لنا قيمة الفائض والعجز في الموازنة العامة لدولة ماليزيا في فترات مختلفة.

جدول رقم (3-4): المؤشرات الاقتصادية الخاصة بالموازنة العامة لدولة ماليزيا خلال الفترة (1988-2018)

حكومة ماليزيا	القيم الأخيرة (الحالية)	القيم السابقة	القيم الأعلى	القيم الأدنى	الوحدة
الموازنة الحكومية	-3.70	-3.00	2.4	-6.7	%من الناتج المحلي الإجمالي
قيمة الموازنة الحكومية	3868.30	-10433.10	-11959.00	-10913.60	MYR مليون
مصروفات الحكومة	49985.00	37369.00	49985.00	12420.00	MYR مليون
الدين الحكومي إلى الناتج المحلي الإجمالي	50.90	52.70	80.74	31.80	نسبة مئوية

Source: www.tradingeconomics.com/Malaysia/gouvernement-budget

ويمكن التعليق على هذه النتائج كما يلي:

1- الموازنة الحكومية (الموازنة العامة للدولة)

من خلال المعطيات أعلاه يتبين لنا أن دولة ماليزيا سجلت عجزا في الموازنة الحكومية يقدر بـ (3.7%) من إجمالي الناتج المحلي للبلاد في عام 2018، وبلغ متوسط موازنة الحكومة في ماليزيا (2.99-%) من إجمالي الناتج المحلي من عام 1988 حتى عام 2018، ووصلت أعلى مستوياتها على الإطلاق عند (2.4%) من إجمالي النتاج المحلي في عام 1988 وأدنى مستوى قياسي (6.7-%) من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2009.

والشكل التالي يوضح طبيعة الموازنة العامة لدولة ماليزيا:

[1]- علي أحمد درج، التجربة التنموية الماليزية والدروس المستفادة منها عربيا، مجلة جامعة بابل للعلوم المصرفية والتطبيقية، المجلد 23، العدد 3، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الأنبار، العراق، 2015، ص 1371.

[2]- محمد حسين تنيرة، استدامة تمويل عجز الموازنة العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية -عرض تجربة ماليزيا-، مذكرة ماجستير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2019، ص 114.

شكل رقم (3-2): تطور الموازنة الحكومية لدولة ماليزيا خلال الفترة (2010-2018)

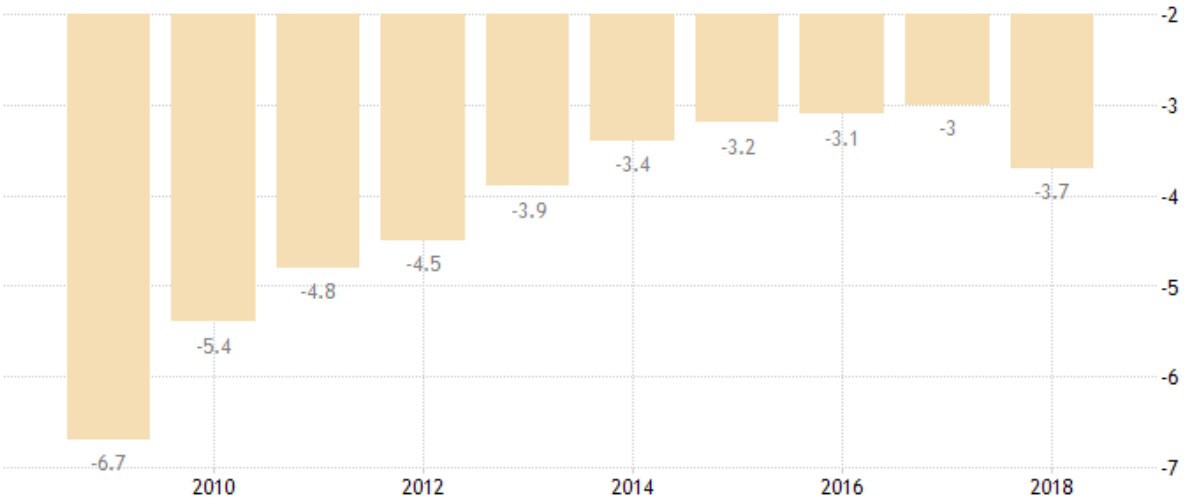

source:www.tradingeconomics.com/malaysia/governement-budget

ومن خلال الشكل رقم "2" الذي يمثل تطور الموازنة الحكومية لدولة ماليزيا خلال التسع سنوات الأخيرة من (2010-2018) يتبين لنا أنها سجلت عجزا طيلة هذه الفترة، بلغ أقصاه (6.7-%) في سنة 2010، وبدأ في الانخفاض بشكل مستمر إلى أن بلغ قيمة (3-%) من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2018.

2- الإنفاق الحكومي

من خلال الجدول رقم "4" يتضح لنا أن الإنفاق الحكومي سجل زيادة في دولة ماليزيا حيث بلغ قيمة 49985 مليون رينجيت في الربع الرابع من عام 2018، وانخفض إلى 37369 مليون رينجيت ماليزي في الربع الثالث من عام 2018، في حين بلغ متوسط الإنفاق الحكومي قيمة 28926.79 مليون رينجيت ماليزي من سنة 2005 إلى غاية سنة 2019، ليصل إلى أعلى مستوى على الإطلاق بمبلغ قدره 53738 في الربع الأول من سنة 2019، وأدنى مستوى قياسي بلغ 12420 مليون رينجيت ماليزي في الربع الأول من سنة 2005.

وهذا ما يمكن توضيحه من خلال الشكل التالي الذي يبين تطور الإنفاق الحكومي في ماليزيا خلال الفترة (2016-2019).

شكل رقم (3-3): مصروفات الحكومة الماليزية خلال الفترة (2016-2019)

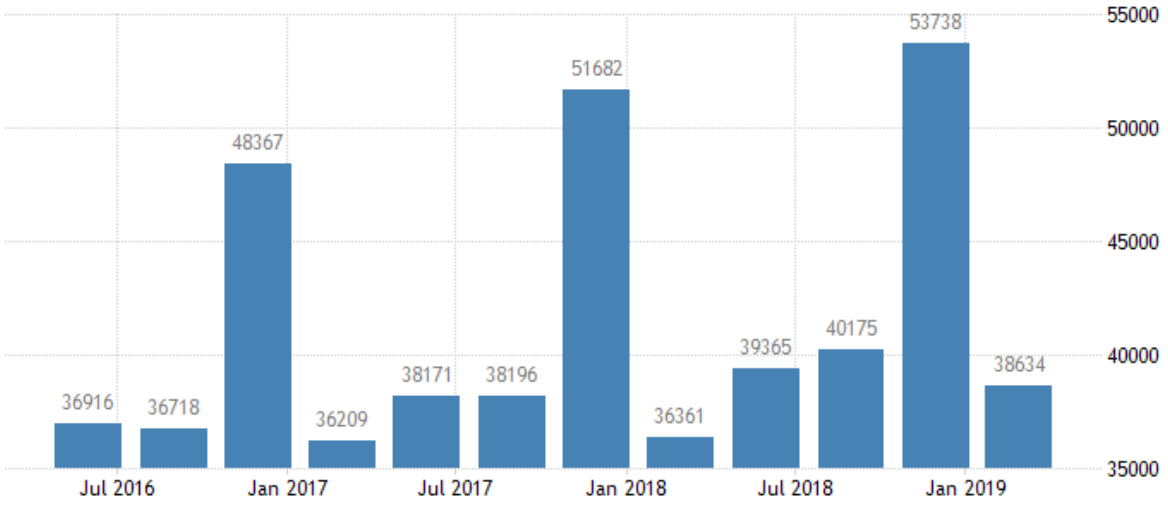

Source: tradingeconomics.com/department of statistics.malaysia

3- قيمة الموازنة الحكومية

يتضح لنا من خلال الجدول رقم "4" أن ماليزيا سجلت فائضا في الموازنة الحكومية قدر بـ 9069.1 مليون رينجيت ماليزي في الربع الرابع من سنة 2018، وبلغ متوسط قيمة الموازنة الحكومية في ماليزيا 1666.80 مليون رينجيت ماليزي من سنة 1981 حتى سنة 2018، حيث وصلت إلى أعلى مستوى على الإطلاق عند 11959 مليون رينجيت ماليزي في الربع الرابع من سنة 2003 وأدنى مستوى قياسي قدر ب (-10913.60) مليون رينجيت ماليزي في الربع الأول من عام 2017.

والشكل الموالي يبين قيم الموازنة الحكومية بين الفائض والعجز لدولة ماليزيا خلال الفترة (2016-2019):

شكل رقم (3-4): قيمة الموازنة الحكومية لدولة ماليزيا خلال الفترة (2016-2019)

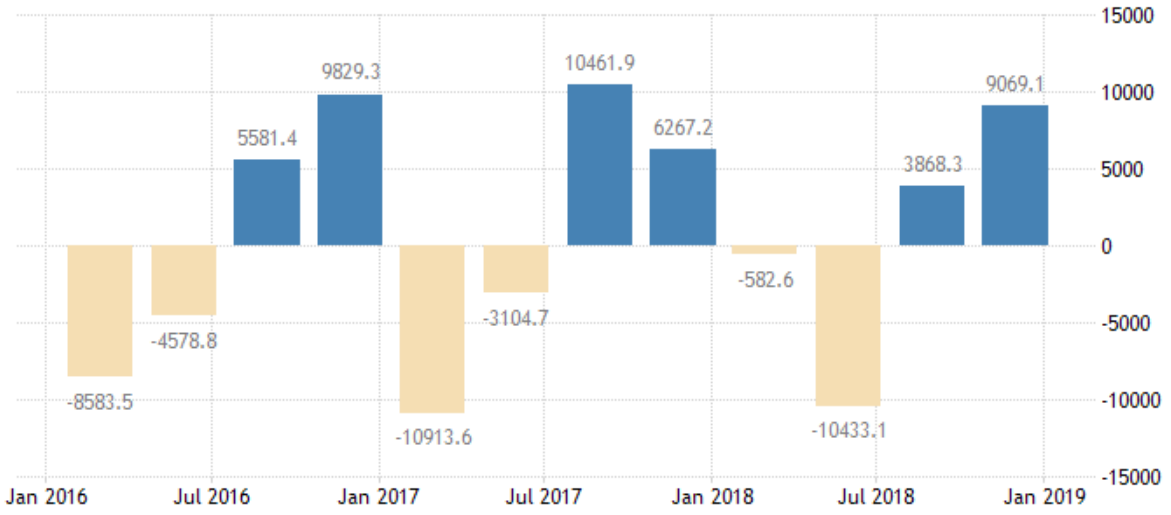

Source:www.tradingeconomics.com/malaysia/government-budget

المطلب الثاني: آلية الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة لدولة ماليزيا

سنتطرق في هذا الفصل إلى دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة لدولة ماليزيا حيث تنخفض الحاجة إلى عقد القروض الخارجية، أو اللجوء إلى التمويل التضخمي في هذه الحالة.

الفرع الأول: واقع الصكوك الإسلامية في ماليزيا

أطلقت ماليزيا سوق الصكوك لأول مرة سنة 1996 من خلال شركة الرهن العقاري، وتحتل ماليزيا المرتبة الأولى من حيث إصدار الصكوك في العالم، وقد تطور جهازها المالي في هذا المجال حيث صدرت ما نسبته (70%) من القيمة الإجمالية للإصدارات العالمية خلال الفترة (2011-2012) بحوالي 324.5 مليون دولار أمريكي.[1]

جدول رقم (3-5): التوزيع الإقليمي للإصدارات المحلية من الصكوك الإسلامية خلال الفترة (2001-2017)

الرقم	ترتيب الدول	عدد الإصدارات من الصكوك	مبلغ الإصدارات (مليون دولار)	% من إجمالي القيمة
1	ماليزيا	5621	557832	%73.39
2	السعودية	72	56250	%7.40
3	إندونيسيا	229	49313	%6.49
4	السودان	29	19429	%2.56
5	البحرين	291	17290	%2.27
6	قطر	16	14416	%1.90
7	باكستان	79	12330	%1.62
8	تركيا	161	10849	%1.43
9	دبي	14	8251	%1.09
10	عمان	4	941	%0.12
11	سنغافورة	12	788	%0.10
12	دول أخرى	374	272	%1.55

[1]- رفيق يوسفي، لطيفة بهلول، فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، العدد 1، الجزائر، أفريل 2018، ص 264.

Source: sukuk report-A comrehensive study of the global sukuk market ,7th édition april 2018 ,p4.6

يمثل الجدول أعلاه ترتيب الإحدى عشرة دولة الأولى في مجال إصدار الصكوك الإسلامية عبر العام، ونلاحظ من خلاله أن ماليزيا تتصدر دول العالم في صناعة الصكوك الإسلامية فقد صدر منها ما نسبته (73.39%) من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك حسب البلد بقيمة إصدار إجمالية بلغت 557832 مليون دولار أمريكي خلال الفترة الممتدة من جانفي 2001 إلى ديسمبر 2017، ولا شك أن الخبرة الماليزية وتطور قطاعها المالي قد ساعداها كثيرا في الحصول على المرتبة الأولى في هذا المجال، وتأتي السعودية في المرتبة الثانية عالميا بنسبة إصدار قدرت بـ (7.4%) وقدر مبلغ إصداراتها 56250 مليون دولار أمريكي وإندونيسيا بنسبة (6.49%) وهي بذلك تحتل المرتبة الثالثة عالميا، تليها السودان بفارق (3.93%)، وجاءت دولة البحرين في المرتبة الخامسة ثم قطر، باكستان، تركيا بالنسب التالية على التوالي (1.9%)، (1.62%)، (1.43%)، وتعد إندونيسيا، البحرين، تركيا من أكثر الدول إصدار للصكوك بعد ماليزيا من حيث عدد الإصدارات خلال الفترة، ويرجع ذلك إلى أن البنك المركزي في هذه الدول يصدر عددا متتابعا ومنتظما من الصكوك بهدف امتصاص السيولة الزائدة عن حاجة البنوك، والجدول الموالي يوضح تطور إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا مقارنة بدول العالم.

جدول رقم (3-6): تطور إصدار الصكوك في ماليزيا مقارنة بدول العالم خلال الفترة (2010-2018)

الوحدة: مليار دولار

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الإصدار الماليزي	32.8	60.9	97.1	82.4	77.9	30.4	29.9	100	94.4
الإصدار العالمي	45.4	85.1	131.1	119.7	118.8	63.4	72.9	116.7	105.03

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير

Ram :Malaysia top(2010-2018)global sukuk market, http://www.theedgemarkets.com/en

نلاحظ من خلال الجدول نمو سريع في الحجم الإجمالي للصكوك المصدرة عالميا وفي ماليزيا إلى غاية 2012، ويرجع النمو الهائل لحجم الإصدار العالمي للصكوك خلال الفترة ما بعد الأزمة (2009-2013) إلى الانتعاش الذي شهدته الأسواق الرسمية للصكوك بعد الأزمة المالية لسنة 2008، والذي بدأ بالظهور منذ عام 2009، وقد تدعم سوق الصكوك العالمية ببعض الإصدارات الجديدة في كل من المملكة المتحدة، هونغ كونغ، السنغال، جنوب إفريقيا، ولوكسمبورغ.

وقد حافظت ماليزيا على الصدارة نتيجة وجود قاعدة واسعة من المستثمرين المحليين فيها، إضافة إلى نجاح ماليزيا في جذب إصدارات الصكوك عبر الحدود وذلك نتيجة تضافر جهود الحكومة لإيجاد العديد من الحوافز الضريبية والمالية فيما يخص إصدار الأوراق المالية الإسلامية.

وبداية من سنة 2013 إلى غاية 2014 بدأت الإصدارات تشهد انخفاضا طفيفا وصولا إلى سنة 2015 أين عرف حجم الإصدار تراجعا كبيرا مقارنة بالسنوات السابقة، وذلك راجع لانخفاض قيمة الرينجيت والتذبذب في أسعار النفط ولقرار البنك المركزي الماليزي بخفض حجم الإصدارات سنة 2014 والتحول إلى استخدام أدوات أخرى لإدارة السيولة الماليزية، وعاد حجم الإصدار العالمي والماليزي للصكوك للارتفاع سنة 2017 أين شهد نموا كبيرا لم يسبق له مثيل، إذ بلغ قيمة 100 مليار دولار وهذا كان ثاني أعلى إصدار بعد سنة 2012، وفي سنة 2018 كان حجم الإصدار أيضا مرتفع وفاق توقعات الخبراء ببلوغه قيمة 94.4 مليار دولار. لذا يمكن القول أن ماليزيا حققت أعلى قيمة لها في إصدار الصكوك في سنتي 2012 و2017 ويرجع أسباب هذا إلى تركيز ماليزيا على تمويل مشاريع البنية التحتية في المقام الأول، وقد استثمرت تلك الأموال في تعزيز عدد من المشاريع وذلك في إطار برنامج التحول الاقتصادي الوطني.

الفرع الثاني: دور الصكوك الإسلامية في تمويل الموازنة العامة لدولة ماليزيا

لقد ساهم إصدار الصكوك الإسلامية بماليزيا بشكل كبير في جمع الأموال اللازمة لتحريك عجلة الاقتصاد، فمنذ ظهورها سنة 1996 أصبحت أداة جديدة تستعمل من طرف الحكومة والشركات الخاصة لتلبية مختلف الحاجات.[1]

والقطاع الأكثر إصدارا للصكوك يتمثل في القطاع المالي بنسبة (42%)، متبوع بقطاع النقل بـ (22%)، ثم قطاع

الطاقة والمناجم بنسبة (16%) وقطاعي البناء والاتصالات بنسبة (10%)، في حين قطاعات العقار والنفط والغاز والخدمات فقد أصدرت صكوكا بنسبة (3%) في كل قطاع.[2]

وهذا ما سوف نتطرق إليه فيما يلي:

أولا: الصكوك الإسلامية وتمويل القطاعات الاقتصادية الماليزية

تحتل القطاعات الحكومية الصدارة من حيث إصدار الصكوك مقارنة بالقطاعات الأخرى خلال الفترة (1996-2014)، حيث بلغت قيمة الصكوك المصدرة حوالي 278.02 مليار دولار ويليه قطاع الخدمات المالية بقيمة 51.71 مليار دولار والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (3-7): توزيع الصكوك الماليزية حسب القطاعات خلال الفترة (1996-2014)

القطاع	عدد الصكوك	حجم الإصدار (مليار دولار)
المؤسسات الحكومية	787	287.02
الخدمات المالية	446	51.71
الطاقة واستخداماتها	441	30.08
المواصلات	352	28.06

[1]- راضية لسود، سامية بولعسل وآخرون: تجارب عالمية ناجحة في إصدار الصكوك الإسلامية لتمويل التنمية المستدامة وآفاقها في الجزائر، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، العدد 1، الجزائر، الأفريل 2018، ص 67.

[2]- الأمير عبد القادر حفوظة، البشير زبيدي، استفادة الجزائر من تجربة الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل التنمية الاقتصادية - تجربتي السودان وماليزيا نموذجا-، مجلة الأبحاث للعلوم المصرفية والمحاسبية، العدد 4، جامعة الخرطوم، أفريل 2017، ص 79.

المنشآت	489	17.68
الاتصالات بأنواعها	108	9.43
العقارات	163	6.18
النفط والغاز	88	3.62

Source: CIMB Islamic 2015

يشير الجدول إلى إجمالي إصدارات مختلف القطاعات بماليزيا للصكوك الإسلامية بنسب مختلفة، وتجدر الإشارة إلى أن عدد هذه الإصدارات هي موجهة لغرض تمويل المشاريع التنموية الاقتصادية، كما أن ماليزيا تحتل المركز الأول في عدد إصدارات الصكوك لغرض تمويل المشاريع الاقتصادية بنسبة (66.5%) من القيمة الإجمالية لإصدارات الصكوك الإسلامية في العالم وهو ما يفسر مدى أهمية الصكوك في ماليزيا، واعتمادها عليها بدرجة كبيرة لتمويل اقتصادها.

ثانيا: تأثير التمويل بالصكوك على بعض مؤشرات الاقتصاد الماليزي

حتى نتمكن من معرفة فعالية الصكوك الإسلامية في تمويل الموازنة العامة في ماليزيا سنتطرق إلى تأثير إصدار الصكوك السيادية المستخدمة لتمويل مشاريع البنية التحتية على بعض المؤشرات الرئيسية في اقتصاد ماليزيا.

1- نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي قبل وبعد إصدار الصكوك الإسلامية لغرض تمويل البنية التحتية في ماليزيا

شكل رقم (3-5): الناتج المحلي للفرد الواحد قبل وبعد إصدار الصكوك السيادية في ماليزيا

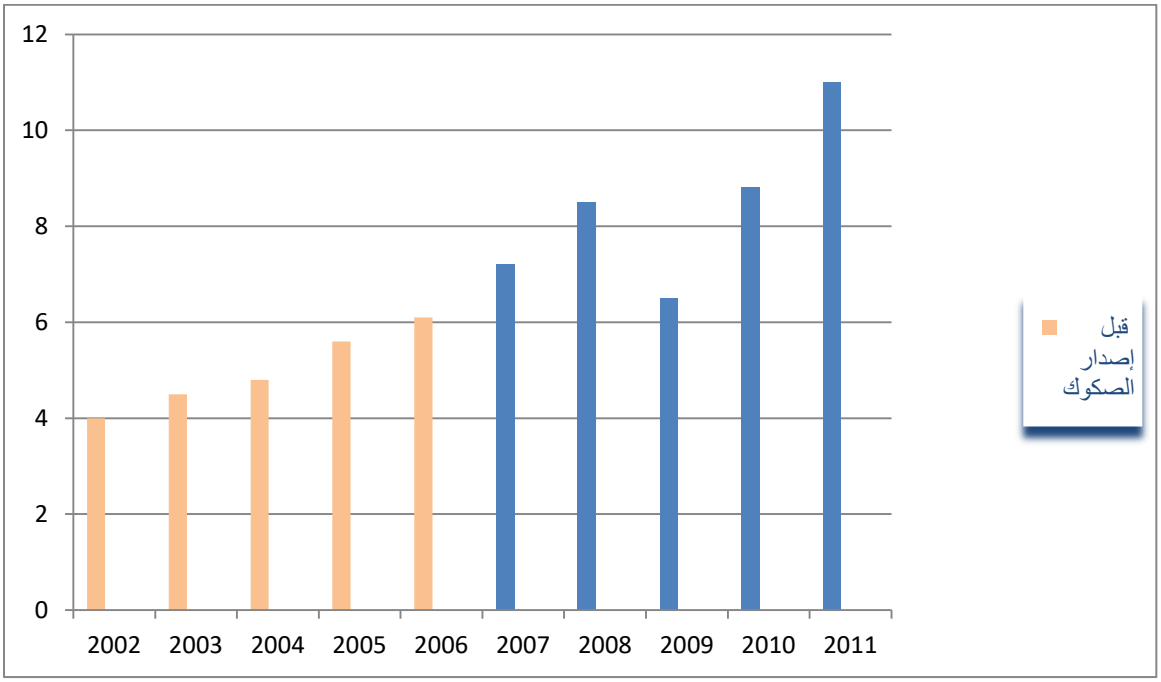

المصدر: محمد حسين تنيرة، مرجع سبق ذكره، ص 121.

يبين الشكل تطور نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي قبل إصدار الصكوك الإسلامية وذلك خلال الفترة (2002-2007)، وبعد إصدار الصكوك بداية من 2007 إلى غاية 2011.

ويتضح من خلال الشكل أن نصيب الفرد الواحد في ماليزيا من الناتج المحلي الإجمالي شهد نموا متزايدا في الفترة (2002-2006) وذلك قبل إصدار الصكوك السيادية الإسلامية في قطاع البنية التحتية، إذ بدأ نصيب الفرد يرتفع بما يقارب 600 دولار سنويا، ومن جهة أخرى نلاحظ من خلال الشكل وجود زيادة ملحوظة في قيمة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بعد إصدار صكوك البنية التحتية، كما أن نصيب الفرد من الناتج المحلي في ماليزيا لم يتأثر بدرجة كبيرة بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حيث ارتفع إلى حوالي 8000 دولار سنة 2008 بعد أن كان حوالي 7000 دولار في سنة 2007، واستمر في الارتفاع بشكل كبير حتى سنة 2011، على الرغم من الانخفاض الملاحظ سنة 2009 بقيمة 7200 دولار على إثر الأزمة المالية العالمية.

وكل ما سبق يفسر المساهمة الفعالة للصكوك السيادية الإسلامية في الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد من خلال ما أظهره الشكل (معدلات النمو في الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد بعد إصدار الصكوك كانت أكثر منها قبل الإصدار).

2-نسبة الصكوك السيادية إلى الناتج المحلي الإجمالي وموازنة الدولة الماليزية خلال الفترة (2002-2011)

وهذا ما سوف نوضحه في الجدول الموالي:

جدول رقم (3-8): نسبة الصكوك السيادية إلى الناتج المحلي الإجمالي وموازنة الدولة الماليزية خلال الفترة (2002-2011)

السنوات	نسبة الصكوك السيادية إلى	
	الناتج المحلي الإجمالي	موازنة الدولة
2002	0.61	2.76
2005	0.21	0.89
2006	2.7	10.83
2007	8.69	31.36
2008	1.66	5.50
2009	9.85	32.23
2010	16.24	56.66
2011	17.17	57.37

المصدر: مصطفى العرابي، سعدية حمو، دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد- ماليزيا نموذجا-، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 3، العدد 1، الجزائر، مارس 2017، ص 81.

يوضح الجدول أن مساهمة الصكوك السيادية في نمو الناتج المحلي الإجمالي في ماليزيا كانت تساوي (0.61%) في سنة 2002، في حين كانت تمثل (2.76%) من الموازنة العامة للدولة.

وقد ارتفعت مساهمة الصكوك السيادية في الناتج المحلي الإجمالي إلى (17.17%) سنة 2011 وفي المقابل فإنها ساهمت في زيادة الموازنة العامة إلى (57.37%) في نفس السنة.

وتم استثمار حوالي (10%) من الصكوك السيادية المصدرة سنة 2011 في مشاريع البنية التحتية.

المطلب الثالث: تفعيل مؤسسة الزكاة والوقف في ماليزيا للتخفيف من عبء الموازنة العامة

اهتمت حكومة ماليزيا بالزكاة كأداة اقتصادية والوقف الإسلامي اهتماما خاصا، وكان الغرض من هاتين المؤسستين بناء المجتمع وإسهامهما في البحث عن حلول للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية، للتخفيف من أعباء الموازنة العامة للدولة والمساهمة في دعم نفقاتها، وسنتطرق في هذا المطلب إلى:

الفرع الأول: أثر الزكاة على تخفيف عبء الموازنة العامة في ماليزيا

أولا: أهداف بيت المال في ماليزيا

تم تأسيس بيت المال الماليزي التابع لمجلس الشؤون الإسلامية بولاية كوالالمبور سنة 1974، وهو الجهاز الرسمي المخول له قانونا تولي شؤون الزكاة في المنطقة، وبقي هذا الجهاز إلى غاية سنة 1990، وفي سنة 1991 أنشأ مركز "جباية وتحصيل الزكاة"، اعتمد هذا المركز على أساليب إحصائية دقيقة ونظم محاسبية متطورة في جمع الزكاة إذ تضاعفت حصيلة الزكاة من سنة لأخرى،[1] ومن أهداف بيت المال في ماليزيا:

- رفع مستوى إدارة أموال الزكاة وتطويرها وبلوغ أقصى حد ممكن في جباية الزكاة إضافة إلى معالجة الفقر.
- رفع المستوى الاقتصادي لمجتمع المسلمين وتهيئة خدمات ذات جودة عالية للمزكين.[2]
- الإشراف على لجنة بيت المال والزكاة، ولجنة التنمية والاستثمار ولجنة مركز التدريب المهني للفقراء والمساكين.[3]

ثانيا: جمع حصيلة الزكاة وتوزيعها في ماليزيا

يقوم مركز "جباية وتحصيل الزكاة" بجمع الزكاة عن طريق الاتصال الشخصي المباشر وغير المباشر بالمزكين من رجال المال والأعمال، كما يقوم بالاتصال بالمؤسسات والشركات المختلفة ويدعوها لإخراج الزكاة، أما صرف الزكاة إلى مستحقيها فهو موكل إلى بيت المال،[4] والجدول الموالي يوضح تحصيل وجباية الزكاة في ماليزيا خلال الفترة من 1991 إلى 2018.

جدول رقم (3-9): تحصيل الزكاة وتوزيعها في ماليزيا خلال الفترة (1991-2018)

السنة	إجمالي الزكاة	توزيعات الزكاة	نسبة ما تم توزيعه	نسبة ما تم تحويله للموازنة العامة
1991	61	-	-	-

[1]- محمد راشد صالح النقابي، محمد رحمة الصديق طلحة، الزكاة آلية الاقتصاد الإسلامي لمعالجة الفقر، مجلة الاقتصاد والتجارة، العدد 3، السعودية، 2018، ص 339.

[2]- عبد العزيز خنفوسي، المؤسسة الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاقتصادية، مجلة الفقه والقانون، العدد 12، جامعة سعيدة، الجزائر، أكتوبر 2013، ص 339.

[3]- رفيق يوسفي، لطيفة بهلول، مرجع سبق ذكره، ص 265.

[4]- عبد البارئ أورانج، استثمار أموال الزكاة وتطبيقاته المعاصرة في بيت المال بماليزيا، مجلة بحوث ودراسات-التجديد-، المجلد 15، العدد 29، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ، ماليزيا، 2001، ص ص159-160.

-	-	-	320.3	**2001**
-	-	-	373.9	**2002**
14.4	85.6	-	408.4	**2003**
25.3	74.6	353.1	473.3	**2004**
26.0	74.0	424.2	573.1	**2005**
25.7	74.3	498	670.7	**2006**
22.4	77.6	626	806.3	**2007**
27.8	72.2	749.4	1038.1	**2008**
14.7	85.3	1020.8	1196.9	**2009**
13.7	86.3	1176.5	1336.8	**2010**
21.3	78.7	1291.5	1641.1	**2011**
13.5	86.5	1670	1930	**2012**
15	85	1920	2260	**2013**
13.2	86.4	1980	2530	**2014**
15.6	87	2050	2814	**2015**
16	88	2980	3311	**2016**
14.5	86.7	3000	3640	**2017**
25.5	84	3850	4045	**2018**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على:

- محمد حسين تنيرة، مرجع سبق ذكره، ص 123

- CIMB Islamic 2016

نلاحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول أن متوسط النمو السنوي لحصيلة الزكاة بلغ حوالي (19%) إذ نشهد أن هناك زيادة مستمرة في حصيلة الزكاة بداية من سنة 2001 إلى غاية 2018، وهذا ما يدل على المساهمة الفعالة للزكاة كمورد أصيل للدولة تستخدمه في تلبية مختلف الاحتياجات وفي جميع الميادين، أيضا فقد استخدمت الحكومة الماليزية بداية من سنة 2003 نسبة من حصيلة الزكاة ووجهتها لتمويل الموازنة العامة، ويرجع أسباب هذا التطور للعوامل التالية:

- طبيعة الزكاة إلزامية في ماليزيا ويعاقب القانون في حالة عدم دفعها؛
- التجديد والتنويع في القوانين الماليزية بما يتواكب مع أحدث الطرق لتقدير الزكاة وجمعها؛
- استخدام الإعفاءات والتخفيضات الضريبية على الأفراد والمؤسسات في حالة الالتزام بدفع الزكاة في ماليزيا؛
- الخصم من الرواتب، حيث يعتبر أكبر مساهم في تجميع الزكاة في ماليزيا.

كما وضعت مؤسسة الزكاة بماليزيا برنامج أطلقت عليه برنامج "تنمية الأمة" من خلال أصناف الزكاة، حيث قسمت البرنامج إلى خمسة أقسام هي:[1]

(برنامج التنمية الاقتصادية، برنامج التنمية الاجتماعية، برنامج التنمية التعليمية، برنامج التنمية الإنسانية، برنامج تنمية المؤسسات الدينية).

وسنوضح من خلال الجدول الآتي مثال عن كيفية صرف الزكاة في ماليزيا وفق برنامج التنمية الاجتماعية:

جدول رقم (3-10): صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاجتماعية في ماليزيا

القسم	نوع المساعدات
الحماية	- المساعدة في بناء السكن أو إصلاحه أو تقديم دعم لاستئجار بيوت.
الضروريات	- المساعدة في تقديم إعانات مالية شهرية. - تقديم مساعدات طبية، توفير وسائل المواصلات. - تقديم مساعدات في الظروف الطارئة.
الشؤون الخيرية للأمة	- تقديم المساعدة للعلاج الطبي. - المساعدة في علاج الأمراض المستعصية. - تقديم الزكاة للمؤسسات الخيرية من اجل أن تساهم في حل مشكلات الأمة.

المصدر: عبد العزيز خنفوسي، المؤسسات الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاجتماعية، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 4، الجزائر، 2013، ص 16.

يوضح الجدول أعلاه أهمية حصيلة الزكاة في التخفيف من حدة المشاكل التي يعاني منها الأفراد المحتاجين، وكل هذا يساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في التخفيف من أعباء الموازنة العامة للدولة الماليزية لأنها كانت سوف تنفق على هذه البرامج من ميزانيتها لولا أموال الزكاة.

الفرع الثاني: أثر الوقف على تخفيف عبء الموازنة العامة في ماليزيا

أولا: نبذة عن الأوقاف في ماليزيا

في مجال القطاع الوقفي تعد ماليزيا من الدول التي أحدثت صيغ تتماشى والمستجدات المصرفية خاصة عن طريق شركات التأمين، حيث تتجسد أهم مؤسسات هذا القطاع في صندوق الوقف الخيري والحج، ومؤسسة الوقف في ولاية كوالالمبور، وصندوق الحج والبنك الإسلامي الماليزي،[2] وبالرغم من أن الوقف في ماليزيا قد بدأ بعد دخول الإسلام إليها، إلا أن إدارة الممتلكات الوقفية لم تخضع لضوابط قانونية إلا في سنة 1952، حيث أصدرت حكومة كوالالمبور قوانينها المبنية على الشريعة الإسلامية من خلال الالتزام بصرف ريع الأملاك الوقفية وفق شروط الواقفين واعتبار المجلس الأعلى الإسلامي المسؤول العام على جميع الأوقاف الإسلامية.

[1]- بوبكر الصديق بن الشيخ، الزكاة كأداة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة -عرض تجارب بعض الدول الإسلامية-، الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، يومي 3-4 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، ص 291.

[2]- هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص 137.

- الاحتفاظ بجميع المستندات المتعلقة بالأوقاف لدى المجلس المذكور.[1]

ثانيا: استثمار ممتلكات الأوقاف في ماليزيا

تعددت مجالات الاستثمار الوقفي في ماليزيا إذ نجد الاستثمار العقاري الاستثمار في المشروعات الخدمية، الاستثمار في العقارات الزراعية، وظهر مؤخرا نوع جديد يتمثل في الاستثمار في الأوراق المالية الإسلامية كالأسهم.[2]

ويتميز استغلال واستثمار الأوقاف في ماليزيا بما يلي:

- إن معظم ممتلكات الوقف ممثلة في الأراضي لم تخضع إلا لصيغة استثمارية واحدة هي الإجارة، إذ قام المستأجرون

بإنشاء مباني سكنية وتجارية على الأراضي الوقفية ويستغلونها لمصلحتهم مقابل أجرة زهيدة تذهب للوقف؛[3]

- أنشأ المجلس الإسلامي لجنة خاصة للإسراع على إدارة الأوقاف، وقد تمكن المجلس مستعينا بمشورة اللجنة من إنجاز مشروع مبنى مكون من 22 شقة و13 متجر قدر ب 2مليون رينجيت ماليزي سنويا، ووقع المجلس الإسلامي عقدا مع الجهة الممولة يتقاضى بموجبه 2000 رينجيت ماليزي سنويا من عائدات المشروع لمدة 30 سنة، كما تم إنجاز مشروع تبلغ كلفته التقديرية 700000 رينجيت ماليزي في إطار مباني سكنية وتجارية، كما سعى المجلس لتمويل مشروع بقرض من الحكومة الفدرالية ومن المتوقع أن يبلغ العائد 85000 رينجيت ماليزي.[4]

وشكل وقف الأراضي في ماليزيا أكبر نسبة من مجموع الأوقاف فهناك حوالي 35727 هكتار موزعة على ماليزيا، (90%) من هذه الأراضي ذات أغراض دينية كالمساجد، المدارس القرآنية، والباقي موجهة لخدمة الاقتصاد ككل كبناء المدارس والمستشفيات والمحلات التجارية، وهناك إستراتيجيات انتهجتها ماليزيا لاستثمار هذه الأراضي لتنمية ريع الوقف لخدمة التنمية المستدامة.

يساهم الوقف بطريقة غير مباشرة في التخفيف من أعباء الموازنة العامة لدولة ماليزيا من خلال:

- تساهم العقارات الموقوفة في تحقيق ثروات طائلة نتيجة استثمارها، وهو ما ساهم في تمويل المدارس، المستشفيات، المساجد بالأموال اللازمة عوض تمويلها من موازنة الدولة؛

- تساهم المحلات والفنادق الموقوفة في تنشيط الحركة التجارية والاقتصادية إذ تسمح بخلق العديد من الفرص للبطالين؛

---

[1]- محمد أحمد حسين، الوقف الإسلامي رؤية فقهية قانونية، المؤتمر الإسلامي الأول للوقف بعنوان الوقف الإسلامي -الواقع والتحديات والرؤية المستقبلية-، يومي 27-29 جوان 2011، فلسطين، ص 20.

[2]- هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص 137.

[3]- سمية جعفر، مرجع سبق ذكره، ص 131.

[4]- رابح بوقرة، حبيبة عامر، دور مؤسسات الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية المستديمة -دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والتجربة الماليزية-، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، يومي 5-6 جوان 2013، تونس، ص 6.

- يجمع الوقف بين الادخار والاستثمار، فيحول المال من وظيفته الاستهلاكية إلى استثماره في أصول رأسمالية إنتاجية ويمكن توزيعها على عدة قطاعات بدل تمويلها من موازنة الدولة الماليزية.[1]

المبحث الثاني: تجربة الكويت والسودان

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى تجربتين عربيتين تبنت التمويل الإسلامي وصيغة الشرعية كبديل لتمويل عجز الموازنة العامة، من حيث إصدار الصكوك الإسلامية أو خصخصة بعض المشاريع الحكومية بالإضافة إلى دور الزكاة والأوقاف وتفعيل كل منهما، وهما دولة الكويت ودولة السودان.

المطلب الأول: تجربة الكويت في تمويل عجز الموازنة العامة بالبديل الشرعي

تعاني الكويت مثلها مثل معظم دول العالم من تفاقم الفجوة بين حجم الإيرادات والنفقات العامة بالدولة. بمعنى آخر عجز الموازنة العامة للدولة الكويتية ونظرا للتراجع الملحوظ في حجم الاحتياطات العامة للدولة وتدني أسعار النفط وعوائده زادت حدة العجز. والذي تكمن أسبابه في:

- دور الدولة المحوري في بناء وتحريك الاقتصاد المحلي، ودعم الأنشطة المحلية، قلة الموارد المحلية من غير القطاع النفطي، قلة موارد الدولة من الرسوم بالإضافة إلى عدم الجدية في ترشيد إنفاق القطاع العام وسيادة أنماط من السلوك السلبي، وعدم المساءلة.

إضافة إلى هذه الأسباب المتعلقة بعجز الموازنة هناك خصائص تتعلق بالاقتصاد الكويتي والتي تزيد في حدة الوضع والعجز في الموازنة العامة:

[1]- عثمان علام، عمرو العمري، النظام الوقفي ودوره في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، العدد 1، جامعة البويرة، الجزائر، أفريل 2018، ص 117.

- الحكومة تقوم بتقديم خدمات عامة متعددة بأسعار تقل عن تكلفتها الحقيقية؛
- البترول مازال يشكل المصدر الرئيسي للدخل القومي ولإيرادات الموازنة العامة.

وبناءا على هذا قامت اللجنة الاستشارية العليا بدولة الكويت للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والتزاما بما أوضحته إستراتيجية عمل اللجنة الاقتصادية جاء انجاز مشروع " الأدوات الشرعية المقترحة لتمويل عجز الموازنة العامة " كاستجابة لمراعاة واقع البلاد ومصالحها في الحاضر والمستقبل. وعليه فقد تم إدراج مشروع الأدوات المقترحة لتمويل عجز وبناء الموازنة العامة للدولة، ضمن خطة اللجنة الاقتصادية وبناءا عليه تم تشكيل فريق عمل متخصص في المجال الاقتصادي، لصياغة المشروع.[1]

البدائل الشرعية المقترحة لتمويل العجز في موازنة الكويت

نعرض فيما يلي بعض البدائل المقترحة لتمويل العجز في موازنة الكويت والتي تقوم على تجنب التمويل الربوي.

1- خوصصة بعض المشاريع الحكومية

إن خوصصة بعض المشروعات تزيد من كفاءتها وإنتاجيتها وتوسع خدماتها. ففي خوصصتها إسهام في النمو الاقتصادي وزيادة العمالة والناتج المحلي، مما يزيد من الطاقة الضريبية الاقتصادية. يضاف إلى ذلك أن اتجاه الاقتصاد المحلي والموازنة العامة نحو التوازن يزيل توقعات العجز في المستقبل، مما يقلل الحاجات المالية للخوصصة نفسها. ويمكن تصميم شروط الخوصصة بحيث تستمر الحكومة في سياسة الرعاية الاجتماعية التي تراها مناسبة، وفي تحقيق سائر الأهداف الإنمائية سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي، مع الاحتفاظ بسلطة رقابية من مستوى مناسب على المشروعات التي تتم خوصصتها، ودون التفريط بوطنية هذه المشروعات بحيث ينحصر بيعها للمواطنين فقط. وكذلك يمكن إعادة صياغة بعض المشروعات كالطرق والجسور لتصبح مشروعات ذات عائد أو ربح مشروع، حتى ولو كان من المرغوب فيه تقديم دعم سعري لمستعمليها لبعض سنوات قادمة.

وتمتاز هذه الطريقة في سداد العجز بأنها لا ترتب مديونية على الدولة تضطر في المستقل إلى سدادها، كما أنها تيسر التخلص من المشروعات الخاسرة وذات الكفاءة القليلة، كما تساعد على التخلص من الدعم السعري الذي تقدمه الدولة لكثير من هذه الخدمات، بكشف هذا الدعم وجعله واضحا محددا تحت مجهر المناقشة والتمحيص والقرار السياسي المباشر في كل سنة عند تقديم الموازنة إلى مجلس الأمة، مما يساعد على تقليصه إلى أن ينتهي.[2]

2- سندات المقارضة

هي سندات تمثل مشاركة في رأس المال للمشروعات التي من طبيعتها أنها ذات ربح أو عائد، فعندما تقوم الحكومة بهذا النوع من المشروعات، يمكن لها أن تمولها على أساس المضاربة بحيث

[1]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 337- 341.

[2]- منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية –دراسة حالة ميزانية الكويت-، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 1997، ص ص 36-37.

لا يشارك أصحاب الأموال في اتخاذ القرار الإداري والاستثماري للمشروع، وتبقى الإدارة بيد السلطة الحكومية.

ومن شروط إصدار سندات المقارضة أن يكون المشروع محددا، ومما يمكن أن يكون له ذمة مالية مستقلة، مثال ذلك مشاريع تحلية المياه. ويكون عائد السند جزءا من ربح المشروع. حيث يمكن إدخال مبدأ ضمان الطرف الثالث بقيمة إصدار السند – رأس مال المضاربة – وذلك حسب نص قرار مجمع الفقه الإسلامي. ويمكن تطبيق سندات المقارضة في إنشاء مشروع كأن تقوم الحكومة بإنشاء محطة جديدة لتحلية المياه وتمويلها بإصدار سندات مقارضة، أو في توسيع المحطة الحالية بحيث تحسب قيمة المحطة الحالية رأس مال لها يضاف إلى قيمة سندات المقارضة الجديدة اللازمة لتوسيعها، ليشكل المجموع رأس المال الجديد للمحطة، فتكون مضاربة يخلط فيها المضارب ماله مع مال المضاربة.[1]

3- سندات البترول

هي سندات تقوم على بيع السلم المعروف. فهي تمثل كمية محددة من البترول تبيعه الدولة لحامل السند، ويستحق تسليمه في أجل محدد، وتدفع قيمة السند عند بيعه. وتستطيع الدولة استعمال حصيلة سندات البترول لتغطية عجز

الموازنة بشكل عام دون ارتباط هذه الحصيلة بمشروع معين. وعند استحقاق الأجل تقوم الدولة نفسها ببيع البترول، نيابة

عن صاحب السند بموجب وكالة ينص عليها السند نفسه إلى الغير وإعطاء ثمن البيع لمالك السند. ويكون ربح السند هو الفرق بين سعر شراء البترول (الذي تحدده الحكومة) وسعر بيعه عند استحقاق أجله (الذي يحدده السوق في حينه). [2]

4- التمويل بالمرابحة وسندات المرابحة

يسهل تمويل بنود الميزانية المتعلقة بشراء السلع والمستلزمات والمعدات ووسائط النقل والاستملاكات عن طريق المرابحة مع البنوك الإسلامية أو غيرها. ويمكن تحويل المرابحات إلى سندات ذات استحقاقات متتالية، بحيث تخدم هدف السيولة لدى مشتريها. وإن كانت سندات المرابحة (وديونها) غير قابلة للتداول بغير قيمتها الاسمية، لأنها تدخل عندئذ ضمن مسألة بيع الديون. ومع ذلك فإن الجهة المصدرة أي وزارة المالية، تستطيع استردادها شريطة أن لا يتوسط في العملية طرف ثالث. وذلك حسب فتوى مجمع الفقه الإسلامي. ويمكن تطبيق ذلك بأن تقبلها الوزارة في سداد الضرائب أو الرسوم الجمركية المستحقة لها عند حاملي السندات.[3]

5- التمويل بالإستصناع

يكون التمويل بالإستصناع بصورة رئيسية للإنشاءات وتوريد السلع والمعدات ووسائط النقل. ويكون ربح البنك الممول هو الفرق بين كلفة الإنشاءات وثمن بيعها للحكومة بعقد الإستصناع.

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص 44-46.

[2]- منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية -دراسة حالة ميزانية الكويت-، مرجع سبق ذكره، ص ص 48-49.

[3]- المرجع نفسه، ص ص 49-50.

فيقوم البنك الإسلامي بعقد إستصناع لتقديم الإنشاءات أو المواد المصنوعة اللازمة للحكومة على أن تدفع قيمتها بعد ثلاث سنوات مثلا. ثم يتعاقد البنك مع آخرين على القيام بالإنشاءات أو على شراء المواد بثمن حال يدفعه لهم عند العقد.

فالإستصناع يتضمن أمرا بالصنع إذا كانت السلعة مما يصنعها الطرف الممول أو يستصنع غيره بها، أو أمرا بالشراء إذا كانت السلعة مما يشتريه الصانع من السوق جاهزا. ففي الحالة الأولى نجد التطبيق ينصب على مقاولات المباني. حيث يعقد البنك الإسلامي إستصناعا مع وزارة التعليم أو وزارة الاتصالات، لبيعها إستصناعا مباني المدارس مثلا، أو تركيبات الهاتف وبعد توقيع هذا العقد الأول الذي يكون فيه الثمن مؤجلا أو مقسما على أقساط عدة تبدأ بعد تسليم المبنى أو التركيبات، جاهزة للاستعمال يقوم البنك الإسلامي بالدخول في إستصناع أخر مع مقاول يقوم بتنفيذ البناء أو التركيبات ويكون دفع الثمن في هذا الإستصناع حالا، أو على أقساط تنتهي عند استلام البناء من قبل البنك الإسلامي.

ويجعل البنك مدة التسليم في العقد الثاني أقل بوقت قصير (20 يوما مثلا) عن مدة التسليم التي التزم بها للجهة الحكومية، حتى يتيح فرصة للكشف على المبنى وتسليمه.

أما حساب ربح البنك الإسلامي في هذه المعاملة (هو الفرق بين ثمن المبيع في عقد الإستصناع الأول والثمن في عقد

الإستصناع الثاني). ويجعل البنك مدة التسليم في العقد الثاني أقل بوقت قصير (20 يوما مثلا) عن مدة التسليم التي التزم بها للجهة الحكومية، حتى يتيح فرصة للكشف على المبنى وتسليمه.[1]

وبعد التعرف على الأدوات المالية الإسلامية المقترحة لتمويل العجز في موازنة دولة الكويت، حاول فريق عمل اللجنة الاستشارية ربط هذه الأدوات المقترحة بجانب النفقات العامة في أبواب موازنة الدولة وأعطى نموذجا للتمويل الإسلامي لموازنة الدولة.[2]

المطلب الثاني: تجربة السودان في تمويل عجز الموازنة العامة بالبديل الشرعي

تعد تجربة إصدار الصكوك الإسلامية في السودان تجربة ناجحة ومميزة خاصة في مجال صناعة الصكوك الحكومية السيادية، التي تم البدء في إصدارها عام 1998 ولعل من أسباب نجاح هذه التجربة هو كون القطاع المصرفي السوداني بما في ذلك البنك المركزي يعمل وفق النظام الإسلامي منذ 1992. فهي تحتل المرتبة الرابعة عالميا، حيث بلغت قيمة إصداراتها 1334 مليار دولار أمريكي، أي ما نسبته (3%) من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك بحسب البلد، ومن بين أهم المشاريع التي تم تمويلها عن طريق الصكوك "مشروع سد مروري"، والممول جزئيا بالصكوك الإسلامية من قبل حكومة السودان.[3]

[1]- منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية -دراسة حالة ميزانية الكويت-، مرجع سبق ذكره، ص 51.

[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 348.

[3]- ناصر سليمان، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 16.

فالسودان تصدر العديد من أنواع الصكوك ولأغراض عدة. إلا أنه يوجد نوعين من بين هذه الأنواع التي تعتمد عليهما السودان في تمويل عجزها الموازني وهما: شهادات المشاركة الحكومية وتدعى بشهادات "شهامة"، وصكوك الاستثمار الحكومية التي تعرف باسم "صرح".[1]

أولا: آلية ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية في السودان

شهد الاقتصاد السوداني خلال النصف الأول من التسعينات تراجعا كبيرا وتضخم حجم الاستدانة من النظام المصرفي حيث بلغت معدلات التضخم (133%) في عام 1996. كما ساءت علاقات السودان مع المؤسسات الخارجية المانحة وشح نظام المنح والقروض. فسعت الدولة لابتداع الأدوات والوسائل الكفيلة بتحقيق أهداف سياسات الاقتصاد الكلي. وفي إطار تنظيم المعاملات الإسلامية والتمويل الإسلامي تم إصدار قانون صكوك التمويل لعام 1995.[2] ولابتكار أدوات مالية تقوم على أسس شرعية، وتتميز بدرجة عالية من المرونة والواقعية تم إنشاء شركة السودان للخدمات المالية المحدودة.

1- شركة السودان للخدمات المالية المحدودة

هذه الشركة تم إنشاؤها لتقوم مقام بنك السودان المركزي ووزارة المالية بإصدار إدارة الصكوك الحكومية والمساهمة في المشروعات التنموية الاقتصادية والاجتماعية للدولة والمساعدة في إدارة السيولة على المستوى القومي وتمويل عجز الموازنة العامة. وهذه الشركة مملوكة بنسبة (99%) لبنك السودان المركزي و(1%) لوزارة المالية والاقتصاد الوطني وتم تسجيلها لدى المسجل العام للشركات سنة 1998.[3]

2- أنواع الصكوك الحكومية السودانية

الجدول التالي يوضح الصكوك الحكومية السودانية والعلاقة التعاقدية فيها بالإضافة إلى الغرض من إصدارها

جدول رقم (3-11): العلاقة التعاقدية في الصكوك الحكومية السودانية والغرض من إصدارها

الصكوك	تاريخ بداية العمل بها	الأطراف المتعاقدة			العلاقة التعاقدية(الصيغ)	الغرض من إصدارها
		الطرف الأول	الطرف الثاني	الطرف الثالث		
شهامة	من 1999	المستثمرون	الشركة	وزارة المالية	صيغة المشاركة	تمويل العجز في الموازنة
صرح	من 2003	المستثمرون (أرباب العمل)	شركة السودان للخدمات المالية	وزارة المالية (الجهة المستفيدة)	-المضاربة المقيدة (بين المستثمر والشركة)	تمويل مشاريع البنى التحتية

[1]- حبيبة رميتة، مرجع سبق ذكره، ص 136.
[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 356.
[3]- أنور سكيو، بلغماري مولاي إبراهيم وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 9.

					-مرابحة، سلم،...الخ.	وقطاعات الصحة والتعليم والمياه في مختلف ولايات السودان.

المصدر: الأمير عبد القادر حفوظة، البشير زبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

1.2- شهادات المشاركة الحكومية (شهامة)

هي عبارة عن صكوك مالية تقوم على أساس عقد المشاركة، تصدرها وزارة المالية فهي تمثل حصص محددة في صندوق خاص يحتوي على أصول حقيقية، يتم إصدارها بواسطة الدولة مقابل حقوق ملكيتها، في عدد من المؤسسات الرابحة، نيابة عن جمهورية السودان.[1]

حيث تصدر كل شهادة بقيمة اسمية، وتتميز بأنها ليست ذات عائد ثابت وإنما يتحدد وفقا للنجاحات التي تحققها تلك المؤسسات المكونة لصندوق الشراكة. وتهدف هذه الشهادات إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تشجيع وتجميع المدخرات القومية واستثمارها لتحقيق أهداف اقتصادية معينة؛
- تفعيل أسواق المال المحلية، والتحكم في عرض النقود، بالإضافة إلى تمويل عجز الموازنة العامة للحكومة؛
- مساعدة البنك المركزي في تنظيم السيولة بغرض تحقيق أهداف السياسة النقدية والتمويلية.

في حين تتلخص آلية عمل شهادات شهامة في طرح الشهادات للشراء في حالة سحب السيولة، أمل في ضخ السيولة فتوجه الشركة بشراء الشهادات أو خفض كمية الإصدار.

تصدر هذه الشهادات على فترات استحقاق متفاوتة هي: عام، تسعة أشهر، ستة أشهر وثلاثة أشهر. وبفئات مختلفة هي 100 ألف دينار، 200 ألف دينار و500 ألف دينار، وبذلك يتمكن كبار وصغار المستثمرين من الاستثمار فيها حسب مقدرة كل منهم المالية والآجل الذي يرغب فيه.[2]

وفي ظل التكلفة العالية لاستدانة الدولة عبر هذه الشهادات وخصخصة معظم الأصول الحكومية فقد برزت الحاجة إلى استحداث أوراق مالية جديدة تتوفر فيها شروط العقود الشرعية وتتسم بالمرونة وتنوع الفئات والآجال لتلبية متطلبات كافة المستثمرين وتتناسب مع مواردهم المتاحة، لذلك جاء ما يعرف بالجيل الثاني للأوراق المالية والمتمثل في صكوك التنمية أو صكوك الاستثمار الحكومية والتي بدأ العمل بها في عام 2003.[3]

2.2- صكوك الاستثمار الحكومية (صرح)

[1]- السعيد بريكة، سناء مرابطي، مرجع سبق ذكره، ص 189.
[2]- عبد الله الحسن محمد، يوسف عبد الله كمال وآخرون، تقييم أدوات السياسة النقدية والتمويلية في السودان خلال الفترة 1980-2002، سلسلة الدراسات والبحوث، بنك السودان المركزي، دار مصحف إفريقيا، السودان، 2004، ص ص 34- 35.
[3]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 357.

وهي صكوك مالية تقوم على مبدأ الشرع الإسلامي تصدرها وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وتتم إدارتها وتسويقها في السوق الأولى عبر شركة السودان للخدمات المالية، وهي تصدر في صيغة المضاربة، وتستخدم إيرادات هذه الصكوك في
تمويل مشروعات البنى التحتية، وقطاعات الصحة والتعليم والمياه في ولايات السودان المختلفة، وبالتالي فإن لها نفس أهداف صكوك شهامة، أي توفير الموارد المالية لتمويل الاحتياجات المختلفة للدولة.[1]

ثانيا: مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة

ساهمت الصكوك التي تم إصدارها من قبل حكومة السودان في تمويل عجز الموازنة العامة والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (3-12): مساهمة الصكوك السودانية في تمويل عجز الموازنة العامة خلال الفترة (2017-2011)

الوحدة: مليون جنيه سوداني

السنوات	البند	العجز الكلي للموازنة	صافي التمويل الخارجي	صافي التمويل الداخلي	مساهمة شهامة في التمويل الداخلي	مساهمة صرح في التمويل الداخلي
2011	الأداء الفعلي	(9.426.1)	(37.4)	2.080.2	1.687.5	521.5
	نسبة المساهمة	100	(0.4)	22.1	17.9	5.5
2012	الأداء الفعلي	(7.653.4)	268.3	5.385.0	1.886.3	501.2
	نسبة المساهمة	100	3.5	70.4	24.6	6.5
2013	الأداء الفعلي	6.456.5	1.073.2	5.383.2	738.7	495.7
	نسبة المساهمة	100	(17)	(83)	(11)	(8)
2014	الأداء الفعلي	4.416.9	870.9	3.546.0	1.611.6	173.1
	نسبة المساهمة	100	(20)	(80)	(36)	(4)
2015	الأداء	6.976.4	(405.4)	7.381.8	2.611.2	(50.3)

[1]- السعيد بريكة، سناء مرابطي، مرجع سبق ذكره، ص ص 189- 190.

	الفعلي					
	نسبة المساهمة	100	5.8	(106)	(37.4)	0.72
2016	الأداء الفعلي	(10.918)	1.141.4	10.074.2	2.109.4	(206.4)
	نسبة المساهمة	100	(10.3)	(89.7)	(18.8)	1.8
2017	الأداء الفعلي	(14.314)	(385)	15.450	3.276	(163)
	نسبة المساهمة		(3)	108	(23)	(1)

المصدر: تقارير بنك السودان المركزي للسنوات من 2011 إلى 2017.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن العجز الكلي للموازنة يختلف من سنة إلى أخرى ففي سنة 2015 قد وصل إلى 6.976.4 مليون جنيه، وبالرغم من أن السودان يعتمد في تغطية عجزه على كل من التمويل الخارجي والداخلي إلا أنه سنة 2015 سجلت صافي التمويل الخارجي سالب بقيمة 405.4 مليون جنيه، أي بنسبة (5.8%) من إجمالي التمويل الكلي بسبب التزامات السودان اتجاه الدول المقرضة عن ما تحصلت عليه من تمويل خارجي جديد. أما بالنسبة لصافي التمويل الداخلي فقد مثل (106%) من إجمالي التمويل الكلي، وبقيمة قدرت بـ 7.381.8 مليون جنيه سنة 2015. حيث ساهمت شهادات شهامة بنسبة معتبرة في تغطية العجز سنة 2015 بقيمة 2.611.2 و بنسبة (37.%).[1]

كما نلاحظ أيضا أن العجز الكلي للموازنة في سنة 2017 ارتفع بمعدل (31%) من 10.918 مليون جنيه عام 2016 إلى 14.314 مليون جنيه، وقد تم تمويله من المصادر الداخلية بنسبة (10.8%) والخارجية بنسبة (3%).

حيث أن شهادات المشاركة الحكومية (شهامة) وصكوك الاستثمار الحكومية (صرح) والتي تمثل جزء من آليات الدين الداخلي ساهمت في تمويل العجز حيث بلغت 3.276 مليون جنيه بنسبة مساهمة (23%) بالنسبة لشهادات شهامة، و163 مليون جنيه بنسبة مساهمة قدرت بـ (1%) بالنسبة لصكوك صرح.

ومن هنا يمكن القول بصفة عامة أن الصكوك التي تم إصدارها في السودان قد ساهمت مجتمعة وبصورة فعالة في لعب دور هام في تمويل جزء من الموازنة العامة وبالتالي تخفيف الأعباء الإنفاقية والعجز الموازني.

المطلب الثالث: تجربة الكويت والسودان في دعم الموازنة العامة بآليات التشريع الإسلامي

في هذا المطلب سوف نتطرق إلى كل من تجربة الكويت والسودان ودعم الموازنة العامة لكليهما عن طريق آليات التشريع الإسلامي والمتمثلة في الزكاة والوقف.

[1]- السعيد بريكة، سناء مرابطي، مرجع سبق ذكره، ص 193.

الفرع الأول: دور الزكاة والأوقاف في دعم الموازنة العامة لدولة الكويت

في هذا الفرع سنتطرق أولا إلى تجربة بيت الزكاة في الكويت، وثانيا إلى القطاع الوقفي ودور كل منهما في دعم الموازنة العامة لدولة الكويت.

أولا: تجربة بيت الزكاة في الكويت

إن الزكاة مكون من مكونات القطاع المالي والاقتصادي ودورها التخفيف من حدة الضغط على الموارد المالية العامة وهذا ينعكس إيجابا على الموازنات العامة لهذه الدول.

ففي الكويت إنشاء بيت الزكاة عام 1982 بموجب القانون 50، والتي نصت المادة 1 منه على إنشاء هيئة عامة ذات موازنة مستقلة باسم بيت الزكاة تكون لها الشخصية الاعتبارية وتخضع لإشراف وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.

كما نص القانون على ما يلي:

1- يكون جمع الزكاة اختياريا وطواعية، مع قبول للهبات والتبرعات وغيرها.

2- تقدم الدولة لبيت الزكاة إعانة سنوية لتمكينه من أداء مهمته الإنسانية وتعزيزا لموارده.

3- تشكيل مجلس إدارة للصندوق يختص برسم السياسات العامة له، ووضع اللوائح المالية والإدارية، وغير ذلك مما يسهل عمل الصندوق.

كما يعد بيت الزكاة موازنة سنوية، ويتم فصل نفقاتها وإيراداتها من الزكاة والصدقات عن المخصصات من الدولة. ومن أهدافه أنه يسعى إلى تحقيق الريادة والتميز في خدمة فريضة الزكاة والعمل الخيري محليا وخارجيا وتنمية موارد الزكاة والخيرات وإنفاقها في مصارفها الشرعية بأعلى مستوى من الكفاءة والتميز.[1]

وقد كلفت وزارة المالية بتنفيذ قانون الزكاة بالرغم من وجود مؤسسة حكومية مختصة بفريضة الزكاة لأن هذا القانون لم يستهدف في تشريعه جباية جزء من فريضة الزكاة فقط، وإنما أضاف إليها هدف أخر وهو "المساهمة في موازنة الدولة"، فالأموال التي تحصل بموجب هذا القانون تنقسم إلى جزأين جزء يحول إلى بيت الزكاة، كزكاة تصرف في مصارفها الشرعية وجزء يضاف إلى موازنة الدولة، كضريبة على الدخل. لذلك رأى المشرع أن لا يوكل تنفيذ هذا القانون إلى بيت الزكاة الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أوكل تنفيذه إلى وزارة المالية، حتى لا يسبب حرجا لغير المسلمين أو أتباع الطوائف الأخرى، الذي يدفعون النسبة بنية المساهمة في الموازنة العامة، على أن تقوم وزارة المالية بتحويل مبالغ الزكاة – التي يصرح من دفعوها أنها زكاة إلى بيت المال-.

[1]- محمد فلاح، صليحة سماعي، دور التطبيقات المعاصرة للزكاة في تحقيق التنمية – تجربة بيت الزكاة الكويتي-، الملتقى الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 20-21 ماي 2013، جامعة البليدة، الجزائر، ص ص 11 -12.

ومما سبق فحصيلة بيت الزكاة الكويتي في تزايد مستمر نتيجة للأعمال المهمة التي تقوم بها هذه المؤسسة كل سنة، حيث توفر جميع الوسائل المادية والبشرية من مكاتب ثابتة ومتنقلة لجمع زكاة الأفراد والشركات وكذلك صرفها.[1]

وحسب التقرير السنوي الصادر عن بيت الزكاة الكويتي لسنة 2009 فقد بلغ عدد الأسر المستفيدة من المساعدات الاجتماعية حوالي 24 مليون دينار كويتي استفادت منها 34066 أسرة من إجمالي الإنفاق العام وفي سنة 2017 استفادت 31300 أسرة من المساعدات الاجتماعية التي قدمها البيت وبلغت 22.327.568 دينار كويتي.

أما عن استثمار أموال الزكاة فقد خصص بيت الزكاة في الكويت 637 قرض حسن بقيمة إجمالية قدرت بأكثر من مليون دينار كويتي سنة 2009 وفي سنة 2017 قدم قروض حسنة بقيمة 716.644 دينار. كما أنفق 215.085 دينار على 122 أسرة كويتية مثقفة تمثل 474فردا.

وفي مجال المشاريع المحلية فإن بيت الزكاة يوليها أهمية خاصة حتى يتمكن من المساهمة في رفع المعاناة عن كامل الأسر الأولى بالرعاية والتي تقيم في الكويت.

إذا فبيت الزكاة الكويتي تعددت مجالات الإنفاق به، فعلى صعيد الأنشطة والمشاريع الخيرية داخل وخارج دولة الكويت نفذ 280 مشروع خيريا في 33 دولة بالتعاون مع 55 هيئة خيرية بلغت تكلفة المشاريع 9.093.240 دينار عام 2017 وكفل 30.730 يتيما انفق عليهم 6.077.411 دينارا ورعى 2208 طالب علم في 13 دولة انفق عليهم 654.133 دينارا، وقدم مواد إغاثة بلغت قيمتها 4.653.584 دينارا.

فالإيرادات من الزكاة في 2016 بلغت 21.149.842 دينار وفي سنة 2017 بلغت 20.939.633 دينار.[2]

فبيت الزكاة في الكويت يمثل تجربة رائدة في مجال تنظيم جباية وتوزيع الزكاة وكذا توجيهها إلى مشاريع هامة بما يساهم ولا يزال يساهم في تنمية الاقتصاد والمجتمع الكويتي.[3]

ثانيا: القطاع الوقفي لدولة الكويت

اتخذت التجربة الوقفية الكويتية منحنى جديد لم يسبق له نظير في التاريخ المعاصر على مستوى دولة الكويت فالبناء المؤسسي للقطاع الوقفي في دولة الكويت لا ينحصر في مؤسسة واحدة. بل يتكون من شبكة من المؤسسات كالتالي:

الأمانة العامة للأوقاف، الصناديق الوقفية المتخصصة، المشاريع الوقفية، مؤسسة التنمية المجتمعة، جهاز الاستثمار الوقفي و السلطة القضائية.[4]

1- تجربة الصناديق الوقفية

---

[1]- غالمي زهيرة، مرجع سبق ذكره، ص ص 349 – 350.

[2]- بيت الزكاة، التقرير السنوي، دولة الكويت، 2017، ص ص 33 – 40.

[3]- محمد فلاح، مرجع سبق ذكره، ص 17.

[4]- محمود أحمد مهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2003، ص ص 94 – 96.

تقوم الصناديق الوقفية بالدعوة لإحياء سنة الوقف من خلال مشروعات ذات أبعاد تنموية تلبي احتياجات الناس وتجديد الدور التنموي للوقف وتطوير العمل الخيري من خلال طرح نموذج يحتذي به حيث يحق لكل صندوق التعاون منفردا مع جمعيات النفع العام التي تشترك معه في الأهداف ويجوز له القيام بمشاريع مشتركة مع تلك الجمعيات وتغطي هذه الصناديق مجالات القرآن وعلومه ورعاية المعاقين والفئات الخاصة والتنمية الصحية وحماية البيئة كما شهدت التجربة الوقفية تأسيس مشاريع وقفية غطت العديد من المجالات مثل: إعداد قوائم البيانات ورعاية الحرفيين والأيتام وذوي الاحتياجات الخاصة وثقافة الطفل ورعاية الأسرة وتكريس الإبداع العلمي.[1]

حيث تم إنشاء 11 صندوق وقفي في مجالات (اجتماعية، دينية، صحية، إغاثية). ثم تم ضم الصناديق ذات المجالات المتشابهة فاختصر العدد إلى أربعة صناديق وقفية تتخصص في المجالات السابقة، وهم:[2]

- **الصندوق الوقفي للقران الكريم:** يعمل على دعم الدراسات والأبحاث في علوم القرآن، والتشجيع على حفظ وتلاوة القرآن الكريم. ونشر مراكز تعليم القرآن وعلومه.
- **الصندوق الوقفي للتنمية العلمية والاجتماعية:** يهدف إلى دعم وتعزيز الجهود المبذولة على الصعيدين الرسمي والأهلي في سبيل رفع مستوى الخدمات العلمية والثقافية والاجتماعية بما يحقق تنمية المجتمع وتوعيته من خلال مجموعة من الأنشطة والمشاريع الوقفية لتحقيق المقاصد الشرعية للواقفين.
- **الصندوق الوقفي للتنمية الصحية:** دعم العديد من المشاريع والبرامج منذ إنشاءه وذلك لتحسين مستوى الخدمات في الدولة وتبني المشاريع التي يستفيد منها أكبر قدر ممكن من أفراد المجتمع بالتعاون مع المؤسسات الحكومية وجمعيات النفع العام.
- **الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة:** يخصص ريعه لدعم وتقديم مختلف جهود الإغاثة الموجهة للمنكوبين من الكوارث الطبيعية من الدول والأفراد والمجتمعات الإسلامية، وتقديم الغوث للمحتاجين شعوبا وجماعات حيثما وحدوا حين تحل لهم الكوارث ودعم وتنسيق الجهود الدعوية التي تقوم بها مختلف الجهات الرسمية والأهلية في مجال الدعوة إلى الإسلام والتعريف به.

2- المشاريع الوقفية

في إطار مساعي الأمانة الرامية إلى إيجاد أطر عملية جديدة تستوعب التوجهات الإستراتيجية نحو تفعيل دور الوقف في تنمية المجتمع، قامت الأمانة بإنشاء مشاريع ذات كيان مستقل من الناحية العملية والتنظيمية، بحيث يكون المشروع عبارة عن مرفق عام، أو نظام لتقديم خدمات أو أنشطة عامة، أو خدمة لفئة خاصة في المجتمع.

[1]- إبراهيم خليل عليان، تطوير الأوقاف الإسلامية واستثمارها..تجارب الدول الأخرى، مؤتمر بيت المقدس الرابع، 2013، جامعة القدس المقترحة، فلسطين، ص 15.

[2]- ياسين هشام ياسين عبد اللطيف، دور الوقف الإسلامي في التنمية العمرانية، مذكرة تخرج ماجستير غير منشورة، تخصص الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة – الجيزة -، مصر، 2014، ص ص 50 – 51.

ومما ينبغي أن يلحظ أن المشروعات الوقفية. بحكم طبيعتها وحجمها والإمكانيات المرصودة لها وبنيتها التحتية. لا يمكن استيعابها في الأشكال القانونية المعهودة في قطاعات النشاط الحكومي (كإدارة، أو لجنة، أو مركز...الخ) وفي الوقت ذاته لا يمكن أن تتخذ تلك المشاريع شكل جمعيات النفع العام.

ذلك لأن الجهات المساهمة في المشروع من هذه المشاريع مزيج من الجهات الرسمية وغير الرسمية. كما أن هذه المشاريع ليست بالتأكيد مشاريع تجارية لتتخذ الأشكال القانونية.[1]

إن التغيير في أسلوب إدارة الأوقاف من أسلوب الوزارة إلى أسلوب المؤسسة مع توفر ترتيبات إدارية أخرى مثل: الاستقلالية في اتخاذ القرار والاستعانة بجهات استثمارية في تنفيذ بعض جوانب العملية الاستثمارية وتنوع أصول الأوقاف ودعم الدولة ووجود اقتصاد متحرك كلها عوامل ساهمت في تنامي العوائد الوقفية.

كما تظهر تجربة الأمانة العامة للأوقاف حرصها على تنمية الجانب الاستثماري للوقف من خلال وضع استراتيجيات وسياسات خاصة بالاستثمار في هذا الإطار، وتسعى الإستراتيجية الاستثمارية للأمانة العامة للأوقاف إلى توزيع الأصول ما بين عقارية وهي الغالبة على المحفظة الاستثمارية وما بين محفظة متنوعة من الصناديق الاستثمارية والاستثمار المباشر

والمساهمة في الشركات المختلفة، كما أسست شركة الأملاك العقارية بالتعاون مع جهات خيرية حكومية وأخرى بغرض إدارة جميع الأملاك العقارية الوقفية وكذلك تطويرها. كما وضعت خطة لتطوير العقارات المتهالكة من خلال شركة متخصصة لإدارة المشاريع وبنائها خلال خمس سنوات.

وأخيرا يتضح من أغراض الصناديق الوقفية المتعددة أن من أهم أهداف إنشاءها ربط النشاط الوقفي في الأمة بالأهداف التنموية والثقافية العامة وتفعيل التكامل المتبادل بين الوقف والجهات الأخرى الحكومية والشعبية باتجاه تحقيق الأهداف.[2] **الفرع الثاني: دور الزكاة والأوقاف في دعم الموازنة العامة لدولة السودان**

في هذا الفرع سنتطرق أولا إلى تجربة ديوان الزكاة في السودان، وثانيا إلى القطاع الوقفي ودور كل منهما في دعم الموازنة العامة لدولة السودان.

أولا: تجربة السودان في تفعيل مؤسسة الزكاة (تجربة ديوان الزكاة)

تعد التجربة السودانية في مجال الزكاة نموذجا مهما في المنطقة العربية والإسلامية، حيث تتولى إدارة شؤون الزكاة في السودان هيئة عامة مستقلة تسمى "ديوان الزكاة" مهمتها جمع وتوزيع الزكاة.[3]

فديوان الزكاة في السودان تأسس سنة 1986 حيث تم حينها فصل الزكاة عن الضرائب وأنشأ ديوان للزكاة الذي يطبق فريضة هذه الأخيرة بطريقة إلزامية حيث أمر السودانيين العاملين خارج

[1]- محمود أحمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص 104.
[2]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 353.
[3]- حميدة لحجوجي، الروكاني خالد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 110.

السودان بدفع الزكاة وقد نص على عقوبات تقع على من يمتنع أو يتهرب أو يتحايل على دفع الزكاة.[1]

وتمثلت إستراتيجية ديوان الزكاة السوداني في تعزيز دور الديوان في جباية وصرف أموال الزكاة، إشاعة روح التكافل والتراحم بين الناس، تخفيف حدة الفقر واستهداف العوامل المؤدية للإفقار، وقد استطاع الديوان أن يساهم في التنمية

الشاملة من خلال الدعم الذي قدمه للفقراء والمحتاجين وذلك من خلال: المساهمة في دعم المشاريع الإنتاجية والزراعية، المساهمة في تحقيق التنمية في الجانب الاجتماعي والمساهمة في مشاريع كفالة الأيتام، حيث بلغت حصيلة الزكاة

سنة 2000 حوالي 9.11 مليار جنيه، وساهم ديوان الزكاة الاتحادي بمبلغ 24.5 مليون جنيه في سنة 2012.[2]

ومن أبرز النتائج التي حققها الديوان لتحقيق العدل الاجتماعي بلغت نسبة الفقراء والمساكين المستفيدين من الزكاة (82.6%) من إجمالي العدد خلال 2011. وقد أقر بنك السودان المركزي نسبة الزكاة مقارنة بالناتج المحلي الإجمالي (بالأسعار الجارية) خلال الفترة(2006-2011) بمعدل (0.35%)، مع العلم أن وصول الزكاة للفقراء والمساكين لا يعني بالضرورة خروجهم من دائرة الفقر.[3]

حيث تصرف نسبة مهمة من أموال الزكاة (حوالي 65%) على حالات الصحة والتعليم، وقد بلغ الإجمالي الفعلي لأموال الديوان في الفترة (2001- 2007) ما قيمته 125 مليار دينار سوداني استفادت منه 15 مليون أسرة، بالإضافة إلى أن ديوان الزكاة قام بتخصيص نسبة من الأموال للمشاريع الاستثمارية.[4]

كما أخذ المشرع في السودان، واقع الناس بعين الاعتبار فترك للمزكي(20%) من زكاته لتوزيعها بنفسه على معارفه حسبما كان سائدا من قبل، وجاء القانون اتحاديا ليطبق على جميع الولايات. وطلب عدم نقل الزكاة إلا بما يفيض عن حاجة المنطقة التي تخرج الزكاة، كما ربط الزكاة بالمسجد، وساهم في حل مشكلة الفقر وذلك بتمليك الفقير وسائل الإنتاج المختلفة وفق دراسة الجدوى الاقتصادية، مع تقديم الخدمات الطبية، واستخدام أفضل الطرق العلمية الحديثة في تقدير

[1]- محمد راشد صالح النفاتي، الصديق طلحة محمد رحمة، مرجع سبق ذكره، ص 339.

[2]- بوبكر الصديق بن الشيخ، الزكاة كأداة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة: عرض تجارب بعض الدول الإسلامية، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، يومي 3-4 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، ص 289.

[3]- محمد راشد صالح النفاتي، الصديق طلحة محمد رحمة، مرجع سبق ذكره، ص 339.

[4]- حميدة لحجوجي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 111.

الزكاة وجبايتها، وعند صرفها وتوزيعها، واستخدام الإحصائيات العلمية والتخطيط والتقويم والطرق المحاسبية.[1]

ثانيا: تجربة السودان في القطاع الوقفي

بدأت التجربة الحديثة للسودان في القطاع الوقفي عندما جاء قانون هيئة الأوقاف الإسلامية عام 1986، الذي زاول نشاطه منذ 1989، حيث استقطب العديد من الإطارات الإدارية والفنية المؤهلة ووضعت الخطط والبرامج الجادة لتطوير الأوقاف وتنميتها وكثفت جهودها لنشر الوعي الوقفي، عبر مختلف وسائل الإعلام، والمناداة بإدخال فقه الوقف وأثره الاقتصادي والاجتماعي في مناهج التعليم. وفي عام 1996 صدر قانون أخر امتدادا لقانون 1986 حيث جاء القانون ليواكب التغييرات التي حدثت في نظام الحكم في السودان، ليمنح الهيئة سلطات واسعة، ولفروعها في البلاد على أساس اقتصادي يناط به تنمية وتطوير واستثمار أموال الأوقاف السودانية، تحت طائلة وزارة الإرشاد والأوقاف.[2]

والجدير بالاهتمام بالنسبة للتجربة السودانية هو قيام الهيئة باستخدام نموذج تنظيمي مبتكر يعمل أساسا على اتجاهين:

اتجاه أول نحو استدعاء واستدراج أوقاف جديدة تدخل ضمن قنوات معينة مرسومة مسبقا، واتجاه ثان نحو استثمار وتنمية الأموال الوقفية الموجودة والتي تمنحها الدولة لهيئة الأوقاف.[3]

أما في ما يتعلق بعائدات استثمار أموال الوقف في السودان نجد أنها بلغت 1.8 مليون جنيه سوداني عام 1979 قبل اتجاه الحكومة السودانية إلى الاهتمام بتنمية وتطوير الوقف وترتب عليه ارتفاع هذه العائدات إلى 16.7 مليون جنيه سوداني عام 1996 ثم إلى 20.3 مليون جنيه سوداني عام 1997، وتشير الإحصائيات الرسمية في السودان إلى أن

عائدات استثمار الوقف كانت تمثل (2%) فقط من الدخل القومي السوداني عام 1996 في بداية التطوير ثم ارتفعت إلى (4%) من الدخل القومي السوداني عام 1997، ويعني ذلك أنه إذا ما تم تطوير الأوقاف القديمة الموجودة في 26 مدينة سودانية فإنها يمكن أن تضيف قدرا كبيرا من الزيادة في الدخل القومي السوداني ويكون هناك مؤسسة مالية وقفية هامة قادرة على تمويل المشروعات التنموية في السودان.[4]

فهذه الأمثلة توضح الدور المباشر للأوقاف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية، وإن كان دور الأوقاف في الماضي أكبر نسبيا مقارنة بالوقف الحاضر، فالمشاركة

---

[1]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 360.

[2]- عبد الرحمان سليمان محمد، رؤى ومقترحات لتعديل التشريعات الوقفية في السودان، المؤتمر العلمي العالمي الخامس حول الوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، يومي 11-12 جويلية 2017، جامعة القران الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، ص ص 7-8.

[3]- منذر قحف، الأساليب الحديثة في إدارة الأوقاف، بحث مقدم إلى مركز رافد، المكتبة الوقفية: بحوث ودراسات، السعودية، أوت 1997، ص 14.

[4]- حمدي عبد العظيم، النتائج المترتبة عن تهميش الوقف الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية: الوقف الإسلامي " اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، 2009، ص 276.

بالوقف من أثرياء الأمة يعمل على تقليل الأعباء الملقاة على عاتق الحكومات، ويجعل الأفراد أكثر استعدادا للمشاركة الفعالة في تبني هموم المجتمع والتخفيف من الإشكالية الشائعة لدى الناس بالاعتماد على جهود الحكومة فقط. فإن كل ذلك يؤدي إلى تخفيف العبء الملقى على عاتق الحكومات، وبالتالي إلى التخفيف من العجز في الموازنة العامة والتقليل من المديونية الداخلية والخارجية لتلك الدول.[1]

المبحث الثالث: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر بالاعتماد على البدائل الإسلامية المتاحة، وسبل الاستفادة من التجارب المدروسة

تعد مشكلة عجز الموازنة العامة في الجزائر من أهم التحديات الاقتصادية التي تحظى باهتمام الاقتصاديين والسياسيين على حد سواء، ولا يخفى أن هذا العجز مرتبط أساسا بتغير أسعار النفط الأمر الذي يجعل من الموازنة العامة عرضة لأية صدمة يتعرض لها السوق العالمي للنفط، ورغم أن الدولة الجزائرية تعتمد في تمويل موازنتها العامة على مجموعة من الموارد المالية إلا أنه وفي ظل تزايد حجم الإنفاق العام نجد أن هذه الموارد أصبحت لا تفي بالغرض المطلوب.

ومن هنا تأتي الحاجة إلى استخدام مصادر تمويل فعالة تقوم مقام الموارد التقليدية ومن أهم هذه المصادر نجد البدائل الشرعية بأنواعها، وأيضا إيجاد الحلول اللازمة لكافة المشاكل والتحديات التي تعيق عملية الاستثمار في هذه البدائل التي يمكن أن تكون الحل الاقتصادي لكافة المشاكل المالية التي تعاني منها الموازنة العامة في الجزائر.

المطلب الأول: طبيعة عجز الموازنة العامة في الجزائر

سنتطرق في هذا المطلب إلى واقع الإيرادات العامة والنفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2018)، مع تحديد حجم العجز المسجل في الموازنة العامة للدولة خلال نفس الفترة والتعرف على أهم أسبابه.

تميزت السياسة الإنفاقية للجزائر خلال هذه الفترة بالتنوع بين التوسع والانكماش في حجم النفقات العامة ومعدلاتها، والجدول التالي يوضح حصيلة الإيرادات العامة والنفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2018).

جدول رقم (3- 13): تطور حصيلة الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2018)

الوحدة: مليار دج

[1]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 361.

السنوات	الإيرادات العامة	النفقات العامة	العجز الموازني
2000	1190.75	1176.09	14.66
2001	1034.38	1251.79	-217.41
2002	1500.25	1602.34	-102.09
2003	1475.44	1811.10	-355.66
2004	1528.00	1920.00	-392
2005	1629.76	2302.98	-673.22
2006	1683.29	3555.42	-1872.13
2007	1831.28	3946.78	-2115.49
2008	2763.00	4882.19	-2119.19
2009	3178.70	5474.57	-2295.87
2010	2923.40	6468.86	-3545.46
2011	3198.08	6618.42	-3420.02
2012	3469.08	7745.52	-4276.44
2013	3820.00	6575.77	-2755.73
2014	4218.18	7458.76	-3240.58
2015	4952.70	8419.51	-3466.81
2016	4747.43	6701.53	-1954.1
2017	5635.51	5978.51	-343
2018	6714.25	6854.96	-140.7

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على قوانين المالية من سنة 2000 إلى سنة 2018.

يتضح لنا من خلال الجدول أن الإيرادات العامة عرفت ارتفاعا مستمرا خلال الفترة (2000-2016) ما عدى سنتي 2001، 2003 وهذا الارتفاع ناتج عن زيادة معدلات النمو وأسعار البترول ما ساعد الدولة على حيازة أكثر من 200 مليار دولار كاحتياطي صرف، لتتواصل حصيلة الإيرادات في الارتفاع خلال باقي السنوات رغم انخفاض أسعار النفط وهذا راجع لزيادة حصيلة الإيرادات الجبائية.

أما فيما يخص حجم النفقات العامة فقد شهدت الفترة (2000-2004) نمو طفيف لها تزامنا مع برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي سمح للجزائر بمواصلة سياستها الإنفاقية التوسعية، أما عن الفترة (2005-2009) فهي فترة تنفيذ البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي أين بلغ احتياطي الصرف 49.1 مليار دولار مع نهاية سنة 2004، هذا ما ساعد الحكومة الجزائرية في التوسع في نفقاتها العامة بحيث سجلت سنة 2005 ما قيمته 2302.98 مليار دج لتصل سنة 2009 إلى 5474.57 مليار دج، وبعد هذه الفترة تم تنفيذ البرنامج الخماسي للفترة (2010-2014) الذي يعد أضخم برنامج تنموي بغلاف مالي قدر بحوالي 286 دولار أمريكي وشهدت النفقات العامة في ظل هذا البرنامج قفزة نوعية وهذا راجع للسياسة التوسعية المنتهجة من قبل الدولة ما عدى سنة 2013 التي شهدت تراجع نسبة النفقات بسبب انخفاض أسعار البترول وارتفاع خدمة سداد الدين،

وبداية من سنة 2015 زاد حجم الإنفاق العام بنسب قليلة حيث بلغ سنة 2015 أعلى قيمة له وهذا رغم بوادر الأزمة المالية التي بدأت تظهر نهاية سنة 2014 من خلال تراجع أسعار البترول.

في حين شهدت الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (2001-2017) عجز مالي وذلك نتيجة إلى حقيقة اعتماد الجزائر على ما يقارب (97%) من إيراداتها على موارد النفط لذلك وافقت الحكومة على إجراء مجموعة من التعديلات تهدف إلى تأمين مصادر تمويل جديدة لتغطية فجوات عجز الموازنة وكنتيجة لذلك انخفض حجم العجز في الموازنة العامة سنة 2017 بقيمة 1611.1 مليار دج.

المطلب الثاني: دور البدائل الإسلامية المتاحة في تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر

سنحاول من خلال هذا المطلب التنويه إلى مدى أهمية الاستعانة بالبدائل الإسلامية للتخفيف من أعباء الموازنة العامة في الجزائر، فمن المعلوم أن للوقف والزكاة دورا مهما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى الصكوك الإسلامية التي يمكن اعتبارها أداة لتمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر إذا ما تم تبنيها.

الفرع الأول: تجربة الوقف في الجزائر

سوف نتطرق في هذا العنصر إلى تقديم نبذة تاريخية عن الأوقاف في الجزائر عبر مختلف مراحل تطورها وصولا إلى الأهمية الاقتصادية التي يضيفها الوقف.

أولا: تاريخ الوقف في الجزائر

مر الوقف في الجزائر بعدة مراحل أهمها:

1- الأوقاف في العهد العثماني

تميزت هذه الفترة بكثرة الأوقاف وانتشارها في مختلف أنحاء البلاد منذ أواخر القرن 15 وحتى بداية القرن 19، وتزايدت حتى أصبحت الأوقاف تشكل نسبة كبيرة من الممتلكات الزراعية الحضرية، كما اتسع الوعاء الاقتصادي للأوقاف في هذه الفترة حيث أصبح يشمل الأملاك العقارية والأراضي الزراعية إضافة إلى الدكاكين، الفنادق، ....إلخ.[1]

2- الأوقاف في عهد الاحتلال الفرنسي

اعتبرت الإدارة الفرنسية منذ احتلالها للجزائر الوقف أحد المشاكل الكبيرة التي تعاكس سياستها الاستعمارية من جهة وتتنافى مع مبادئها الاقتصادية من جهة ثانية، لكونها تعطي نوعا من الاستقلالية عن إدارتها، وعليه أصدرت مراسيم تنص على نزع صفة الحصانة عن الأملاك الوقفية، وإدخال الأوقاف في نطاق التعامل التجاري والتبادل العقاري حتى يسهل على المعتمرين امتلاكها، كما قامت بالاستحواذ على الأملاك التابعة لمؤسسات الأوقاف الجزائرية.[2]

3- الأوقاف بعد الاستقلال

[1]- حمزة رملي، فرص تمويل واستثمار الوقف الجزائري بالاعتماد على الصكوك الوقفية، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي 5-6 ماي 2014، جامعة سطيف، الجزائر، ص ص 66- 67.

[2]- طارق طراد، مراد علة، مبررات الاهتمام بالأملاك الوقفية في الجزائر –من الاحتلال إلى الاستقلال-، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27، الجزائر، ديسمبر 2016، ص 162.

تميزت فترة ما بعد استقلال الجزائر بفراغ قانوني في مجال الأوقاف مما ساهم في ضياع العديد من الأملاك الوقفية، ومن

ثم قامت الوزارة بتنظيم إجراءات سمحت بتغيير وضعية قطاع الأوقاف ومتابعة مؤشرات التغيير بدءا بعمليات البحث والاسترجاع رغم بطئ عملية البحث، ثم تحولت الوزارة إلى إدارة مشرفة على ترقية الوقف واستثماره في مشاريع، كما تم تسطير برنامج أولي بداية من سنة 2013 مهمته إحصاء الأوقاف واسترجاع ما تم الاستيلاء عليه.[1]

ثانيا: الهيكل الإداري والتنظيمي لتسيير الأوقاف في الجزائر

يتم تسيير الأوقاف العامة من خلال مديرية الأوقاف التي أنشأت سنة 1986، وتم تعديل اسم المديرية لتصبح "مديرية الأوقاف والشعائر الدينية" سنة 1989، وكانت تتولى مهمة التسيير الإداري والمالي للأوقاف في 48 ولاية،[2] وبعد صدور قانون الأوقاف 10/91 أصبح بمثابة نقطة انطلاق لقطاع الأوقاف في الجزائر وكان بعدها من الضروري إيجاد هيكل إداري يستجيب للظروف الحديثة فاستقلت الأوقاف لتصبح مديرية قائمة بذاتها بعد صدور المرسوم التنفيذي 490/94، والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.[3]

شكل رقم (3- 6): الهيكل التنظيمي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف في الجزائر

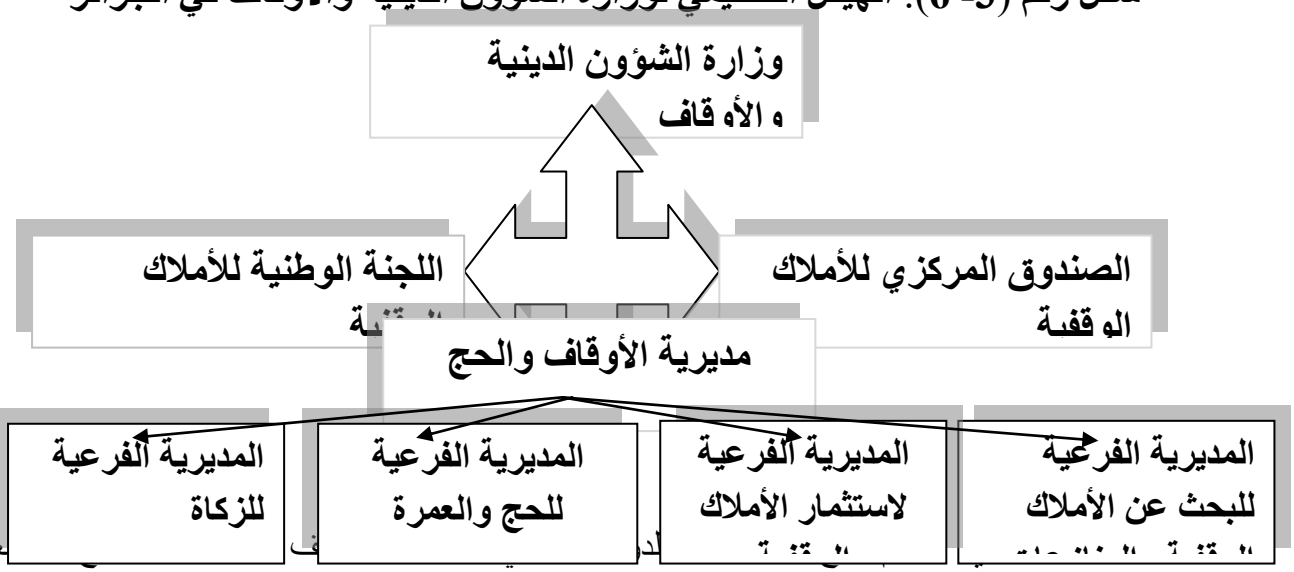

الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة، الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 20-21 ماي 2013، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، ص 14.

يمثل الشكل أعلاه الهيكل التنظيمي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف على المستوى الوطني، إذ يوضح أن السلطة المكلفة بالأوقاف هي وزارة الشؤون الدينية والأوقاف عبر الهيئات المكلفة بذلك على مستوى الوطن.

[1]- عمر قشيوش، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص مالية عامة، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2018/2017، ص ص 232-233.

[2]- محمد أحمد مهدي، مرجع سبق ذكره، ص 35.

[3]- صالح صالحي، نوال بن عمال، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 1، جامعة ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2014، ص ص 161- 162.

ثالثا: الدور الاقتصادي للوقف وتأثيره على الموازنة العامة في الجزائر

يمكن أن يكون الوقف في الجزائر مصدرا دائم لتمويل بعض جهات النفع العام، قد يكون هذا الدعم بشكل مباشر من خلال تمويل بند من بنود الموازنة العامة للدولة، وبشكل غير مباشر من خلال قيام الوقف بدور القطاع الثالث جنبا إلى جنب مع القطاع الحكومي والقطاع الخاص من خلال إنشاء وتطوير المرافق العامة.[1]وسنوضح في الجدول الموالي أثر الإيرادات الوقفية على العجز الموازني بالجزائر في حالة إدراجها في الموازنة العامة خلال الفترة (2000-2018)

جدول رقم (3- 14): أثر الإيرادات الوقفية على العجز الموازني بالجزائر في حالة إدراجها في الموازنة العامة خلال الفترة (2000-2018)

الوحدة: مليار دج

السنوات	الإيرادات العامة	النفقات العامة	الإيرادات الوقفية	الإيرادات الكلية	العجز الموازني	العجز الموازني الجديد	التغير	نسبة التغير
2000	1190.75	1176.09	14.28	1205.03	14.66	28.94	14.28	0.89
2001	1034.38	1251.79	16.93	1051.31	-217.41	-200.48	16.93	1.24
2002	1500.25	1602.34	34.44	1534.69	-102.09	-67.65	34.44	2.15
2003	1475.44	1811.10	33.86	1509.30	-355.66	-301.8	33.86	2.11
2004	1528.00	1920.00	36.22	1564.22	-392	-355.77	36.22	2.26
2005	1629.76	2302.98	46.31	1676.07	-673.22	-626.91	46.31	2.89
2006	1683.29	3555.42	62.97	1746.26	-1872.13	-1809.16	62.97	3.93
2007	1831.28	3946.78	63.80	1895.08	-2115.49	-2051.66	63.80	3.98
2008	2763.00	4882.19	61.74	2824.74	-2119.19	-2057.45	61.74	3.85
2009	3178.70	5474.57	64.44	3243.14	-2295.87	-2231.43	64.44	4.02
2010	2923.40	6468.86	75.42	2998.82	-3545.46	-3470.04	75.42	4.71
2011	3198.08	6618.42	82.63	3281.03	-3420.02	-3337.39	82.63	5.16
2012	3469.08	7745.52	114.38	3583.46	-4276.44	-4162.06	114.38	7.14
2013	3820.00	6575.77	178.89	3998.89	-2755.73	-2576.84	178.89	11.17
2014	4218.18	7458.76	105.07	4323.25	-3240.58	-3135.51	105.07	6.56
2015	4952.70	8419.51	169.81	5122.51	-3466.81	-3297	169.81	10.61
2016	4747.43	6701.53	160.80	4908.23	-1954.1	-1793.3	160.80	10.09
2017	5635.51	5978.51	160.18	5797.69	-343	-180.82	162.18	10.13
2018	6714.25	6854.96	165.50	6879.76	-140.7	24.8	115.9	7.24
						المجموع	**1600.1**	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على:

- تقارير وزارة المالية للسنوات (2000-2018)

[1]- عمر قشيوش، مرجع سبق ذكره، ص 283.

- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الموقع www.marw.dz

يمكن تفسير النتائج السابقة كما يلي:

- **الإيرادات الكلية** = الإيرادات العامة + الإيرادات الوقفية.
- **العجز الموازني الجديد** = الإيرادات الكلية- النفقات العامة.
- **قيمة التغير** = العجز الموازني الأولي- العجز الموازني الجديد.
- **نسبة التغير** = (قيمة التغير× 100): مجموع التغير.

ونلاحظ من خلال الجدول أنه عند إدراج الإيرادات الوقفية تحت بند من بنود الموازنة العامة وتدمج ضمن الإيرادات العامة، أن نسبة التغير المتوقعة في العجز الموازني تميزت بالضعف خلال الفترة (2001-2002) حيث لم تتجاوز (2%) ويرجع سبب ذلك أساسا إلى هشاشة أجهزة تسيير الأوقاف وعدم التنظيم المحكم لإدارة الأوقاف، ثم ارتفعت نسبة التغيير بعد ذلك ارتفاعا طفيفا خلال الفترة (2000-2009) بسبب إعادة النظر في السياسة المتبعة في إدارة ممتلكات الوقف، بينما شهدت نسبة التغيير في العجز الموازني أعلى نسبة لها عند قيمة (11.17%) سنة 2013 نظرا للبرنامج المسطر إبتداءا من سنة 2013 القاضي بإحصاء الأوقاف واسترجاع ما تم الاستيلاء عليه، وبعد ذلك تراجعت نسبة التغيير لتصل إلى (6%) سنة 2014 ثم ارتفعت بعد ذلك لتصل على حدود (10%) خلال باقي السنوات.

ومنه يمكن القول أن النسب المحققة لا يستهان بها في التخفيف من عبء الموازنة العامة ولو بجزء بسيط بالرغم من وجود نقص وضعف في استغلال جل الأوقاف وإحصائها بشكل حديث، خاصة وأن وضع الجزائر المالي يحتاج لأي أداة أو وسيلة تمكن من معالجة هذا العجز ولو بمبالغ بسيطة.

رابعا: استثمار ممتلكات الوقف في الجزائر

إن الاستثمار الوقفي العقاري في الجزائر لم يعرف تطبيقات ميدانية قوية، ذلك أن الوتيرة التي تسير بها مختلف المشاريع الوقفية ضعيفة جدا، علما أنها مشاريع واعدة وتبرز النقلة النوعية في هذا المجال كمشروع حي الكرام بالعاصمة، مشروع المسجد الأعظم...إلخ، وتجدر الإشارة إلى أن المادة 45 من قانون 10/91 هي التي تحدثت صراحة عن استثمار الأملاك الوقفية وربطها بشرط الواقف وأن تكون مطابقة للشريعة الإسلامية.[1]

1- خصائص استثمار الأوقاف في الجزائر

- تحتل الجزائر المرتبة الثالثة بين الدول الإسلامية من حيث حجم الثروة الوقفية؛
- يتميز الوعاء الاقتصادي للأوقاف في الجزائر بالتنوع بين المساجد، المدارس القرآنية، المساكن، المحلات التجارية...إلخ؛
- أغلبية الأوقاف في الجزائر كانت تعاني من غياب المرجعية الوقفية والتي حالت دون الانطلاق الفعلي لعملية الاستثمار؛

[1]- صالح صالح، نوال بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص 161.

- بذل الكثير من الجهود من طرف الهيئات الوصية للبحث عن العقود الوقفية الموجودة لدى مختلف المصالح والهيئات في الداخل والخارج، إلا أن عملية الاسترجاع مجهدة ومكلفة؛
- اقتصرت الأوقاف في الجزائر على صيغة استثمارية وحيدة هي الإجارة إلى غاية صدور قانون 7/1 سنة 2001.[1]

2- صيغ استثمار واستغلال الأملاك الوقفية في القانون الجزائري

يمكن تحديد أهم صيغ استثمار الأوقاف التي جاء بها قانون 7/1 فيما يلي:[2]

1.2: إيجار الأملاك الوقفية

نصت عليها المادة 42 من قانون 10/91 إذ يتم تأجير الأملاك الوقفية وفقا لأحكام الشريعة، ثم أصبح إيجار الملك الوقفي يتم عن طريق المزاد العلني.

2.2: عقد الحكر

وهو الذي يخصص بموجبه جزء من الأرض العاملة للبناء أو الغرس لمدة معينة، مقابل دفع ما يقارب قيمة الأرض الموقوفة وقت إبرام العقد مع التزام المستثمر بدفع إيجار سنوي مقابل حصة في الانتفاع بالبناء أو الغرس.

3.2: عقد المرصد

المرصد هو السماح لمستأجر الأرض بالبناء فوقها مقابل استغلال إيرادات البناء.

4.2: عقد المقايضة

يتم بمقتضاه استبدال جزء من البناء بجزء من الأرض حسب النص القانوني.

5.2: عقد القرض الحسن

وينص على إقراض المحتاجين قدر حاجتهم على أن يعيدوه في أجل متفق عليه وبدون فوائد.

3-أهم المشاريع الوقفية في الجزائر

من أشكال الاستثمار الوقفي في الجزائر نجد المشاريع التالية:[3]

1.3: مشاريع استثمارية بسيدي يحيى ولاية الجزائر

تتمثل في انجاز مراكز تجارية وإدارية على ارض وقفية ممولة كلها من طرف مستثمرين خواص.

2.3: مشروع شركة طاكسي وقف ولاية الجزائر

انطلقت شركة طاكسي وقف بالعاصمة بمساهمة من وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبنك البركة الجزائري برأس مال قدره 33976000دج حيث تملك 30 سيارة، سمح هذا المشروع بتشغيل 36 مواطنا.

3.3: مشروع استثماري بحي الكرام ولاية الجزائر

---

[1]- مراد حمادي، أحلام فرج الله، مرجع سبق ذكره، ص 15.
[2]- هشام بن عزة، مرجع سبق ذكره، ص ص131، 132.
[3]- عبد الرحمن بوسعيد، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اجتماعية، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011، ص 101.

يعتبر نموذجا للاستثمار الوقفي لما يتميز به من مرافق اجتماعية وخدمات تتمثل في: مسجد، 150 سكن، 170 محل تجاري، عيادة متعددة التخصصات، فندق، بنك، دار للأيتام.

4.3: مشروع بناء مركز تجاري وثقافي بوهران

يتم تمويله من طرف مستثمر خاص على أرض وقفية ويشتمل المشروع على مرش به 40 غرفة، مركز تجاري، مركز ثقافي إسلامي، موقف للسيارات، وفيما يلي حصيلة بعض الاستثمارات الوقفية المسلمة خلال الفترة (2014-2018).

جدول رقم (3-15) : حصيلة المشاريع الوقفية المسلمة في الجزائر خلال الفترة (2014-2018)

الرقم	الولايات	العنوان	العمليات المقترحة	الملاحظات
1	**الجلفة**	قطعة أرض تابعة لمسجد الرحمن بحي 5 جويلية	- دراسة ومتابعة وانجاز محلات تجارية. - عدد المحلات: 32 محل تجاري.	- استلام نهائي للمشروع.
2	**الجزائر**	مركب متعدد الخدمات حي الكرام	- دراسة وانجاز مراكز الحراسة، تدعيم الإنارة الخارجة، قنوات الصرف الصحي والمياه الصالحة للشرب.	- استلام المشروع. - تم تسجيل المشروع لتهيئة المحلات. التجارية بهدف استغلالها.
3	**باتنة**	- السوق القديم	- إعادة التأهيل وإتمام الأشغال. - عدد المحلات: 28.	- استلام نهائي للمشروع. - 16 محل مؤجر من بين 28 محل. - رجوع قيمة الاستثمار الوقفي بعد سنتي ونصف من الاستغلال.
4	**مستغانم**	المقر السابق لمديرية الشؤون الدينية والأوقاف	- إعادة تهيئة المقر السابق لمديرية الشؤون الدينية والأوقاف لمستغانم وتحويلها على مكاتب مهنية	- استلام المشروع. - تم إيجار المكاتب على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-فرع مستغانم-. - رجوع قيمة الاستثمار الوقفي بعد ثلاث سنوات ونصف من الاستغلال.
5	**برج بوعريريج**	مرش مسجد بومرزاق ببلدية برج بوعريريج	- إعادة تأهيل المرش - عدد الغرف: 11	- استلام المشروع. -الإيجار السنوي=846000.00 دج

6	**جيجل**	حديقة البابا بجيجل	- إنجاز مجمع تجاري مهني - 7 محلات مهنية ومحل تجاري	- استلام مؤقت للمشروع. -تم إيجار المحلات عن طريق المزاد العلني بقيمة سنوية = 2227440.00 دج. - رجوع قيمة الاستثمار الوقفي بعد اثنتا عشر سنة من الاستغلال.

المصدر: عمر قشيوش، مرجع سبق ذكره، ص ص 256-257.

يوضح الجدول أعلاه أهم المشاريع المستلمة عن عملية استثمار الأوقاف بمجموعة من ولايات الجزائر، حيث تقوم المديرية الفرعية لاستثمار الأوقاف بمتابعة وضعية المشاريع الاستثمارية للوقف منذ عملية الإنشاء إلى غاية عملية التنفيذ وتسليم هذه المشاريع التي تمول من طرف الصندوق المركزي للأوقاف، حيث نلاحظ تقريبا استلام جميع المشاريع المخطط لها وحسب ما هو مقترح مسبقا.

الفرع الثاني: تجربة الزكاة في الجزائر

تتجسد تجربة الجزائر في هذا المجال في "صندوق الزكاة الجزائري"، وهو عبارة عن مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، تم تأسيسه سنة 2003.[1]

يتشكل الصندوق من جهاز إداري ولجان الصندوق، إذ ينقسم الجهاز الإداري إلى نيابة مديرية الزكاة ومكاتب الزكاة الولائية، أما لجان الصندوق فتشمل اللجنة الوزارية المكلفة بملف الصندوق واللجان الولائية للصندوق واللجان القاعدية.[2]

أولا: تحصيل الزكاة بالجزائر

هناك عدة طرق يتبعها صندوق الزكاة الجزائري في تحصيل زكاة الأموال وهي:

1- من أجل جمع الأموال يتم الاعتماد على المراكز البريدية التابعة لكل ولاية من اجل تنويع أساليب جمع الزكاة، وأيضا من اجل تسهيل وكسي ثقة الأشخاص الراغبين في دفع الزكاة لصالح الصندوق.

2- يمكن للمزكي استعمال الحوالة البريدية لدفع الزكاة والتي يحصل عليها من أي مكتب بريد ويقوم بملئها ودفع المبلغ إلى مكتب البريد، ويتحصل مقابل ذلك على قسيمة دفع الزكاة.[3]

3- يمكن جمع الزكاة أيضا عن طريق المساجد وهذا تفاديا لأي مشاكل قد تنجم عن عملية جمع الأموال، وتكون على مستوى المساجد المركزية أو مساجد وسط المدن.[1]

---

[1]- ياسين حريزي، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس –سطيف-، الجزائر، 2014/2013، ص 132.

[2]- محمد راشد صالح النفاتي، محمد رحمة الصديق طلحة، مرجع سبق ذكره، ص 339.

[3]- بومدين بوكليخة، الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص التحليل المؤسساتي والتنمية، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان-، الجزائر، 2013/2012، ص ص179، 180.

ثانيا: توزيع حصيلة الزكاة في الجزائر

- يتم توزيع زكاة المال في الجزائر على مصارفها الشرعية من الفقراء والمساكين وفقا للترتيب الوارد شرعا؛
- التوزيع يتم وفق مبدأ المحلية أي أن الأموال التي تجمع في ولاية معينة لا توزع إلا على أهل تلك الولاية؛
- قبل صرف الزكاة يتم تحديد قائمة الفقراء في كل ولاية، ثم تحدد طريقة الصرف بالدعم المباشر أو تقديم قروض لهم.[2]

جدول رقم (3- 16): نسب صرف حصيلة الزكاة في الجزائر

البيان	نسب صرف حصيلة الزكاة	
	الحصيلة أقل من 5 ملايين دج	الحصيلة أكثر من 5 ملايين دج
الفقراء والمساكين	%87.5	%50
الاستثمار لصالح الفقراء (القرض الحسن)	/	%37.5
مصاريف تسيير صندوق الزكاة الجزائري	%12.5 توزع كما يلي: - (%4.5) لتغطية تكاليف نشاطات اللجنة الولائية. - (%06) لتغطية تكاليف نشاطات اللجان القاعدية. - (%02) تصب في الحساب الوطني لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق وطنيا.	

المصدر: زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص 385.

يتضح لنا من خلال الجدول أن صندوق الزكاة الجزائري يتبع طريقتين في توزيع الزكاة وهما طريقة الدعم المباشر للمحتاجين، قد يكون هذا الدعم شهري، ثلاثي أو سنوي، وطريقة استثمار أموال الزكاة عن طريق تقديم قروض حسنة. كما أن الجزء الأكبر من حصيلة الزكاة يوزع لصالح الفقراء والمساكين على شكل مساعدات مالية تبلغ (87.5%) في حالة لم تتعدى حصيلة الزكاة 5 ملايين دج، وتصل إلى (50%) في حالت تعدت الحصيلة 5 ملايين دج،في حين أن نسبة(37.5%) من حصيلة الزكاة تخصص لاستثمار الزكاة وتنميتها حيث توجه لفائدة الشباب العاطل عن العمل على شكل قروض حسنة الأمر الذي يساعدهم على الخروج من الفقر، وتوفير منصب شغل دائم لهم.

ثالثا: الدور التنموي لصندوق الزكاة الجزائري

[1]- حياة بلعيد، سعاد دولي، صندوق الزكاة الجزائري كأداة مكملة للصناعة المالية الإسلامية، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي 5-6 ماي 2014، جامعة سطيف، الجزائر، ص 7.
[2]- حياة بلعيد، سعاد دولي، مرجع سبق ذكره، ص 9.

بغية تفعيل دور صندوق الزكاة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وقعت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف اتفاقية تعاون مع بنك البركة، أساسها أن يكون البنك وكيلا في مجال استثمار أموال الزكاة، ويقوم الصندوق بتمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب، تمويل مشاريع الصندوق، مساعدة المؤسسات الغارمة على الانتعاش، تمويل المشاريع المصغرة وأخيرا دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض، والجدول الموالي يوضح حصيلة صندوق الزكاة الجزائري لفترات محددة.

جدول رقم (3- 17): تطور الحصيلة الوطنية لصندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة (2003-2018)

الوحدة: مليار دج

السنة	حصيلة الزكاة	السنة	حصيلة الزكاة
2003	56.12	**2011**	1199.12
2004	293.85	**2012**	1306.88
2005	508.65	**2013**	1300.90
2006	686.44	**2014**	1318.61
2007	732.51	**2015**	1251.11
2008	654.12	**2016**	1267.17
2009	936.66	**2017**	1325.60
2010	899.19	**2018**	1456.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف www.marw.dz

يتضح من خلال معطيات الجدول أن حصيلة الزكاة شهدت تزايدا مستمرا انطلاقا من سنة 2003، لتستقر في سنة 2012 إلى غاية 2014 في حدود 1300 مليار دج، ثم تناقصت قليلا سنة 2015 حيث بلغت 1251.11 مليار دج، وبعدها أخذت تتزايد سنة 2016 ويرجع سبب ارتفاع حصيلة الزكاة للجهود المبذولة من طرف لجان الوزارة، وكذا حملات التوعية على مستوى المساجد التي سعت لرفع الوعي بأهمية دفع الزكاة.

وبلغت حصيلة الزكاة سنة 2018 قيمة 1456 مليار دج وهي الحصيلة الأعلى التي يحققها صندوق الزكاة منذ إنشائه، ورغم ذلك يبقى هذا الرقم متواضعا أمام العجز المسجل، بالإضافة إلى أن الأموال المسترجعة من القروض الحسنة خلال الفترة (2004-2011) مجمدة لدى بنك البركة والتي تقدر بمبلغ 2207 مليار دج والتي لم توظف لحد الآن.

1- الاستثمار في أموال الزكاة لصالح الفقراء (القرض الحسن)

القرض الحسن عبارة عن قروض مصغرة مدتها 5 سنوات تتراوح بين 30 مليون دج و50 مليون دج، تمنح للشباب ذوي الكفاءات القادرين على العمل بغية إنشاء مؤسسات صغيرة.[1]

والجدول الموالي يوضح عدد المستفيدين من القروض الحسنة خلال الفترة (2005-2016)

[1]- عمر قشيوش، مرجع سبق ذكره، ص 211.

جدول رقم (3-18): عدد المستفيدين من القروض الحسنة الممنوحة في الجزائر خلال الفترة (2005-2016)

السنة	عدد المستفيدين	نسبة المستفيدين	السنة	عدد المستفيدين	نسبة المستفيدين
2005	355	%4.04	**2011**	901	%10.27
2006	565	%6.44	**2012**	1049	%11.95
2007	776	%8.84	**2013**	1231	%14.03
2008	625	%7.12	**2014**	606	%6.90
2009	531	%6.05	**2015**	514	%5.85
2010	710	%8.09	**2016**	790	%9.00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على:

- تقارير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.
- عمر قشيوش، مرجع سبق ذكره، ص 211.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن نسبة الاستفادة من القروض الحسنة شهدت ارتفاع طفيف من سنة 2005 إلى غاية 2007، وذلك راجع لحداثة تجربة صندوق الزكاة الجزائري، ثم عرفت انخفاض في الفترة الممتدة من 2008-2009 بسبب تراجع حصيلة الزكاة بشكل عام، لتتحسن مرة أخرى إلى غاية سنة 2013 حيث بلغت أعلى نسبة لها قدرت **ب** (14.03%)، وهو ما ساهم في إعانة الشباب على فتح مشاريع مما قلل من حدة البطالة والفقر في المجتمع، ومن ثم تراجعت نسب الاستفادة مرة أخرى بداية سنة 2014 إلى حدود النصف بسبب نقص حصيلة الزكاة.

2- حصيلة إنجازات صندوق الزكاة الجزائري

- استفاد العديد من الشباب من القروض الحسنة المقدمة من طرف صندوق الزكاة بحيث سمحت لأكثر من 7500 فرد من فتح مؤسسات مصغرة وبالتالي توفير مناصب شغل لهم ولأفراد آخرين وفي ذلك مساهمة فعالة لعلاج البطالة.
- العديد من العائلات الفقيرة استفادت من المساعدات المالية المقدمة وخصوصا زكاة المال حيث بلغت حوالي 150000 عائلة سنة 2010 وحوالي 100000 عائلة مستفيدة من زكاة الفطر في ذات السنة.
- توظيف فئة "العاملين عليها" بصندوق الزكاة يؤدي إلى زيادة حجم التوظيف.
- المشاريع المصغرة تساهم في التخفيف من حدة البطالة، كما أن خلق مناصب شغل من طرف الصندوق يكلف أقل مما تكلفه البرامج الوطنية الممولة من طرف موازنة الدولة، وبالتالي التخفيف من أعباء الموازنة العامة.[1]

الفرع الثالث: تحديات استخدام الصكوك الإسلامية في الجزائر وأهم الحلول المقترحة لتفعيلها

إن حاجة الجزائر لاستخدام الصكوك الإسلامية كبيرة، إذ يمكن استغلالها لو أتيحت لتمويل مشاريع البنية التحتية والمشاريع الضخمة التي تتطلب رؤوس أموال كثيرة.[1]

[1]- زهيرة غالمي، مرجع سبق ذكره، ص ص387- 388.

أولا: التحديات القانونية والتنظيمية التي تواجه صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر

سنتطرق فيما يلي إلى أهم المواد القانونية المنظمة للنشاط المصرفي والمالي غير المنسجمة كليا مع التوظيف الشرعي للصكوك الإسلامية والتعامل بها:

1- على مستوى قانون النقد والقرض

بالرجوع إلى القانون 10/90 والأمر 3-11 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض نلاحظ غياب تام لعقود التمويل الإسلامية التي تصدر الصكوك الإسلامية على أساسها.[2]

2- على مستوى القانون التجاري

إذ لا يتيح القانون التجاري الجزائري إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة دون أن يكون لحامليها صفة المساهمين.[3]

3- على مستوى بورصة الجزائر

رفضت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة إدراج الصكوك الإسلامية ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق المالية الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني يجيز ذلك.[4]

4- على مستوى قانون الضرائب

إن إصدار صكوك إسلامية قائمة على صيغ البيوع كالبيع الآجل والسلم والإستصناع وفق قواعدها الشرعية شكلا ومضمونا بصفتها ناقلة لملكية أعيان قد تؤدي إلى معاملة ضريبية مجحفة بحق هذه الأدوات إذا ما قورنت بنظيرتها التقليدية وهو ما سيؤثر على تنافسية هذه الأداة مقارنة بالأدوات التقليدية الأخرى.[5]

5- نقص التأهيل والتدريب

من بين العوائق أيضا نجد قلة الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة في مجال المالية الإسلامية عامة والتصكيك الإسلامي خاصة،

ولعل ذلك راجع إلى عدم توفر تخصصات وبرامج للمالية الإسلامية في مختلف أطوار التعليم العالي.[6]

ثانيا: الحلول المقترحة

هناك العديد من الحلول التي يمكن اقتراحها على الهيئات المالية المعنية في الجزائر للتعامل وإصدار الصكوك منها:

1- على مستوى قانون النقد والقرض

---

[1]-رفيق يوسفي، لطيفة بهلول، مرجع سبق ذكره، ص 266.
[2]-سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 27.
[3]-الأمير عبد القادر حفوظة، البشير زبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 81.
[4]-راضية لسود، سامية بولعسل وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 28.
[5]-ناصر سليمان، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 28.
[6]- الأمير عبد القادر حفوظة، البشير زبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 82.

- إضافة بند في قانون النقد والقرض يتم فيه الاعتراف بعقود التمويل الإسلامية.
- إضافة فقرة في الفصل المتعلق بمراقبة البنوك وتكون خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية المتعاملة بالصكوك الإسلامية بوضع نظام متكامل للرقابة الشرعية يبدأ بتعيين هيئة رقابية شرعية من ذوي الكفاءة والاختصاص تعنى بمراقبة احترام هذه المؤسسات للضوابط الشرعية عند إصدار الصكوك الإسلامية.[1]
- توسيع مهام اللجنة المصرفية للتحقق من توفر البنوك والمؤسسات المالية التي تتعامل بالصكوك الإسلامية على نظام متكامل للرقابة الشرعية يكفل التزامها بالضوابط الشرعية لإصدار الصكوك الإسلامية.[2]

2- على مستوى القانون التجاري

إضافة فقرة في الفصل المتعلق بالقيم المنقولة التي تصدرها شركات المساهمة تؤسس للصكوك الإسلامية باعتبارها تمثل:

- حقوق ملكية مشاعة في أعيان أو منافع أو خدمات لصكوك المرابحة، السلم، الإستصناع والإجارة؛
- حقوق ملكية مشاعة في موجودات مشروع معين دون أن يكون لحاملها صفة وحقوق والتزامات المساهم.[3]

3- على مستوى قانون الضرائب

إدراج مادة في قانون الضرائب توضح وتحدد الوعاء الضريبي المطبق على الصكوك الإسلامية مع إمكانية إعفائها من أجل تشجيع التعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولا.[4]

أيضا يمكن إضافة الحلول التالية بصفة عامة لتفعيل أداء الصكوك الإسلامية بالجزائر:

- تبني الدولة الجزائرية ممثلة في البنك المركزي ووزارة المالية لفكرة تطبيق الصكوك الإسلامية؛
- إنشاء شركة ذات غرض خاص لتقوم مقام البنك المركزي ووزارة المالية بإصدار وإدارة الصكوك الإسلامية؛
- تأسيس هيئة شرعية مكونة من ذوي الكفاءة والاختصاص توكل لها مهمة التأكد من مدى احترام الضوابط الشرعية عند إصدار الصكوك الإسلامية؛
- تكوين الإطارات البشرية في المالية الإسلامية بإدراج تخصصات للصناعة المالية الإسلامية في مؤسسات التعليم العالي؛
- نشر الوعي الثقافي والمعرفي لدى الجمهور وخاصة المستثمرين منهم، حول أهمية الصكوك الإسلامية في دفع عجلة التنمية، من خلال الندوات والمؤتمرات ووسائل الإعلام المختلفة.[5]

ثالثا: القيمة التي تضيفها صناعة الصكوك الإسلامية للاقتصاد الجزائري في حالة إدراجها

---

[1]- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 29.
[2]- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ص 29.
[3]- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، مرجع سبق ذكره، ، ص ص 29- 30.
[4]- راضية لسود، سامية بولعسل وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 71.
[5]- الأمير عبد القادر حفوظة، البشير زبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 82.

يمكن للجزائر من خلال إصدار الصكوك الإسلامية أن تستفيد من المزايا التالية:

1- تساهم الصكوك في إدارة السيولة كونها تخفض من معدلات التضخم وتعمل على استقرار أسعار الصرف، وتحقق الاستخدام الأمثل للموارد وتزيد من معدلات النمو الاقتصادي وتسمح بالاعتماد على الموارد الذاتية بدل الاستدانة؛

2- تسمح الصكوك الإسلامية بتعبئة الموارد نظرا لقدرتها على تجميع الموارد اللازمة لتغطية الاحتياجات التمويلية للدولة؛

3- يمكن استخدامها لتمويل عجز الموازنة فهي من بين الأدوات التي يمكن للدولة أن تلجأ إليها لتمويل موازنتها.[1]

4- تسمح الصكوك بتحقيق التنمية الاجتماعية وذلك من خلال:

- توفير الخدمات الأساسية لأفراد المجتمع مثل تمويل مشاريع بناء المستشفيات والمدارس؛
- خلق فرص عمل للعاطلين من خلال بناء المشاريع بمختلف أنواعها؛

5- تمويل المشاريع التنموية من خلال مساهمة الصكوك في دعم العديد من القطاعات الاقتصادية وذلك عن طريق توفير موارد حقيقية لتمويل مشاريع البنى التحتية، المشاريع الإنتاجية والمشاريع الخدماتية...إلخ.[2]

المطلب الثالث: سبل استفادة الجزائر من التجارب الدولية المدروسة

بعد الاطلاع على مجموعة التجارب الدولية في مجال التمويل الإسلامي لعجز الموازنة العامة، والتعرف على خصوصيات كل بلد في هذا المجال وأهم العوامل التي ساعدته على ذلك، يمكننا أن نخلص إلى مجموعة من الدروس والتي يمكن للجزائر الاستفادة منها للوصول إلى مستوى تلك الدول في مجال التمويل الإسلامي لعجز الموازنة وهي:

أولا: فيما يخص التجربة الماليزية فلقد وظفت ماليزيا الصكوك الإسلامية بدرجة أولى كبديل لتمويل اقتصادها بصفة عامة وعجز الموازنة بصفة خاصة، إذ كان للمناخ السياسي الملائم وإستراتيجية الاعتماد على الذات التي اعتمدتها ماليزيا

في بناء اقتصادها من العوامل الأساسية التي ساعدت على نجاح تجربة الصكوك إضافة إلى مناخ الاستثمار الملائم للطرح أيضا اتبعت ماليزيا سياسة النمو المتوازن للقطاعات مما سمح بتطوير الاقتصاد الماليزي من اقتصاد يعتمد على الزراعة

وتصدير المواد الأولية إلى اقتصاد صناعي قوي، وعليه يمكن تقديم الاقتراحات التالية كسبل يمكن للجزائر الاستفادة منها

بناءا على ما تم التعرف عليه في التجربة الماليزية كما يلي:

- الاهتمام بجوهر الإسلام وتفعيل منظومة القيم التي حث عليها الإسلام في المجال الاقتصادي وغيره ولا داعي لرفع لافتات إسلامية دون وجود مضمون حقيقي لقيم الإسلام فيها؛

[1]- المرجع نفسه، ص ص80- 81.

[2]- حسام سمارة، أحمد سفيان عبد الله وآخرون، الأثر الاقتصادي للصكوك السيادية عن تمويل الموازنة العامة، مجلة بيت المشورة، العدد 9، قطر، أكتوبر 2018، ص 143.

- الاعتماد على الذات في بناء التجارب التنموية، ولن يتحقق هذا إلا في ظل توفر نظام سياسي كفء، إضافة إلى الاستقرار في المجال السياسي والاجتماعي؛
- الاعتماد على رأس المال البشري ورفع كفاءته ذلك أن الإنسان هو عماد التنمية فعلى الجزائر مثلا إقامة دورات تدريبية وتكوينية لفائدة العمال والشباب في مجال التعامل بالأدوات الإسلامية؛
- يمكن أن تقتدي الجزائر بماليزيا أيضا في مجال إنشاء مؤسسات تعمل على تنظيم عمل مؤسسات الزكاة والوقف والرقابة عليها وذلك لتفعيل دور هذه الأدوات الاقتصادية في مجال التنمية دون الاكتفاء بعمل المديريات الأساسية والفرعية لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف في الجزائر؛
- الاستفادة من الظروف العالمية السائدة سواء في مجال الاقتصاد، السياسة وغيرها وذلك لبناء الاقتصاد الوطني الجزائري في إطار وكنف الآليات الإسلامية لتمويل عجز الموازنة نظرا للتقلبات والأزمات التي تعرفها باقي الأنظمة الاقتصادية؛
- إن ما تعاني منه الجزائر أيضا هو التباين في توزيع الثروات والتنمية، إذ نجد مناطق تحتوي على مشاريع تنموية ما يساعد سكانها على تلبية احتياجاتهم، ومناطق أخرى خالية تماما من مثل هذه المشاريع ما يزيد من وضعية سكانها سوءا، ومن هنا يمكن الاقتداء بالنموذج الماليزي بالتوزيع العادل للثروات على جميع ولايات الجزائر دون القصور على مناطق وإهمال أخرى، مما يترتب عليه الكثير من المشكلات مثل الهجرة الريفية وسوء توزيع الدخل.

ثانيا: لتمويل العجز في موازنة الكويت بطريقة غير ربوية لجأت الدولة الكويتية إلى البدائل الشرعية ونذكر من بينها خوصصة بعض المشاريع الحكومية بشرط تحقيق سائر الأهداف الإنمائية سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي، كذلك استمرار الحكومة في سياسة الرعاية الاجتماعية التي تراها مناسبة، توفر الرقابة وعدم التفريط بوطنية هذه المشروعات، كما قامت الكويت بطرح بعض الصكوك الإسلامية في مجالات عدة من أبرزها مجالات الطاقة التي مولتها باستخدام الصكوك. وعليه يمكن للجزائر الاقتداء بهذه التجربة في مجال الخصخصة وبنفس الشروط التي طبقتها هذه الدولة لأن في خصخصة المشاريع كفاءة وإنتاجية وتوسع خدمات، إسهام في النمو الاقتصادي، وزيادة العمالة والناتج المحلي بالإضافة إلى زيادة الطاقة الضريبية الاقتصادية. ويمكن للجزائر أيضا الاستفادة منها كونها تملك قطاع متميز في الطاقة، بحيث أن هذه الصيغة من الأدوات التمويلية الإسلامية تتيح المشاركة الشعبية لدعم احتياجات ومتطلبات التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال توجيه الأموال التي يتم تجميعها من حصيلة الاكتتاب في هذه الصكوك نحو الاستثمار مباشرة في القطاعات الاقتصادية العامة والخاصة. كما يمكنها أيضا ربط هذه الأدوات المقترحة بجانب النفقات العامة في أبواب موازنة الدولة كما فعلت الكويت.

وللتخفيف من العجز الموازني يمكن للجزائر الاستفادة من هذه الدولة بتجربة الزكاة وهي تجربة رائدة في مجال تنظيم جباية وتوزيع الزكاة وكذا توجيهها إلى مشاريع هامة بما يساهم في تنمية الاقتصاد والمجتمع، كذلك الاستفادة من الصناديق الوقفية المتعددة ومختلف أغراضها لأن من أهم أهداف إنشاءها ربط النشاط الوقفي في الأمة بالأهداف التنموية والثقافية العامة.

ثالثا بخصوص السودان فيمكن القول أن تجربتها مميزة جدا خصوصا في مجال تمويل مختلف القطاعات الحيوية والاجتماعية كالصحة والتعليم والمياه، والتي عودت الجزائر هذه القطاعات تمويلها بشكل آلي وتلقائي منذ الاستقلال، كما لا يفتح المجال مستقبلا للتمويل بالصكوك الإسلامية. فبنك السودان المركزي حاليا يستخدم الصكوك الإسلامية فيما يعرف بعمليات السوق المفتوحة للتحكم في العرض النقدي، فالصكوك الإسلامية من أهم أدوارها زيادة السيولة وخصوصا بالدول المصدرة للنفط، كما يكمن لهذه الصكوك أن تفعل وتنشط بورصة الجزائر، خاصة بتنامي الوعي الشرعي والفقهي لدى الجمهور خلال السنوات الأخيرة ورغبة الكثيرين للتعامل وفق نظام مالي ومصرفي تتوافق أعماله مع أحكام الشريعة الإسلامية.

خلاصة الفصل

قمنا في هذا الفصل بعرض بعض التجارب الدولية التي اعتمدت على البدائل الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة، مع الإشارة إلى حالة الجزائر، وكيف يمكنها الاستفادة من هذه التجارب الرائدة، وهذا بغية تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية بعيدا عن المعاملات الربوية التضخمية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها في هذا الفصل ما يلي:

- هناك العديد من التجارب الدولية الرائدة سواء كانت عربية أو غير عربية، تعتمد على البدائل الإسلامية لتمويل عجز الموازنة العامة والتخفيف من حدة الإنفاق العام ومن بينها ماليزيا، الكويت والسودان.
- للصكوك الإسلامية دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال قدرتها على تعبئة الموارد وتمويل المشاريع الاستثمارية، وخاصة مشاريع البنى التحتية.
- تبنت كل من ماليزيا، الكويت والسودان الزكاة من خلال إنشاء مؤسسات زكوية أو صناديق أو جمعيات بهدف تنظيم إدارة تحصيل الزكاة وتوزيعها على مصارفها الشرعية، حيث حققت الزكاة نتائج ملموسة من خلال تنفيذ مشاريع وبرامج سمحت بالتخفيف من عجز الموازنة العامة كمحاربة الفقر.
- تقوم الأوقاف بدور بالغ الأهمية في بناء وإدارة المشاريع مثل المؤسسات التعليمية، الصحية، مساكن الفقراء والأيتام وهذا ما أثبتته التجارب المدروسة.
- فيما يخص الجزائر نلاحظ أنها أنشأت صندوق الزكاة الجزائري مؤخرا وهذا ما أدى إلى نقص الانتفاع بأمواله مقارنة بتجارب إسلامية أخرى، إلا أنه و في مجال الوقف يمكن القول بأن الجزائر تتمتع بثروة وقفية كبيرة، وأهمها الأوقاف العقارية.

تناولنا في هذه الدراسة موضوع تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بالاعتماد على البدائل الشرعية، ونظرا إلى أن مشكلة العجز في الموازنة العامة تبقى من أهم التحديات الاقتصادية التي تواجه جميع الدول على حد سواء، لذا كان من الضروري إيجاد حلول وعرض أهم الآليات لحل هذه المشكلة خاصة في البلدان الإسلامية والتي كانت على شكل بدائل ووسائل معالجة متوافقة مع توجيهات الشريعة الإسلامية، بالنظر إلى عجز أو قلة فعالية المصادر التقليدية وأيضا انحصار هذه البدائل وتعرضها لتقلبات مستمرة كما هو الحال في الجزائر واعتمادها على عائدات النفط والغاز ومن أهم النتائج والاقتراحات المقدمة في هذه الدراسة ما يلي:

أولا: النتائج واختبار الفرضيات

- تتنوع المخاطر الناجمة عن العجز الموازني، باختلاف الأساليب التمويلية المستخدمة سواء كانت تضخمية أو غير تضخمية، فمعظم الدول تلجأ إلى تغطية جانب كبير من العجز عن طريق التمويل التضخمي مما أثر سلبا على الاقتصاد القومي. فعلى الرغم من تنوع مصادر التمويل الداخلية والخارجية لعجز الموازنة العامة في النظم الاقتصادية التقليدية، إلا أنها أدت إلى زيادة حجم الدين العام الداخلي والخارجي، ما أدى إلى ارتفاع حجم الإنفاق العام الموجه لسداد فوائد وأقساط الديون، فضلا عن احتمالات ارتفاع معدلات التضخم، والذي يساهم بشكل كبير في تفاقم عجز الموازنة العامة، وبالتالي أصبحت أدوات التمويل التقليدية غير قادرة على تمويل العجز في الموازنة العامة للدول. وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى القائلة بأن أساليب التمويل التقليدية، غير قادرة على علاج عجز الموازنة العامة للدولة.
- بدائل التمويل الإسلامية كفيلة بتشجيع وتوجيه الفوائض نحو تمويل الموازنة العامة ولعب دور فعال في تغطية العجز، ومنه نثبت صحة الفرضية الثانية القائلة بأن البدائل الإسلامية تلعب دور مهم في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة والتخفيف من أعباء الإنفاق العام.
- تميزت السياسة المالية في الجزائر بنمو الإنفاق العام، أي أن الجزائر التزمت في سياستها الإنفاقية بمبدأ التوسع، وهذا ترتب عنه تصاعد معدلات الإنفاق مقارنة بالإيرادات العامة للدولة مما أدى لحدوث العجز الموازني.
- أوضحت الدراسة أيضا أن الوقف في الجزائر يعاني العديد من المشكلات التي تحد من دوره على تقديم مساهمة فعالة في الاقتصاد، نتجت عن قلة وعي المجتمع بأهميته. وعدم تكثيف الحملات الكافية في التعريف به، الأمر الذي يعكس تدني مستوى كفاءة القائمين عليه.

- هناك عوائق قانونية، تنظيمية وجبائية حالت دون تطبيق المالية الإسلامية في الجزائر خاصة في مجال استخدام الصكوك الإسلامية وبالتالي فإن إصدارها وتداولها يعاني من عوائق كثيرة ومنه عدم الاستفادة منها كأداة للتمويل، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة القائلة بأن تعد التشريعات والنصوص القانونية والتنظيمية من أهم العراقيل التي تواجه صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر.

ثانيا: الاقتراحات والحلول

على ضوء النتائج المذكورة سابقا يمكننا تقديم جملة الاقتراحات التالية كما يلي:

- عانت الدول العربية والإسلامية كثيرا من الآثار المترتبة عن استخدام الأساليب التقليدية في تمويل عجز موازناتها، ومع ذلك لازالت تعتمد عليها، في حين تبدي تحفظا على تطبيق صيغ التمويل الإسلامي، لذلك أصبح من الضروري استبدال الأدوات التقليدية بالأدوات الإسلامية والحكم عليها من خلال النتائج.
- تفعيل دور القطاع الخاص وتقوية قدراته لإقامة بعض المشاريع التنموية في جميع المجالات، والتخفيف من الأعباء الملقاة على هذا القطاع، والبدء بتقليص أجهزة الدولة ومؤسساتها، مما يترتب عليه تقليص حجم الإنفاق العام.
- إعادة ترتيب أولويات الإنفاق العام، من خلال تغيير نمط توزيع أولويات الإنفاق العام، وهذا ما يتطلب رؤية اجتماعية وسياسية مختلفة عن تلك الرؤية التي حكمت نمط توزيع أولويات الإنفاق في الأعوام السابقة.
- إقامة منظومة للمؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر من بنوك، صناديق استثمار إسلامية، ومؤسسات تأمين تكافلي وإعادة تأمين، بالإضافة إلى مؤسسات للأوقاف والزكاة متكاملة ومتعاونة لتفعيل وتبادل الخبرات.
- وضع القوانين الصارمة التي تمنع التهرب الزكوي، عن طريق وضع العقوبات المالية والمعنوية في الجزائر.
- يجب على الجزائر كدولة عربية ومسلمة أن تفتح مجال لتقنية التمويل بالصكوك الإسلامية نظرا للحاجة الملحة للتمويل وتقليل العجز الموازني.
- ضرورة بذل مجهودات إعلامية وترويجية مكثفة في الدول العربية والإسلامية لثقافة الاستثمار في الصكوك الإسلامية كمنتج جديد بديل عن أدوات الاستثمار التقليدية، لاستقبال الأموال الرافضة للتعامل بالأدوات المالية التقليدية، بالإضافة إلى وضع كامل التشريعات التنظيمية والقانونية في الجزائر للتعامل مع الصكوك الإسلامية إصدارا وتداولا.

آفاق الدراسة

هناك جوانب هامة لها صلة بالموضوع تحتاج إلى دراسة أكثر تفصيلا وعمقا نقترحها لأن تكون إشكاليات لمواضيع بحث في المستقبل مثل:

- ✓ فعالية الصكوك السيادية الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة.
- ✓ أهمية مؤسسات الزكاة والأوقاف في معالجة العجز في الموازنة العامة للدولة.

- المصادر والمراجع

✓ **المصادر**

1. القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية (43).
2. القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية (110).
3. القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية (60).
4. القرآن الكريم، سورة المؤمنون، الآيات (1-4).
5. القرآن الكريم، سورة النساء، الآية (36).
6. القران الكريم، سورة يوسف، الآيات(46-49).

✓ **-المراجع**

أولا: الكتب

1. أبو زهرة محمد، التكافل الاجتماعي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1991.
2. أحمد عبد الغفور إبراهيم، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
3. البطانية إبراهيم محمد، الغديري زينب نوري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011.
4. البغدادي محمد سعيد محمد، الوقف وأثره في تنمية الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الخامسة، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2017.
5. الجمل أحمد محمد عبد العظيم، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 2007.
6. الريسوني أحمد، الوقف الإسلامي مجالاته وأبعاده، الطبعة الأولى، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2014.
7. الزهاوي عدنان سيروان ميرزا، الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة في القانون العراقي، الطبعة الأولى، الدائرة الإعلامية في مجلس النواب، بغداد، العراق، 2008.
8. السيد عبد المولى، المالية العامة، الطبعة الثانية، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1978.
9. الصالح محمد بن أحمد، التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، الرياض، السعودية، 1993.
10. الصالح محمد بن أحمد بن صالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، الطبعة الأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الرياض، السعودية، 2003.
11. الطريقي عبد الله عبد المحسن، الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، بدون طبعة ، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الرياض، السعودية، 1988.
12. العاني أسامة عبد المجيد، إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، الطبعة الأولى، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية للنشر، الدوحة، قطر، 2009.

13. العبيدي إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم، الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الطبعة الأولى، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي -إدارة البحوث-، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2011.
14. العبيدي سعيد علي، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار دجلة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
15. العزيزي محمد رامز عبد الفتاح، مبادئ النظام الاقتصادي في الإسلام، بدون طبعة، دار جهينة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.
16. القحطاني سعد بن علي بن وهف، الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، الطبعة الأولى، مركز الدعوة والإرشاد للنشر، القصب، السعودية، 2008.
17. القرضاوي يوسف، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، مصر، 2001.
18. القيسي كامل صكر، عبقرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2007.
19. الكفراوي عوف محمود، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1998.
20. اللحياني سعد بن حمدان، الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 1997.
21. الماوردي أبو الحسن علي، تسهيل النظر وتعجيل الظفر، بدون طبعة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1981.
22. المطوع إقبال عبد العزيز، مشروع قانون الوقف الكويتي، الطبعة الأولى، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2001.
23. الوادي محمود حسين، خريس إبراهيم محمد وآخرون، الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.
24. الوادي محمود حسين، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2007.
25. بعلي محمد الصغير، أبو العلاء يسري، المالية العامة، بدون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
26. بن إسماعيل حياة، تطوير إيرادات الموازنة العامة، الطبعة الأولى، إيتراك للطباعة والنشر ، 2009.
27. جوليد محمود، قراءات في المالية العامة في الإسلام، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 1995.
28. خلف حسن فليح، المالية العامة، الطبعة الأولى، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2017.

29. خليفي عيسى، هيكل الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، الأردن، 2010.
30. رزيق برهان، دور الوقف في التنمية والتجدد الحضاري، الطبعة الأولى، دار الإعلام للنشر، سوريا، 2016.
31. زغدود علي، المالية العامة، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
32. سمحان حسين محمد، الوادي محمود حسين وآخرون، المالية العامة من منظور إسلامي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
33. صديقي محمد نجاة الله، تدريس علم الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، مركز النشر العلمي، جدة، السعودية، 2007.
34. طاقة محمد، الغزاوي هدى، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2013.
35. عبد الرحمن عمر محمد عمر، تيسير كتاب الزكاة في الفقه الإسلامي، الطبعة الثانية، شبكة الألوكة للنشر والتوزيع، مصر، 1998.
36. عبد العال أحمد عبد العال، التكافل الاجتماعي في الإسلام، الطبعة الأولى، الشركة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1997.
37. عبد العليم نجاح، أبو الفتوح عبد الوهاب، الاقتصاد الإسلامي-النظام والنظرية-، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2011.
38. عجام هيثم صاحب، مسعود علي محمد، المالية العامة بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، دار البداية ناشرون وموزعون، 2015.
39. عصفور محمد شاكر، أصول الموازنة العامة، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011.
40. عطية صقر عبد الحليم، اقتصاديات الوقف، بدون طبعة، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، مصر، 1998.
41. عفانة حسام الدين بن موسى، يسألونك عن الزكاة، الطبعة الأولى، لجنة زكاة القدس للنشر والتوزيع، القدس، فلسطين، 2007.
42. علوان عبد الله ناصح، التكافل الاجتماعي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، حلب، سوريا.
43. عواد فتحي أحمد ذياب، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
44. قحف منذر، الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتجريب والبنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 1993.
45. قحف منذر، الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، 2000.

46. قحف منذر، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية – دراسة حالة ميزانية الكويت -، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 1997.
47. قحف منذر، موارد الدولة الإسلامية من وجهة نظر إسلامية، الطبعة الأولى، المعهد العربي الإسلامي للتدريب، جدة، السعودية، 1989.
48. قرضاوي يوسف، فقه الزكاة، الجزء الأول، الطبعة الثانية، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، لبنان، 1973.
49. قطب إبراهيم محمد، النظم المالية في الإسلام، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1996.
50. لعمارة جمال، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2004.
51. محرزي محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
52. مكي محمد شوقي بن إبراهيم، رسائل حول الوقف، الطبعة لأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الرياض، السعودية، 1999.
53. مهدي محمود أحمد، نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2003.
54. ناشد سوزي عدلي، أساسيات المالية العامة، بدون طبعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009.

ثالثا: المجلات والدوريات العلمية

1. البريشي إسماعيل محمد، الإعفاءات الضريبية في الفقه الإسلامي مفهومها، مجالاتها، آثارها، مجلة علوم الشريعة والقانون، مجلد 42، العدد 1، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، 2015.
2. المحتسب بثينة محمد علي، الزكاة والاعتدال في الإنفاق والاستهلاك الكلي في اقتصاد إسلامي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 32، العدد 2، كلية الاقتصاد، الجامعة الأردنية، 2005.
3. الحنيطي هناء محمد هلال، دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة دراسات للعلوم الإدارية، المجلد 42، العدد 2، كلية المال والأعمال، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2015.
4. الخوالدة بشار يونس صبيح، البطانية إبراهيم ، أثر الدعم الحكومي للقمح على عجز الموازنة، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، العدد 2، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة آل بيت، الأردن، 2018.
5. الصلاحين عبد المجيد محمود، التهرب الضريبي وأحكامه الفقهية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 9، العدد 187، الجامعة الأردنية، فيفري 2012.
6. الصاوي عبد الحافظ، قراءة في تجربة ماليزيا التنموية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 451، الكويت، ماي 2003.

7. العرابي مصطفى، حمو سعدية، دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد- ماليزيا نموذجا-، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 3، العدد 1، الجزائر، مارس 2017.
8. العيداني سيهام، تنفيذ الميزانية العامة للدولة والرقابة عليها في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2017/02/22.
9. الغالي عبد الحسين جليل، توماس أمين حقي، العلاقة بين سعر الصرف الأجنبي وعجز الموازنة العامة، مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، العدد 21، العراق،2017.
10. الغزالي عيسى محمد، عجز الموازنة المشكلات والحلول، مجلة جسر التنمية، العدد 63، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2007.
11. المومني محمد، عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي وطرق علاجه، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 15، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر،جوان 2014.
12. النقابي محمد راشد صالح، طلحة محمد رحمة الصديق، الزكاة آلية الاقتصاد الإسلامي لمعالجة الفقر، مجلة الاقتصاد والتجارة، المجلد4، العدد 3، السعودية، 2018.
13. أمبية عبد الحكيم محمد، التونسي عبد اللطيف البشير، مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا، مجلة جامعة صبراته العلمية، العدد 1، كلية الاقتصاد، ليبيا، جوان 2017.
14. أورانج عبد البارئ، استثمار أموال الزكاة وتطبيقاته المعاصرة في بيت المال بماليزيا، مجلة بحوث ودراسات-
التجديد-، المجلد 15، العدد 29، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2001.
15. أولاد العيد سعد، دراسة اقتصادية قياسية للعلاقة بين العجز في الموازنة العامة وعرض النقود والتضخم في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1980-2010، مجلة دراسات، العدد 17، جامعة الأغواط، الجزائر، جوان 2012.
16. براضية حكيم، دور الصكوك الإسلامية الحكومية، في إدارة السيولة وتمويل الموازنة العامة - دراسة تجربة السودان 2015/2008-، مجلة المعيار، العدد 16، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية، المركز الجامعي الونشريسي بتيسمسيلت، الجزائر، ديسمبر 2016.
17. بريكة السعيد، مرابطي سناء، دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية – تجربة السودان نموذجا -، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 5، مركز جامعة ميلة، الجزائر، 30 ماي 2017.
18. بن زيد ربيعة، بخالد عائشة، دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 2، جامعة ورقلة، الجزائر، 2012.
19. بن عزة هشام، إحياء نظام الوقف في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد 3، جامعة تلمسان، الجزائر، جوان 2015.

20. بن عمارة نوال، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية - تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية البحرين-، مجلة الباحث، العدد 9، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011.
21. جمعة عبد الرحمن عبيد، معله كاظم حالوب، الهيمنة المالية مدخل نظري لمفهومها وأسبابها وآثارها، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 4، العدد9، كلية الإدارة والاقتصاد، بغداد، 2012.

22. حفوظة الأمير عبد القادر، زبيدي البشير، استفادة الجزائر من تجربة الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل التنمية الاقتصادية (تجربتي السودان وماليزيا نموذجا)، مجلة الأبحاث للعلوم المصرفية والمحاسبية، العدد 4، جامعة الخرطوم، السودان أفريل 2017.

23. خنفوسي عبد العزيز ، المؤسسات الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاجتماعية، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 4، الجزائر، 2013.
24. خنفوسي عبد العزيز، المؤسسة الزكوية كآلية لمعالجة الفقر وفق برنامج التنمية الاقتصادية، مجلة الفقه والقانون، العدد 12، جامعة سعيدة، الجزائر، أكتوبر 2013.
25. درج علي أحمد، التجربة التنموية الماليزية والدروس المستفادة منها عربيا، مجلة جامعة بابل للعلوم المصرفية والتطبيقية، المجلد 23، العدد 3، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الأنبار، العراق، 2015.
26. دردوي لحسن، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 14، جامعة بسكرة، الجزائر، ديسمبر 2013.
27. ذبيج هشام، دور الأملاك الوقفية للحد من التبعية النفطية لمواجهة الأزمة الاقتصادية في الجزائر، مجلة دراسات وبحوث قانونية، العدد 3، كلية الحقوق، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2009.
28. رابحي بوعبد الله، دور الضرائب في التأثير على الميزانية العامة للدولة – دراسة حالة الجزائر للفترة 2000/ 2016-، مجلة المعيار، العدد 18، المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر،جوان 2017.
29. رزيق كمال، شيخ التهامي إبراهيم، أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات المستدامة – الصكوك الإسلامية الخضراء نموذجا-، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2019.
30. رشيح حسين خولة، الخصخصة في الإسلام....رؤية اقتصادية، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 9، كلية الزراعة، جامعة البصرة، العراق، 2014.
31. رميتة حبيبة، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل عجز الخزينة العمومية الجزائر، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد 3، العدد 2، مركز النشر جامعة ميلة، الجزائر، ديسمبر 2017.
32. زيتوني عمار، التمويل التضخمي وأهميته في الدول النامية، مجلة الإحياء، العدد 9، جامعة الحاج لخضر-باتنة-، الجزائر.

33. سالم عبد الحسين سالم، عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات معالجته، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 14، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، ديسمبر 2013.
34. سلوم حسن عبد الكريم، المهايني محمد خالد، الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 64، كلية الإدارة والاقتصاد، 2007.
35. سمارة حسام، أحمد سفيان عبد الله وآخرون، الأثر الاقتصادي للصكوك السيادية عن تمويل الموازنة العامة، مجلة بيت المشورة، العدد 9، قطر، أكتوبر 2018.
36. شبير محمد عثمان طاهر، يشو حسن، استبدال الوقف في الفقه الإسلامي والقوانين المعاصرة، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 27، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، 2009.
37. شحاذه حسين عبد الستار ، الأدوات الإرادية العامة للسياسة المالية الإسلامية وضوابطها الشرعية، مجلة جامعة اليرموك للدراسات الإنسانية، المجلد 8، العدد 1، الأردن، 2013.
38. صالحي صالح، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة سطيف، الجزائر، العدد 7،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، فيفري 2005.
39. صالحي صالح، بن عمال نوال، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 1، جامعة ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2014.
40. صالحي صالح، بن عمال نوال، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الجزائرية للتنمية، العدد 1، الجزائر، ديسمبر 2014.
41. طراد طارق، علة مراد، مبررات الاهتمام بالأملاك الوقفية في الجزائر –من الاحتلال إلى الاستقلال-، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27، الجزائر، ديسمبر 2016.
42. عبد الرزاق محمود حامد محمود، الوقف كأحد أدوات النظام المالي الإسلامي ودوره التنموي، المجلة العربية للإدارة، جامعة مصر، المجلد 33، العدد1، مصر، سبتمبر، 2013.
43. عبد الرسول ياسر عوض شعبان، أثر ترشيد السياسة المالية في مواجهة الفساد المالي والإداري في مصر، مجلة الاقتصاد والعلوم الاجتماعية، العدد 2، المعهد العالي للإدارة والحاسب الآلي برأس البر، مصر، 2012.
44. عبيد محمد سامي، جعاز عدنان هادي، الدور التمويلي للمصارف الإسلامية (التمويل بالصكوك -تجربة ماليزية-)، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 10، العدد 38، كلية الإدارة والاقتصاد، مارس 2015.
45. علام عثمان، العمري عمرو، النظام الوقفي ودوره في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، جامعة البويرة، الجزائر، المجلد 1، العدد 1، جامعة البويرة، الجزائر، أفريل 2018.

46. قروج يوسف، قصاص فتيحة، عقود النجاعة كآلية لتفعيل الحوكمة ودورها في ترشيد النفقات في المؤسسات العمومية، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 6، المركز الجامعي غليزان، الجزائر، ديسمبر 2016.
47. كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف-القروض)، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 13، جامعة بسكرة، الجزائر، جوان 2013.
48. كروش نور الدين، عبد الحميد قجاتي وآخرون، آليات تمويل التنمية الاقتصادية وفق ميكانيزمات صيغ تمويل إسلامي – الصكوك الإسلامية نموذجا-، مجلة المعيار، المجلد 9، العدد 4، إصدارات المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر، ديسمبر 2018.
49. لحجوبي حميدة، الروكاني خالد وآخرون، تنظيم الزكاة من أجل تنمية الاستثمار، مجلة الاقتصاد الإسلامي والتمويل، العدد 4، جامعة الحسن الأول، المغرب، سبتمبر 2018.
50. لسود راضية، بولعسل سامية وآخرون: تجارب عالمية ناجحة في إصدار الصكوك الإسلامية لتمويل التنمية المستدامة وآفاقها في الجزائر، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، العدد 1، الجزائر، أفريل 2018.
51. لعمارة جمال، تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد1، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر، نوفمبر 2001.
52. ناصر سليمان، بن زيد ربيعة، إدارة مخاطر الصكوك الحكومية الإسلامية (دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية)، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 20، العدد1، جامعة ورقلة، الجزائر.

53. هاشم سعد قاسم، سلام عبد الكريم وآخرون، الزكاة وأثرها في تحفيز الاستهلاك والاستثمار، مجلة آفاق، المجلد 25، العدد 97، مركز البحوث والتوثيق، 2014.
54. وراق علي وراق ناصر، أثر عرض النقود على عجز الموازنة في السودان خلال الفترة 1996/ 2014، مجلة الدراسات العليا، العدد 15، جامعة النيلين، السودان، 2015.
55. ولد الشيباني الصوفي، التمويل عن طريق الصكوك الإسلامية، مجلة الفقه والقانون، العدد 34، موريتانيا، أوت 2015.
56. ولد سكان محمد يسلم، الزكاة والضريبة: أية علاقة؟ ، مجلة الفقه والقانون، العدد 32، جوان 2015.
57. يوسفي رفيق، بهلول لطيفة، فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 1، العدد 1، الجزائر، أفريل 2018.

ثالثا: الأطروحات والمذكرات الأكاديمية

1. أبو القمصان عبد الله حسين، العوامل الاقتصادية المؤثرة على العجز المالي للسلطنة الفلسطينية، مذكرة ماجستير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015.

2. أردنية محمد نور الدين، القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010.
3. الجعيد سلطان بن عوض مطلق، التكافل الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص شريعة إسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 2009.
4. الدحلة سمر عبد الرحمن محمد، النظم الضريبية بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.
5. السباعي أنور محمد أيمن، الضوابط الاقتصادية للإصدار النقدي بين النظام الإسلامي والنظام الرأسمالي، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم للدراسات العليا دائرة الاقتصاد والعلوم الاجتماعية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، الجزائر، 2014.
6. بريشي عبد الكريم، دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد -تلمسان-، الجزائر، 2014/2013.
7. بن طبي دلال، وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2004/2003.
8. بن نوار بومدين، النفقات العامة على التعليم- دراسة حالة قطاع التربية الوطنية بالجزائر 1980/ 2008-، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد -تلمسان-، الجزائر، 2015/2010.
9. بوسعيد عبد الرحمن، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اجتماعية، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011.
10. بوكليخة بومدين، الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص التحليل المؤسساتي والتنمية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2013/2012.
11. تنيرة محمد حسين، استدامة تمويل عجز الموازنة العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية (عرض تجربة ماليزيا)، مذكرة ماجستير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2019.
12. جابر ابتهال حامد عبد الحي، تقييم عوامل عجز الموازنة العامة في السودان، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاد ومالية، جامعة الرباط الوطني، السودان، 2016.
13. جعفر سمية، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس-سطيف-، الجزائر، 2014/2013.
14. جنوحات فضيلة، إشكالية الديون الخارجية وآثارها على التنمية الاقتصادية في الدول العربية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الجزائر، 2006/2005.
15. حريزي ياسين، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس –سطيف-، الجزائر، 2014/2013.

16. حلمي إبراهيم منشد، تحليل وقياس ظاهرة العجز المزدوج في مصر وتونس والمغرب، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، جامعة البصرة، العراق، 2004.
17. دردوري لحسن، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة –دراسة مقارنة الجزائر تونس-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر –بسكرة-، الجزائر، 2014/2013.
18. درواسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي –حالة الجزائر 1990/ 2004-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005.
19. ديدان مولود، ميزانية الدولة الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص الإدارة والمالية، معهد الحقوق والعلوم الإدارية، الجزائر، ماي 1995.
20. ساجي فاطمة، الشفافية كأداة لتسيير المالية العامة، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد – تلمسان-، الجزائر، 2010/ 2011.
21. شرون عز الدين، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2016/2015.
22. عبد اللطيف ياسين هشام ياسين، دور الوقف الإسلامي في التنمية العمرانية، مذكرة تخرج ماجستير غير منشورة، تخصص الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة – الجيزة -، مصر، 2014.
23. عبيد عزيزة محمد عبد الله، أثر الدين العام على الإنفاق الحكومي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية -غزة-، فلسطين، 2015.
24. عماوي عارف ختام حسن، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010.
25. غالمي زهيرة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين البدائل التقليدية والبدائل الإسلامية - عرض تجارب دولية-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف-، الجزائر، 2017/2016.
26. غزال محمد، دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية – دراسة تطبيقية على سوق الأوراق المالية الماليزية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات الأعمال والتجارة الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عباس – سطيف-، الجزائر، 2013/2012.
27. فرج شعبان، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2012/2011.
28. فياض عبد الهادي نبيل أحمد، النموذج التنموي الماليزي ومدى الاستفادة عربيا، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الدراسات العليا، جامعة القدس، فلسطين، 2016.

29. قدوري طارق، مساهمة ترشيد الإنفاق الحكومي في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر.
30. قرباني بوبكر، السياسة المالية والنقدية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي،مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص مالية بنك وتأمين، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2015/2014.
31. قرومي حميد، الموازنة العامة لبيت المال، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2009/2008.
32. قشيوش عمر، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص مالية عامة، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2018/2017.

33.كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، الجزائر، 2014/2013.
34. مصبح معتز محمد، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2013.
35. معط الله آمال، آثار السياسة المالية على النمو الاقتصادي -دراسة قياسية لحالة الجزائر(1970-2012)-، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص الاقتصاد الكمي، جامعة أبي بكر بلقايد-تلمسان-، الجزائر، 2015/2014.
36. مناصرة عزوز، أثر الزكاة على الموازنة العامة للدولة في مجتمع معاصر، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر-باتنة-، الجزائر، 2007/2006.
37. منطاوي محمد محمود حسن، الإطار العام للموازنة العامة في الدولة الإسلامية، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، 1990.
38. نابتي رحمة، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص إدارة ومالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2014/2013.
39. ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، جامعة فرحات عباس-سطيف-، الجزائر، 2012/2011.

رابعا: المؤتمرات والملتقيات العلمية والمحاضرات الجامعية والأوراق البحثية

❖ المؤتمرات والملتقيات العلمية

1. العيفة عبد الحق، بني عامر زاهرة، دور الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية – دراسة حالة مشروع توسيع مطار 8 ماي 1945 الدولي بسطيف، المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي 5-6 ماي 2014، الجزائر.

2. براق محمد، كروش نور الدين، الزكاة كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، ملتقى دولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، يومي 3-4 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر.

3. برحايلية بدر الدين، إدراج لصكوك الإسلامية في القانون الجزائري، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية- آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، يومي 8-9 ديسمبر 2013، جامعة عنابة ، الجزائر.

4. بلعيد حياة، دولي سعاد، صندوق الزكاة الجزائري كأداة مكملة للصناعة المالية الإسلامية، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي 5-6 ماي 2014، جامعة سطيف، الجزائر.

5. بن الشيخ بوبكر الصديق، الزكاة كأداة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة: عرض تجارب بعض الدول الإسلامية، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، يومي 3-4 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر.

6. بوقرة رابح، حبيبة عامر، دور مؤسسات الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية المستديمة-دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والتجربة الماليزية-، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، يومي 5-6 جوان 2013، تونس.

7. حسين محمد أحمد، الوقف الإسلامي رؤية فقهية قانونية، المؤتمر الإسلامي الأول للوقف بعنوان الوقف الإسلامي-الوقع والتحديات والرؤية المستقبلية-، يومي 27-29 جوان 2011، فلسطين.

8. حمادي مراد، فرج الله أحلام، دراسة الدور التمويلي لمؤسسات الوقف والزكاة للمشاريع المصغرة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة، الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 20-21 ماي 2013، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر.

9. رملي حمزة، فرص تمويل واستثمار الوقف الجزائري بالاعتماد على الصكوك الوقفية، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي 5-6 ماي 2014، جامعة سطيف، الجزائر.

10. سكيو أنور، بلغماري مولاي إبراهيم وآخرون، واقع وتطور صناعة الصكوك الإسلامية وأفاق تطبيقها في الجزائر – تجربة السودان نموذجا-، اليوم الدراسي الأول حول صيغ التمويل الإسلامي: بدائل لطرق التمويل التقليدية، 10 ديسمبر 2017، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، الجزائر.

11. سليمان محمد عبد الرحمان، رؤى ومقترحات لتعديل التشريعات الوقفية في السودان، المؤتمر العلمي العالمي الخامس حول الوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، يومي 11-12 جويلية 2017، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان.

12. شوقي دنيا، الخصخصة وتقليص دور القطاع العام موقف الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، تنظمه كلية الشريعة، مارس 2003، جامعة أم القرى لمكة المكرمة، السعودية.
13. طلحاوي فاطمة الزهراء، مدياني محمد، سياسة مكافحة الفقر في ماليزيا، الملتقى الدولي حول تقييم سياسات الإقلال من الفقر في الدول العربية في ظل العولمة، 8-9 ديسمبر 2014، جامعة أدرار، الجزائر.
14. طيفور فاروق أبو سراج الذهب، الدروس المستفادة من النموذج التنموي الماليزي عربيا وإسلاميا، المؤتمر السنوي الثاني حول النموذج الماليزي والإندونيسي، أيام 27-28-29 نوفمبر 2015، جامعة الجزائر.
15. عاقلي فضيلة، التكافل الاجتماعي في الإسلام وأبرز صوره، المؤتمر الدولي العاشر حول التضامن الإنساني، يومي 18-20 ديسمبر 2015، جامعة طرابلس، ليبيا.
16. عبد العظيم حمدي، النتائج المترتبة عن تهميش الوقف الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية: الوقف الإسلامي " اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، 2009.
17. عبد اللاوي عقبة، فوزي محيريق، نمذجة الآثار الاقتصادية للزكاة، المؤتمر الوطني حول قياس أداء الزكاة والأوقاف في المجتمعات المسلمة، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر.
18. عراب فاطمة الزهراء، علالي فتيحة، خصوصية السياسة المالية في معالجة عجز الميزانية في الاقتصاد الإسلامي، الملقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ..ورهانات المستقبل، 23-24 فيفري 2010، جامعة غرداية، الجزائر.
19. عليان إبراهيم خليل، تطوير الأوقاف الإسلامية واستثمارها..تجارب الدول الأخرى، مؤتمر بيت المقدس الرابع، 2013، جامعة القدس المقترحة، فلسطين.
20. فرج سعيد بن أحمد صالح، تجربة ماليزيا في تنظيم الزكاة، المؤتمر العلمي العالمي الرابع حول دور الاقتصاد الإسلامي في بناء اقتصاديات الدولة، 6-7 نوفمبر 2018، قاعدة الصداقة بالخرطوم، السودان.
21. فرحات أحمد حلمي كرمي، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في الحضارة الإسلامية، المؤتمر الثالث للأوقاف، الجامعة الإسلامية، ديسمبر 2009، السعودية.
22. فلاح محمد، سماعي صليحة، دور التطبيقات المعاصرة للزكاة في تحقيق التنمية – تجربة بيت الزكاة الكويتي-، الملتقى الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 20-21 ماي 2013، جامعة البليدة، الجزائر.
23. قحايرية سيف الدين، قاسمي شاكر، البدائل الإسلامية كمصدر لتمويل الموازنة العامة للدولة الوقع الجزائري والفرص المتاحة، الملتقى الدولي الثاني حول البدائل التمويلية للإنفاق الحكومي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، يومي 13-14 مارس 2018، جامعة قالمة، الجزائر.
24. قرومي حميد، صناعة الصكوك الإسلامية واقع وأفاق، الملتقى الدولي الثالث حول: المالية الإسلامية بصفاقص تحت شعار دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

(الصكوك الإسلامية والصكوك الوقفية)، يومي 16-17 جوان 2014، كلية العلوم الاقتصادية بصفاقص، تونس.

25. مناصرة عزوز، أثر تطبيق فريضة الزكاة على المالية العام للمجتمعات الإسلامية المعاصرة، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، يومي 10-4-2017، المركز الجامعي غرداية، الجزائر.

26. موسى محمد إبراهيم محمد، بن يمينة فاطمة الزهراء، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، المؤتمر العلمي العالمي الخامس بعنوان الوقف الإسلامي التحديات واستشراف المستقبل، يومي 11-12 جويلية 2017، جامعة القرآن الكريم، السودان.

27. نصحي أحمد محمود كامل، عجز الموازنة العامة في الدول النامية وآثاره، المؤتمر العلمي السنوي 11 للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء، نوفمبر 1986، مصر.

28. هزرشي طارق، لباز الأمين، دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع..والرهانات المستقبلية، يومي 23-24 فيفري 2011، الجزائر.

❖ **المحاضرات الجامعية**

1. دغمان زوبير، محاضرة بعنوان الإيرادات العامة، مقياس المالية العامة، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة سوق أهراس، الجزائر، 2017/2016.

2. كاسحي موسى، محاضرة بعنوان دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مقياس المالية العامة، قسم العلوم الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر.

3. معيوف أمحمد، محاضرة بعنوان نشأة وتطور المالية العامة وعلاقتها بالعلوم الأخرى، مقياس المالية العامة، قسم العلوم التجارية، جامعة أمحمد بوقرة –بومرداس-، الجزائر، 2017/2016.

❖ **الأوراق البحثية**

1. الحسن محمد عبد الله، يوسف عبد الله كمال وآخرون، تقييم أدوات السياسة النقدية والتمويلية في السودان خلال الفترة 1980- 2002، سلسلة الدراسات والبحوث، بنك السودان المركزي، دار مصحف إفريقيا، السودان، 2004.

2. زعتري علاء الدين، الصكوك: تعريفها، أنواعها، أهميتها، دورها في التنمية، حجم إصداراتها، تحديات الإصدار، بحث مقدم لورشة العمل التي أقامتها شركة BDO بعنوان الصكوك الإسلامية (تحديات تنمية، ممارسة دولية)، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 2010.

3. قحف منذر، الأساليب الحديثة في إدارة الأوقاف، بحث مقدم إلى مركز رافد، المكتبة الوقفية: بحوث ودراسات، السعودية، أوت 1997.

4. محمد صالح فتح الرحمان علي، دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات التنموية، ورقة بحث مقدمة لمنتدى الصيرفة الإسلامية –بيروت- الجمهورية اللبنانية، جويلية 2008.

خامسا: النصوص القانونية

1. قوانين المالية (2000-2018).

2. قانون رقم 90-21، المؤرخ في 15 أوت1990 ، يتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، الصادرة بتاريخ 15 أوت 1990.
3. قانون رقم 17/84، المؤرخ في 7 جويلية 1984، يتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1984.

سادسا: التقارير

❖ **باللغة العربية**

1. التقارير السنوية لبنك السودان المركزي (2011-2017).
2. بيت الزكاة، التقرير السنوي، دولة الكويت، 2017
3. تقارير وزارة المالية للسنوات (2000-2018).
4. تقارير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

❖ **باللغة الأجنبية**

1. sukuk report-A comprehensive study of the global sukuk market ,7th edition, April 2018.

سابعا: مواقع الانترنيت الرسمية

1. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الموقع www.marw.dz
2. www.tradingeconomics.com/Malaysia/gouvernement-budget
3. Tradingeconomics.com/department of statistics Malaysia.
4. Ram :Malaysia top(2010-2018)global sukuk market, http://www.theedgemarkets.com/en
5. CIMB Islamic 2015.
6. CIMB Islamic 2016